



عمادة الدراسات العليا
جامعة القدس

الإسقاطات العملية لاتفاق واشنطن على حياة سكان مناطق الحكم الذاتي
الفلسطيني

جمال حسن موسى غياضة

رسالة ماجستير

القدس - فلسطين
1429 هـ / 2008 م

الإسقاطات العملية لاتفاق واشنطن على حياة سكان مناطق الحكم الذاتي
الفلسطيني

إعداد

جمال حسن موسى غياضة

ماجستير دراسات عربية / جامعة القدس / فلسطين

المشرف: د. عبد الرحمن الحاج إبراهيم

قدمت هذه الرسالة استكمالاً لمتطلبات درجة الماجستير
في الدراسات العربية، برنامج الدراسات الإقليمية / جامعة القدس

1429 هـ / 2008 م



جامعة القدس
عمادة الدراسات العليا
الدراسات العربية

إجازة الرسالة

الإسقاطات العملية لاتفاق واشنطن على حياة سكان مناطق الحكم الذاتي الفلسطيني

الطالب: جمال حسن موسى غياضة
الرقم الجامعي: 20511484

إشراف: د. عبد الرحمن الحاج إبراهيم

نوقشت هذه الرسالة و أجيزت بتاريخ 11 /6/ 2008 م من أعضاء لجنة المناقشة التالية أسمائهم و توقيعهم :

- | | |
|-------------------|---|
| _____ : التوقيع : | 1- الدكتور : عبد الرحمن الحاج إبراهيم - مشرفا |
| _____ : التوقيع : | 2- الدكتور : معتصم الناصر - ممتحنا داخليا |
| _____ : التوقيع : | 3- الدكتور : سمير عوض - ممتحنا خارجيا |

القدس - فلسطين

1429 هـ / 2008 م

الإهداء

إلى روح والدتي الطاهرة التي أدعو لها بالرحمة و المغفرة
إلى والدي الغالي..... الذي يقدم كل ما باستطاعته
إلى أختي الحبيبة..... و إخوتي الأعزاء
إلى زوجتي الغالية
إلى فلذات كبدي و نور عيني حسن و حسام و هبه
إلى كل..... الأقارب..... و الأصدقاء
إلى كل..... شهداء..... فلسطين
إلى من أناروا طريق الحرية أسرى شعبنا في معتقلات الاحتلال الإسرائيلي
إلى كل من ساعدني لإنجاز هذا البحث

إقرار

أقر أنا مقدم الرسالة أنها قدمت لجامعة القدس لنيل درجة الماجستير و أنها نتيجة أبحاثي الخاصة باستثناء ما تم الإشارة له حيثما ورد، و أن هذه الرسالة أو أي جزء منها لم يقدم لنيل أي درجة عليا لأي جامعة أو معهد .

التوقيع :

جمال حسن موسى غياضة

التاريخ : 2008\6\11 م

شكر و عرفان

الشكر لله العلي القدير الذي أعانني على إتمام هذه الرسالة .

كما و أتقدم بجزيل الشكر و الامتنان للدكتور عبد الرحمن الحاج إبراهيم المشرف على هذه الدراسة و تفضل علي بتوجيهاته و إرشاداته القيمة التي كان لها الأثر الكبير في إخراجها لحيز الوجود.

كما أتقدم بالشكر الجزيل للهيئة التدريسية بقسم الدراسات العليا لجامعة القدس و خاصة أساتذة قسم الدراسات الإقليمية .

وأتقدم بالشكر إلى كل الزملاء في هيئة الشؤون المدنية لما قدموه لي من مساعدة .

و أتقدم بجزيل الشكر لجميع الأصدقاء الذين لم يبخلوا بالمساعدة لإنجاز هذا العمل .

تعريف المصطلحات

لجنة CAC : لجنة التنسيق و التعاون للشؤون المدنية المشتركة .

لجنة RCAC : اللجنة الفرعية للشؤون المدنية المشتركة .

المنطقة A : هي المنطقة التي تقع ضمن صلاحيات السلطة الفلسطينية بشكل كامل من النواحي الأمنية و الإدارية .

المنطقة B : و هي المنطقة التي تقع ضمن صلاحيات السلطة الفلسطينية من الناحية الإدارية و إلى الجانب الإسرائيلي من الناحية الأمنية .

المنطقة C : و هي المنطقة التي تقع ضمن صلاحيات الجانب الإسرائيلي من الناحية الأمنية والإدارية. المفاوضات : عملية لها قواعدها و أصولها عندما يقرر طرف ما الجلوس على مائدة المفاوضات مع الطرف الآخر ، يحدد لنفسه حد أقصى يطالب به وآخر أدنى لا يتنازل عنه .

سياسة الأمر الواقع : أن تتخذ دولة ما عملا يخلق وضعاً جديداً يصبح هو الوضع القائم ، الطرف الآخر يجد أمامه خياراً محدداً بقبول الأمر الواقع أو تغييره.

ملخص الدراسة

تتناول هذه الأطروحة الإسقاطات العملية لاتفاق واشنطن على حياة سكان مناطق الحكم الذاتي الفلسطيني وتحاول الإجابة عن التساؤل الرئيسي المطروح في البحث عن الكيفية التي بموجبها أستطاع الجانب الفلسطيني من تثبيت حقوق المواطن الفلسطيني من خلال تطبيق البروتوكول المدني من اتفاقية واشنطن، والذي اتفق عليه بين الجانب الفلسطيني والجانب الإسرائيلي .

وهدفت هذه الدراسة إلى توضيح أثر الاتفاقيات التي وقعت في واشنطن على حياة السكان الفلسطينيين من خلال تناول طريقة إدارة الجلسات التي تمت بين الجانب الفلسطيني والجانب الإسرائيلي في إدارة الجلسات المشتركة لتطبيق ما تم الاتفاق عليه في واشنطن من خلال اللجان التي شكلت من أجل إدارة هذه العملية وصولاً إلى نقل الصلاحيات من الجانب الإسرائيلي إلى الجانب الفلسطيني .

وتأتي أهمية هذا البحث في السعي لتوفير أكبر قدر من المعلومات حول تطبيق البروتوكول المدني في اتفاقية واشنطن والذي وقع بين الجانب الفلسطيني والإسرائيلي وتأثيره على حياة السكان الفلسطينيين من خلال إظهار القضايا التي تم تطبيقها على أرض الواقع من هذا البروتوكول والقضايا التي بقيت عالقة دون تطبيق .

وللقيام بالبحث والتحليل فقد أتبعنا هذه الأطروحة المنهج التاريخي و المنهج الوصفي التحليلي لتتمكن بصورة موضوعية في الكشف عن حقيقة تطبيق نصوص الاتفاق الذي يتعلق بالشق المدني من اتفاق واشنطن ، وتم ذلك من خلال تحليل وثائق محاضر الاجتماعات بين الجانب الفلسطيني والجانب الإسرائيلي ، وقد تناول الباحث الوثائق المعروضة في فصول الدراسة بالتعليق في نهاية كل فصل دراسي .

وقد أجابت هذه الدراسة عن أجوبة هامة تم اختيارها في هذا البحث ، وأهمها أن الجانب الفلسطيني ومن خلال موظفي الشؤون المدنية لم يتمكن من تغطية احتياجات السكان الفلسطينيين عند الجانب الإسرائيلي بشكل كامل في مناطق السلطة الفلسطينية من حيث إنجاز معاملاتهم اليومية ، والحفاظ على حقوقهم المدنية كمواطنين .

وحاولت هذه الأطروحة تناول طريقة تعامل الجانب الإسرائيلي في كيفية إعطاء الحلول لقضايا المواطنين الفلسطينيين من الشق المدني، والتي كانت تأتي في الغالب من منطلق ميزان القوى والذي أظهره تطبيق الاتفاق على أرض الواقع ، ومن أجل الحفاظ على المصالح الإسرائيلية بعيدا عن العمل والهدف المشترك وتحقيق مصالح المواطنين الفلسطينيين .

أما أهم النتائج التي خلص إليها الباحث ، أنه لا يمكن التوصل إلى تطبيق كامل وشامل لما نص عليه اتفاق واشنطن بخصوص البروتوكول المدني ، والسبب في ذلك ما تمارسه إسرائيل من تطبيق سياسات تجاه الفلسطينيين وسياسات فرض الأمر الواقع بالقوة العسكرية ملحقين بالضرر بالمواطنين الفلسطينيين وممتلكاتهم بعيدا عن الالتزام بالاتفاقيات التي وقعت مع الجانب الفلسطيني محاولة الإمساك بجميع الخيوط منفردة دون إفصاح المجال للجانب الفلسطيني أن يكون شريكا من أجل صنع السلام في المنطقة .

وخلص الباحث كذلك إلى أن الجانب الفلسطيني استطاع أن يقدم للمواطن الفلسطيني الحد الأدنى من الحقوق المدنية التي نص عليها اتفاق واشنطن ، وإن كانت هذه الحقوق في معظم الأحيان لا تفي بالحاجة إلا أنه أستطاع أن يبين أن هناك حق يجب أن تستمر المطالبة به دون يأس أو ملل ضمن ما يملكه من إمكانيات وصلاحيات محدودة.

و كذلك من أهم ما خلص إليه الباحث وجوب إيجاد ضمانات دولية مشددة من أجل الحفاظ على الاتفاق المدني الذي وقع في واشنطن، و ذلك بسبب الخروقات الإسرائيلية لهذا الاتفاق الذي لا يوجد له أي حصانة أو حماية، حيث تعمل إسرائيل على التراجع عن الالتزام بالاستمرار في تنفيذ الاتفاق و تعود الى نقطة الصفر في تطبيق ما يتعلق بالشق المدني من جديد بعد كل مرحلة زمنية تمر فيها المنطقة بظروف أمنية صعبة.

وبذلك لا يكفي قيام المؤسسات و الهيئات الدولية بدور المراقب فقط في تطبيق الاتفاق، ويجب أن تأخذ دورا أكبر من ذلك بكثير ، والذي يتمثل في إلزام إسرائيل بتطبيق الاتفاق المدني بعيدا عن السياسة و الأمن، لكون الاتفاق المدني يخدم المصالح الإنسانية للشعب الفلسطيني و المتعلقة في الحياة اليومية و لو لزم الأمر بفرض عقوبات دولية من اجل إجبار إسرائيل بالالتزام ، و المطلوب من إسرائيل كذلك احترام مرجعيات الاتفاق و الالتزام من اجل حماية هذه الاتفاقيات في التطبيق.

Abstract

This thesis has presented the practical effects & reflections of the Washington agreement, upon the Palestinians daily life inside the autonomy areas.

The thesis dealt with the main research question about the way which the Palestinian side used to confirm its civilians rights through the implementation of the civic protocol of the Washington agreement between, the Palestinian & Israeli sides.

The aim of this study, is to reveal the techniques used in managing the cooperated sessions between the two sides in order to implement what was agreed on through various committees formatted for that purpose ,and as a result, to transform the authorities and responsibilities from the Israeli side to the Palestinian side .

The importance of this research emerges from the continuous efforts to have more detailed information about the implementation of the civilian law or protocol of the Washington agreement, and its effects on the Palestinian people through presenting the issues on ground and the unsolved or unimplemented issues of this protocol.

This thesis depended on the descriptive analytical method in order to give a full objective picture of the true fact of implementing the civilian part of the Washington agreement.

This has been done through analyzing several documentations from the meetings' notes or records. These documentations were fully introduced in the study chapters with detailed comments at the end of each chapter.

The study gave many important answers regarding this subject. The most important one was that the Palestinian side and through the civil affairs employs couldn't fulfill the demands of the Palestinian citizens, and within the PA areas such as completing daily papers and personal documentations.

Not only that, but also the ability to preserve their rights as ordinary citizens.

Therefore, this thesis tried to present & give answers for the Israeli way in solving& dealing with the Palestinian citizens issues regarding the civilian side. This way, which usually based on the reality of control& power, and the one side interests away from any mutual understanding and cooperative work for the sake of just peace.

The main conclusion the researcher came to, was that there is no possibility to reach a full & complete implementation for the Washington agreement regarding the civilian part. The reason for that is the Israeli actions and policies against the Palestinians through imposing their own reality by military force causing severe damages for Palestinian civilians and their properties, and in a selfish way to manage & control everything without giving the Palestinian side any chance to be an effective partner in the peace process for this region.

The researcher also added that the Palestinian side was able to give its citizens the minimum part of the civil rights introduced in Washington agreement.

Even though, these rights aren't enough, but at least the Palestinian side could clarify the vision that there is a legitimate right should always be the main demand no matter of tiredness & despair through the possible, allowed methods and routes.

الفصل الأول :

خلفية البحث

1.1 المقدمة

2.1 مشكلة البحث

3.1 أهمية البحث

4.1 منهجية البحث

5.1 مبررات الدراسة

الفصل الأول :

خلفية البحث

1.2 المقدمة

المسألة الفلسطينية لم تكن مجرد صراع محلي بين أقلية تبحث عن حكم ذاتي، بل أخذت القضية الفلسطينية شكلا آخر بعد أن كشفت النوايا الصهيونية في بداية القرن التاسع عشر، و كانت البداية الحقيقية لتطور القضية الفلسطينية بعد اختيار فلسطين لتكون الأرض التي تقوم عليها الدولة الصهيونية، وبقي الصراع الفلسطيني قائما بعد قيام دولة إسرائيل إلى أن بدأت محادثات السلام في مدريد في تشرين الأول عام 1991، وبعد ذلك تمت المفاوضات السرية بين منظمة التحرير الفلسطينية وإسرائيل، حيث سميت هذه العملية بقناة أوسلو السرية ، والتي أدت إلى توقيع إعلان المبادئ في واشنطن بتاريخ 13 أيلول 1993، واستمرت المفاوضات بين الجانبين حتى تم توقيع اتفاقية قطاع غزة ومنطقة أريحا في القاهرة بتاريخ 4 أيار 1994، والمعروفة باسم اتفاقية غزة أريحا انطلاقا من مبادئ قراري 242، 338، إلى أن تم التوصل إلى الاتفاق بين الجانب الفلسطيني و الجانب الإسرائيلي بتوقيع اتفاق واشنطن في 28 أيلول 1995 ، وذلك بهدف وضع نهاية لعقود المواجهات في الشرق الأوسط لحل الصراع الاسرائيلي الفلسطيني، والعيش في ظل تعايش سلمي.

وبذلك تكون هذه الاتفاقيات قد أحدثت تغييرا جذريا في واقع الصراع الذي حكم المنطقة وفلسطين منذ بداية القرن الحالي، وقد أدت هذه الاتفاقيات إلى صياغات جديدة لها أثرها في المنطقة بشكل عام، وللشعب الفلسطيني بشكل خاص، والجدير ذكره أن هذه الاتفاقية كانت قد تعرضت في طياتها للعديد من الأمور والقضايا التي تتعلق بالجانب الفلسطيني والإسرائيلي، ومن هذه المواضيع والقضايا بروتوكول القضايا المدنية، الذي يلخص مناحي الحياة المدنية والتي تتعلق بالشعب الفلسطيني، ومن هنا تبرز أهمية دراسة البروتوكول المدني من اتفاقية واشنطن والتي أدت إلى إعطاء نوعا من الاستقلالية في إدارة الشؤون المدنية للشعب الفلسطيني.

إن تناول موضوع البروتوكول المدني والشق المدني من اتفاقية واشنطن ومحاولة دارستها في الوقت الحالي، لا يمكن أن يكتمل أو يكتب له النجاح إذا اقتصر على إظهار القضايا المدنية من الاتفاقية دون التعرض لهذه القضايا والأمور الهامة للشعب الفلسطيني وتحليلها، حيث اتضحت أهميتها للشعب

الفلسطيني بعد تطبيقها على ارض الواقع وكان لا بد أن يتم التطرق للقضايا التي بقيت عالقة في هذا الشق، وبذلك سيلزم توضيح كافة جوانب القضايا المدنية الرئيسية في ظل السلطة الوطنية الفلسطينية، والتي أعطت دوراً متميزاً في عملية البناء والتنمية داخل مؤسسات السلطة الوطنية الفلسطينية، وهو أمر يعكس تزايد أهمية هذه القضايا وتساعد دورها على حياة المواطن الفلسطيني.

2.1 مشكلة البحث

لقد كان طرح الإسقاطات العملية لاتفاق واشنطن على حياة سكان مناطق الحكم الذاتي أهمية مميزة وخاصة بعد ممارسة جزء من هذا الاتفاق على ارض الواقع ، ومن خلال اللقاءات الفلسطينية الإسرائيلية والتي هي جزءاً أساسياً من حياة المواطنين ، وبذلك تكون هذه اللقاءات قد لعبت دوراً أساسياً في تطبيق ما جاء في الاتفاقية سواء على قاعدة اللقاءات المباشرة أو تطبيق النصوص المتفق عليها وصولاً إلى الغاية المرجوة، ومن هنا تكون أسئلة الدراسة :

أولاً : هل استطاع الجانب الفلسطيني من خلال تطبيق البروتوكول المدني من اتفاقية واشنطن مع الجانب الإسرائيلي، العمل على تثبيت حقوق المواطن الفلسطيني في الإقامة داخل الوطن أو خارجه دون أن يفقد حق المواطنة التي يملكها سواء قبل أو بعد قيام السلطة الفلسطينية ؟

ثانياً : ما هي العوامل والطرق التي نص عليها البروتوكول المدني حول تمكن المواطنين الفلسطينيين من العودة إلى مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية، وكيف تم تطبيق هذه النصوص والى أي مدى استطاع الجانب الفلسطيني تطبيق هذه النصوص وكيف تم تعليق وإعاقة الاستمرار بهذا الاتفاق ولماذا؟

ثالثاً : هل استطاع موظفو السلطة الفلسطينية في الشؤون المدنية القيام بتغطية احتياجات السكان الفلسطينيين عند الجانب الإسرائيلي في مناطق السلطة الفلسطينية من حيث انجاز معاملاتهم اليومية والحفاظ على حقوقهم المدنية كمواطنين ؟

رابعاً : هل التغيرات التي جرت على القضايا المدنية للشعب الفلسطيني بعد استلام السلطة الوطنية الفلسطينية ، كانت قد تمت بسهولة وبسر، وما هي الصعوبات التي واجهتها والقضايا التي أخفقت بها ؟

خامساً: وفقاً لما سبق هل يمكن الاستنتاج أن البروتوكول المدني من اتفاقية واشنطن بين الجانب الفلسطيني والإسرائيلي ، قد احدث تغييراً في السياسة الإسرائيلية اتجاه المواطنين الفلسطينيين بشكل ملحوظ أم بقيت حياة المواطنين الفلسطينيين أسيرة المحددات الإسرائيلية ، والتي أبقت العديد من القضايا المدنية دون تنفيذ؟

من الواضح أن هذه الأسئلة تمس العديد من القضايا التي تحتاج إلى الإيضاح ، فهي تبرز عدة قضايا وجوانب مختلفة ولذلك أهمية في إيجاد القاعدة المعلوماتية حول الجهات العامة ، والمحددات الخاصة للبروتوكول المدني في اتفاقية واشنطن وتطبيقها على ارض الواقع ، فالافتراض القائل أن قبول طرفي الاتفاق جاء وفق ميزان القوة بين الطرفين، وهذا ما ظهر من خلال تطبيق الاتفاق والذي اظهر قوة جانب على آخر .

3.1 أهمية البحث:

تكمن أهمية هذه الأطروحة في أنها تسعى لتوفير قدر من المعلومات حول البروتوكول المدني في اتفاقية واشنطن بين الجانب الفلسطيني والإسرائيلي وما يشوبه من تطبيق ، وتزداد أهمية هذه الدراسة في ضوء عدم وجود وتوفر دراسات أكاديمية حول البروتوكول المدني من الاتفاقية بين الجانب الفلسطيني والإسرائيلي ، مع أن هذا الأمر كان وما زال هاماً منذ بداية تطبيق بنود الاتفاق على ارض الواقع منذ قيام السلطة الوطنية الفلسطينية ، مع أن البروتوكول المدني بقي الجزء الكبير منه غير مطبق بشكل كامل ، إلا انه كان ذو أهمية كبيرة بالنسبة لحياة المواطن الفلسطيني والسلطة الوطنية الفلسطينية في الأجزاء التي طبقت منها ، ولذلك من الضروري توضيحه حتى نتمكن من فهم أهمية هذه القضايا من الاتفاق على حياة المواطن الفلسطيني ، والذي أخذت مسار جديد بعد تطبيق الاتفاق وممارسته على ارض الواقع .

وكذلك يمكن التعرف من خلال هذا البروتوكول على أهمية الاتفاقية وكذلك على مدى قسوة وصعوبة بعض القرارات التي فرضت على المفاوض الفلسطيني أثناء وبعد المفاوضات وتوقيع الاتفاقية.

من الواضح أن شح الدراسات أو عدم توفرها بين أيدي الباحثين، منح أهمية مناسبة لدراسة القضايا المدنية من اتفاقية واشنطن والاطلاع على هذه الاتفاقية التي أصبحت أحد ركائز السلطة الوطنية الفلسطينية، ولذلك من المجدي الاطلاع ومراجعة كافة جوانب الاتفاقية الفلسطينية الإسرائيلية، والاطلاع كذلك على كيفية تطبيق بنود هذه الاتفاقية والنجاح والإخفاق التي وصلت إليه في تطبيق هذه البنود حتى نتمكن من مساعدة الجانب الفلسطيني على تجنب الوقوع في الإخفاقات السابقة.

إن أهمية هذه الأطروحة ستوفر جزءاً هاماً عن معرفة الشق المدني من اتفاق واشنطن و طريقة تطبيقه على أرض الواقع .

إن دراسة الاتفاقية وبنودها لا يمكن أن تكون دون توفر قاعدة مسبقة لطبيعة المنطقة والقضية الفلسطينية، وبذلك لا بد من إيجاد قاعدة متماسكة وواضحة من أجل الوصول إلى الفهم الدقيق، لتؤدي هدفها بأفضل النتائج.

ولهذا من المناسب أن نبين جزءاً من هذه الدراسة على فهم ومعرفة المنطقة قبل توقيع اتفاقية واشنطن، ولكون هذه الاتفاقية تتفرد بها السلطة الفلسطينية وإسرائيل مما أعطاها أهمية تتفرد بها منطقتنا، فلا يعقل معاملتها في تطبيق قوانينها وأنظمتها مع غيرها من الدول، وهي ذات التوجه الخاص عن غيرها من الدول، ولهذا سيكون من الأهمية دراسة هذا الاتفاق وصيغته لتكون سياسة جديدة للتعامل مع هذا البروتوكول بما يتلاءم مع اهتمام السلطة الفلسطينية.

4.1 منهجية البحث:

تقدم هذه الأطروحة على اعتماد المنهج التاريخي و المنهج الوصفي التحليلي في البحث، و ذلك من خلال تحليل الوثائق المتوفرة، والتي تناقش موضوع الأطروحة، وستعمد طريقة مراجعة الأدبيات المختلفة والتي تتناول القضايا المتنوعة بهذه الأطروحة ، بحيث تكون هذه مرتكزات تدعيم لهذه الأطروحة من حيث الأدوات والوسائل التي سنتبعها ، دون الإيغال في الوصف معتمدين في ذلك على ما يمكن الحصول عليه من مصادر ومستندات ووثائق .

إن عملية تحليل الوثائق الخاصة بموضوع الأطروحة يأتي ضمن التصور الذي تنتهجه الأطروحة، مما سيؤدي إلى الإجابة على التساؤلات المستهدفة في الأطروحة ، بطريقة اقرب إلى التحليل منها إلى الوصف الشكلي لهذه الوثائق والقرارات مما سيؤدي إلى مراجعة هذه الكتابات لتكون دعائم للأطروحة.

وبذلك تكون الأهمية الرئيسية بالرجوع إلى البروتوكول المدني في اتفاقية واشنطن والاطلاع على كيفية تقسيم هذا البروتوكول من خلال تقسيم المواد الصادرة عنه وأشكال الصلاحيات التي تم نقلها إلى الجانب الفلسطيني.

5.1 مبررات الدراسة

لهذه الدراسة مبرر ذاتي و مبرر أكاديمي، أما فيما يتعلق بالمبرر الذاتي فيتمثل في اهتمام الباحث الشخصي، كونه متابع لهذا الموضوع و يهتم بتفاصيله، و كذلك طبيعة العمل في هذا الشق من اتفاق واشنطن فيما يخص الشؤون المدنية، و لأهمية هذا الأمر كان لا بد من الاطلاع على قضايا الاتفاق الفلسطيني الإسرائيلي التي سلكها وصولاً إلى مرحلة التطبيق، و متابعة الطرق و الوسائل التي انتهجت في تطبيق هذا الاتفاق في مختلف المناطق التي مورس العمل في تنفيذه.

فيما يتعلق بالمبرر الأكاديمي ، فقد أصبح من الضروري البحث في قضية تطبيق الاتفاق الذي عقد في واشنطن بخصوص القضية الفلسطينية، و تتبع قضايا هذا الاتفاق و ما نتج عنه بعد فترة زمنية من توقيعه، و إظهار مدى أهميته على المواطنين الفلسطينيين، و دراسة ذلك أصبح ضروريا لكون الاتفاق تم من أجل التوصل إلى سلام و من خلال تدخل دولي من أجل إيجاد الحل للقضية الفلسطينية، و عليه كان لا بد من إظهار المرحلة التي وصل إليها الاتفاق بعد فترة من الزمن، ليكون عوناً في إيجاد نهاية للعوائق و الصعاب التي جمدها نقاط الاتفاق.

و من أجل ذلك كان لا بد للباحث من تحليل و توضيح طرق التعامل و الردود من الجانب الإسرائيلي من خلال محاضر الاجتماعات بين الجانب الفلسطيني و الإسرائيلي فيما يخص قضايا البروتوكول المدني دون تحيز و بشكل موضوعي حتى يتمكن من الاطلاع على طريقة سير هذه الاجتماعات وطرق حل القضايا التي تخص المواطنين الفلسطينيين.

الفصل الثاني

مدخل تاريخي حول القضية الفلسطينية

1.2 مقدمة

2.2 القضية الفلسطينية ما بين سنوات 1948 إلى أوسلو.

1.2.2 محادثات أوسلو.

2.2.2 الأسباب والمقدمات التي أدت إلى محادثات أوسلو.

3.2.2 مجريات محادثات أوسلو من السرية إلى توقيع اتفاق المبادئ

4.2.2 محادثات أوسلو وطرح القضايا المدنية

3.2 اتفاقية واشنطن

1.3.2 مجريات توقيع الاتفاق

4.2 أثر الإحتلال على حياة السكان الفلسطينيين قبل الاتفاقيات

1.4.2 الإدارة المدنية

2.4.2 المخطط التنظيمي للإدارة المدنية

3.4.2 الزراعة

4.4.2 التعليم

5.4.2 الصحة

6.4.2 السفر والتنقل

7.4.2 طريقة علاج ملف السكان

1.7.4.2 بطاقة الهوية

2.7.4.2 تصاريح الزيارة

3.7.4.2 جمع الشمل

الفصل الثاني

مدخل تاريخي حول القضية الفلسطينية

1.2 : مقدمة

تعتبر القضية الفلسطينية من أهم القضايا العالمية، التي تناولها الباحثون بالدراسة و الاهتمام، و قبل الحديث عن أي قضية تتعلق بها، لا بد من استعراض موجز لهذه القضية، يتم من خلاله ربط الماضي بالحاضر من أجل تسهيل فهم هذه الأحداث التي تميزت بالتأزم و التعقيد على مدى عشرات العقود من الزمن، و يعتبر اتفاق واشنطن مفصل تاريخي مهم في تاريخ القضية الفلسطينية في العصر الحديث، لذلك لا بد من دراسة هذا الاتفاق و الوقوف عليه وقفة متأنية للبحث و الدراسة و التحليل لنرى ما وصلت إليه الأمور بعد هذا الاتفاق و خاصة تأثيره على حياة السكان في مناطق الحكم الذاتي الفلسطيني.

2.2 القضية الفلسطينية ما بين سنوات 1948 إلى أوصلو.

لقد أصبحت فلسطين بعد انتهاء معارك 1948_1949 وعقد اتفاقيات الهدنة، مقسمة إلى ثلاثة أجزاء، الجزء الأول والذي تقدر مساحته 77.4% من مساحة فلسطين تحت السيطرة اليهودية، وأقيمت عليه الدولة اليهودية.

الجزء الثاني والذي تقدر مساحته 20.3% من مساحة فلسطين والذي يطلق عليه الضفة الغربية، ألحق بإمارة شرق الأردن، وشكل معها المملكة الأردنية الهاشمية.

الجزء الثالث والذي تقدر مساحة 2.3% من مساحة فلسطين قطاع غزة، وضع تحت الإدارة المصرية، ونتيجة لهذه الأحداث تشتت الشعب الفلسطيني في العديد من الدول المختلفة حيث قسم الشعب كذلك إلى ثلاثة أقسام و هي :

القسم الأول من بقي في أرضه وبلاده في المناطق التي وقعت تحت الاحتلال الإسرائيلي ولم يهاجروا منها.
القسم الثاني من الشعب الفلسطيني سكان الضفة الغربية وقطاع غزة.

القسم الثالث من الشعب الفلسطيني اللاجئين الفلسطينيين الذين أرغمتهم المجازر البريطانية والصهيونية والمؤامرات على النزوح عن أرضهم واللجوء إلى مناطق أخرى، حيث قدر عددهم بأكثر من نصف الشعب الفلسطيني، ولم يكن هذا التشرذ إلا حلقة أولى من سلسلة حلقات الهجرات والتشرذ الذي تعرض لها الشعب الفلسطيني.

و يتضح من ذلك عظمة المصيبة والتدمير التي لحقت بالشعب الفلسطيني وكيانه، حيث كان انهيار كيانه السياسي والاقتصادي، وطمس الهوية العربية للفلسطينيين من قبل سلطات الاحتلال وتعرض الشعب الفلسطيني للمجازر الصهيونية المتكررة، من أجل تفرغ الأرض من أصحابها الأصليين، وكذلك القرارات العسكرية الخاصة بمصادرة الأراضي الفلسطينية، وبذلك أصبح الشعب الفلسطيني يعيش حالة (فقدان امن) كاملة بعد أن عمدت الحكومة الإسرائيلية إلى استخدام مبررات قانونية لتخفي سلب الأراضي وضم السكان، مثل قانون أملاك الغائبين (قاسمية، 1978). وكان ذلك عام 1950، والمادة 145 من قوانين الدفاع وغيرها الكثير من الأوامر والحجج للاستيلاء والسيطرة على الأرض والإنسان.

رغم ما جرى إلا أن الهزائم والتشرذ والصعاب الذي تعرض له الشعب الفلسطيني على أرضه، لم تتجح في تفتيت معنويات هذا الشعب، حيث ثبت أن إنشداد هذا الشعب إلى أرضه أقوى من كل المؤثرات السلبية، وقد كانت في هذه المرحلة الحركة القومية تشهد مداً في المنطقة، والجيش القومية العربية كانت تتأسس، ازداد الوعي الفلسطيني الثوري مع ازدياد هذا المد القومي وأصبح هناك انخراط بالعمل الثوري العربي، وتشكلت العديد من الخلايا والتنظيمات العاملة داخل فلسطين ضد الاحتلال الإسرائيلي، وأخذت العمليات الفدائية تظهر بازدياد مع ازدياد الوعي الثوري للعديد من الشباب والمواطنين الفلسطينيين سواء داخل الوطن المحتل أو خارجه، والذين أخذوا يشكلون نواة العمل المنظم المستقل للأعمال الفدائية العسكرية، ولم يقتصر نشاطهم الوطني على الانخراط في الأحزاب القومية الثورية فقط، وكان الحافز في ذلك هو الإهمال الذي تعرض له الشعب الفلسطيني على الصعيد الرسمي العالمي، حيث اعتبرت القضية قضية لاجئين وليست قضية شعب طرد وقتل وشرذ وَاغتصبت أرضه، وبذلك أصبح اللاجئين مصب الاهتمام السياسي، ومن الضروري العمل على حل مشاكلهم الغذائية والسكنية والإغاثة والتعويض، دون الاهتمام بالقضية الفلسطينية بشكل كامل حيث تم الاهتمام بالعديد من المشاريع التي تخص اللاجئين تحت اسم التوطين والذي رفضها الشعب الفلسطيني، وأصر على ضرورة حقه في العودة إلى أرضه، ورفض وجود إسرائيل كأمر واقع.

بهذا التحول الفلسطيني المهم على الساحة الفلسطينية، الذي أخذ طريقا جديدا اعتمد على إستراتيجية الكفاح المسلح، والتصميم المطلق، والعزم الثابت على متابعة الكفاح المسلح والثورة حتى تحرير الوطن الفلسطيني، والعودة إليه، وحق تقرير المصير فيه والسيادة عليه، بالرغم من محدودية العمليات العسكرية في البداية ضد العدو الصهيوني حجما وعددا إلا أنها خلقت بداية من حالة انعدام الأمن للإسرائيليين، حيث كانت اعتداءاتهم على المواطنين الفلسطينيين مستمرة بشكل وحشي.

كانت بداية 1961 نقطة انعطاف في تاريخ العمل الفلسطيني وذلك بسبب نجاح الثورة الجزائرية المسلحة، وفشل الوحدة العربية المصرية السورية، مما جعل النشاط السياسي الفلسطيني يأخذ دورا مستقلا، وذلك في تشكيل التنظيمات الفلسطينية التي كانت تؤكد على ضرورة العمل المسلح من خلال الدور الفلسطيني الخاص.

في 28 ايار 1964 تم الإعلان عن قيام منظمة التحرير الفلسطينية، من خلال انعقاد المؤتمر الفلسطيني الأول (المجلس الوطني) في القدس، وبذلك أعلن أن منظمة التحرير الفلسطينية هي الممثل للشعب الفلسطيني في جميع المحافل العربية والدولية، وهي الرديف الوحيد للكيان الفلسطيني المستقل.

الثورة الفلسطينية المسلحة التي انطلقت بتاريخ 1/1/1965، وذلك بعد تشكيل منظمة التحرير الفلسطينية بعدة أشهر حيث أعلن الكفاح المسلح، والمقاومة ضد الاحتلال الإسرائيلي، وكان ذلك من خلال تشكيل حركة التحرير الوطني الفلسطيني، وعلى الرغم من أهمية ذلك الحدث إلا أنها بقيت محدودة الأثر في تلك الفترة، ولقد كانت التطورات المصيرية التي شهدتها المنطقة في السنوات القليلة التالية، والتي كان أبرزها حرب عام 1967 أدت إلى احتلال باقي أراضي فلسطين (الضفة الغربية وقطاع غزة)، وأراضي عربية أخرى من الدول المجاورة، حيث فتحت المجال واسعا كي تنطلق الثورة الفلسطينية المسلحة ضد العدو الصهيوني.

كان من ابرز نتائج حرب عام 1967 بعد احتلال باقي الأراضي الفلسطينية تشريد عدد إضافي من الشعب الفلسطيني، ليصبح عدد النازحين الفلسطينيين مضاعفا.

كشفت حرب حزيران 1967، مدى الضعف الذي كانت تعاني منه الأنظمة العربية، حيث برهنت إسرائيل من خلال هذه الحرب للعالم على قدرتها المتفوقة، التي تتيح لها المجال لإعطائها النفوذ للحفاظ على المصالح الغربية في المنطقة (الصدقة، 1988). وخاصة المصالح النفطية، والعمل ضد النفوذ السوفيتي، وضمنت

لنفسها حماية الملاحة في خليج العقبة، وسيطرت على المصادر النفطية في سيناء، وموارد المياه في الضفة الغربية وقطاع غزة.

ومما تقدم يتضح الشعور الذي انتاب الفلسطينيين، ولذا كان لا بد من اخذ زمام المبادرة بأيديهم حيث استخدمت الثورة مختلف الأساليب العنيفة والتي يمكن تطبيقها في القتال ضد الاحتلال، وفي الوقت نفسه كان رد فعل الاحتلال عنيف، حيث قتلت المواطنين وهدمت المنازل، ووسعت الاستيطان، وسنت العديد من القوانين المعادية للشعب الفلسطيني، وكان ذلك جميعه من اجل تأمين السيطرة الأمنية والعسكرية للحفاظ على الهدوء بما يكفل مصالحها الاقتصادية والسياسية.

وبعد بروز خط الكفاح الشعبي المسلح، واكتساب الشعبية الفلسطينية زخما كبيرا، تمكن الشعب الفلسطيني من خلال منظمة التحرير الفلسطينية الحصول على استقلالية التمثيل، وذلك في مؤتمر الرباط عام 1974، مما ينسجم مع توجهات التيار الشعبي الجارف والتكيف معه، و يتضح أن قمة القاهرة الأولى عام 1964 (الصدقة، 1988). هي قمة المهمة العربية في احتضان فلسطين بتجسيد العمل بإعلان قيام منظمة التحرير الفلسطينية، فقد كانت قمة الرباط عام 1974 قمة الاعتراف بمنظمة التحرير الفلسطينية ممثلا شرعيا ووحيدا للشعب الفلسطيني، وعلى اثر ذلك توالى حملة التأييد والاعتراف بمنظمة التحرير الفلسطينية من كافة الدول والشعوب، والقوى التقدمية والديمقراطية في العالم، وأصبحت المنظمة عضوا في العديد من المنظمات الدولية والإقليمية، وعضوا مراقبا في الأمم المتحدة.

وبقيت صورة النضال الفلسطيني قائمة رغم ما تعرضت له قيادة الشعب الفلسطيني من ضربات وحروب وترحيل بين الدول العربية، إلا أن الحفاظ على استقلالية الموقف الفلسطيني والهوية الفلسطينية بقي ثابتا رغم ما مرت به القضية من مد وجزر.

لقد كانت الانتفاضة التي اندلعت في التاسع من كانون أول عام 1987، من أروع وأنبى ما شهده تاريخ فلسطين، حيث أخذت طابع الحرب الشعبية المدنية (الحمد، وآخرون، 1997). ضد القوات المسلحة العسكرية، وقد ساعدت الأوضاع والظروف التي سادت الضفة وقطاع غزة إلى اندلاع هذه الانتفاضة، وجملة العوامل التي تعرض لها الشعب الفلسطيني من ممارسات قمعية، والعدوان المستمر واليأس الذي لحق بالشعب الفلسطيني في أعقاب خروج منظمة التحرير الفلسطينية من لبنان والمحاولات المستمرة لتصفية القضية الفلسطينية وشطب منظمة التحرير الفلسطينية من المعادلة السياسية في المنطقة، والتحدي والمواجهة الذي

أطلقت إسرائيل لكل العرب والمسلمين، ووسط هذه التحديات كان لا بد أن تخرج الانتفاضة كنمط جديد وفريد على الصعيد الكمي والنوعي في تاريخ مقاومة الشعب الفلسطيني للاحتلال الإسرائيلي.

لقد اثبت الجيل الفلسطيني الجديد انه قد أبدع في صيانة هويته الوطنية والحفاظ عليها، حيث كان هذا الإبداع الرصيد الاستراتيجي لانطلاق الانتفاضة، ومنح الكيانية الفلسطينية ديمومة البقاء والتوهج.

بعد حرب الخليج عام 1991 م ، دعت الولايات المتحدة الأمريكية و الاتحاد السوفيتي إلى مؤتمر سلام في مدريد بعد أن أطلقت المبادرة الأمريكية بتاريخ 6 آذار 1991 م في منطقة الشرق الأوسط لوقف الحرب بين الفلسطينيين و العرب من جانب و إسرائيل من جانب آخر واستبدالها بلغة الحوار،(نوفل ، 1996). و كانت الدعوة إلى مدريد ممن اجل الجلوس وجها الى وجه خلف طاولة المفاوضات للبحث في عملية صنع السلام فيما بينهم، و صنع الاستقرار في المنطقة.

و تمت دعوة إسرائيل ، سوريا ، لبنان ، الأردن و الفلسطينيين إلى المؤتمر الافتتاحي تحت رعاية كل من الولايات المتحدة الأمريكية و الاتحاد السوفيتي في تاريخ 1991/11/30 م في مدريد، ليكون مؤتمر مدريد بمثابة حدث كبير ، مثل الحد الفاصل بين حقبة تاريخية قديمة من تاريخ شعوب دول المنطقة و أخرى جديدة .

للمرة الأولى في هذا المؤتمر دخلت إسرائيل في مفاوضات وجها للوجه مع سوريا ، لبنان ، الأردن و الفلسطينيين ، و قد تم تمثيل الفلسطينيين من قبل وفد من الضفة الغربية و قطاع غزة ، حيث عقد بعد ذلك عدة لقاءات بين الوفود المشاركة في المحادثات من أجل الوصول إلى حلول و اتفاقات.

و يذكر أن مدريد كانت المحفز لسلسلة من المحادثات الخاصة في عام 1993 في النزويج بين إسرائيل و الفلسطينيين ، حيث اختفت محادثات مدريد مع بداية عملية أوسلو للسلام .

1.2.2 محادثات أوسلو.

تعتبر محادثات أوسلو حدث من الأحداث التاريخية الكبرى في القضية الفلسطينية، وذلك لما لهذا الحدث من اثر كبير ونتائج ظاهرة على شعوب ودول المنطقة، وقد أصبح هذا الحدث أمرا واقعا بالرغم عن رأي

المعارضين والمؤيدين، وهذا الحدث التاريخي لم ينتج بفضل الفريقين المتحاورين، بل كان نتاج لموازين قوى، ولتطورات دولية وإقليمية وبذلك لم تعد هذه المحادثات وما نتج عنها ملكا لمن صاغوه أو وقعوه، بل ملكا للشعوب التي تأثرت به، وملكا للقوة الكبرى المؤثرة في رسم السياسة الدولية وتقرير المصير، وبذلك كانت هذه المحادثات بداية مرحلة جديدة لشعوب المنطقة.

2.2.2 الأسباب والمقدمات التي أدت إلى محادثات أوسلو.

مرت المنطقة في أحداث سياسية ومتغيرات عدة، كان لها الأثر الأكبر على شعوب المنطقة وحياتها، وأوجدت تغيرات ملموسة وواضحة ولذلك اثار لا يستطيع أي إنسان إنكاره، سواء على الصعيد الإقليمي أو العالمي ومن أهم الآثار التي مهدت لهذه المحادثات:

الانتفاضة الشعبية في فلسطين والتي تفجرت في التاسع من كانون الأول من عام 1987، والتي حددت أهدافها منذ البداية بالحرية والاستقلال، كان لها الأثر الأكبر في إرساء ووضع الأسس الرئيسية للمحادثات، (نوفل، 1995). ويعتبر تفجر الانتفاضة وتمسك قياداتها بالمنظمة كمثل شرعي وحيد للشعب الفلسطيني، أعاد للمنظمة روحها وموقعها السياسي على المستوى العربي والدولي، ووضع حدا لكل المحاولات الدولية والعربية للقفز عن منظمة التحرير الفلسطينية والتي ازدادت بعد حرب عام 1982 التي شنت على المخيمات الفلسطينية في لبنان، وفرض الأمر الواقع على جميع القوى الإقليمية والدولية وذلك لإعادة النظر في القضية الفلسطينية، مما فصح المجال لظهور مبادرات دولية جديدة لتسوية النزاع في الشرق الأوسط.

تواصل الانتفاضة وتساعد نضالها، شكلت قناعة عند الإدارة الأمريكية بان الانتفاضة في الضفة والقطاع تحمل مقومات التواصل والاستمرار لفترة زمنية طويلة، واستمرارها قد يشكل خطرا جديا على مصالحها في المنطقة، وبالتأكيد سيكون هناك تحرك أمريكي جديد وجدي في نفس الوقت من اجل إيجاد حل للقضية الفلسطينية، من اجل تامين مصالحها في المنطقة.

لقد استطاعت الانتفاضة تحديد وتثبيت عنوان الشعب الفلسطيني، وفرضت على جميع العرب تجديد البيعة لمنظمة التحرير الفلسطينية، ومع هذا التواصل للانتفاضة كانت تقوم بإعادة ترتيب وضع القضية الفلسطينية في مقدمة اهتمام الدول المهتمة في الشرق الأوسط وخصوصا الولايات المتحدة والدول العالمية

العظمى، الأمر الذي أدى إلى طرح العديد من البرامج والمشاريع السلمية، والتي أثرت بشكل تدريجي على الفكر السياسي الفلسطيني وقيادة منظمة التحرير الفلسطينية من أجل توفير الحماية السياسية للانتفاضة، وإحداث التغيير والتعديل الجوهرى في البرنامج السياسي لمنظمة التحرير الفلسطينية، مما جعلها تتطرق باتجاه مبادرة فلسطينية تضمن الاعتراف بالقرارين 242، 338، والإقرار بدولتين لشعبين، وبحق إسرائيل في الوجود وذلك من أجل توفير المدخل لحماية الانتفاضة، واستثمار التضامن الدولي مع الانتفاضة، وتحويل هذا التضامن المعنوي إلى خطوات سياسية عملية تدفع بالقضية الفلسطينية نحو موقع أفضل.

في حرب الخليج حدث تراجع لوضعية القضية الفلسطينية، بعد أن كانت القضية الفلسطينية توحد العرب وتشدهم نحو الصراع المشترك ضد الاحتلال الإسرائيلي، وكان للموقف الذي اتخذته منظمة التحرير الفلسطينية الأثر السلبي على القضية الفلسطينية، وذلك من خلال إيقاف المساعدات والدعم والإسناد من دول الخليج، وطردهم وتشريد الفلسطينيين من الكويت مما جعل الفلسطينيين في وضع صعب جداً، (نوفل، 1995). وقد فقدت منظمة التحرير الفلسطينية وقيادتها الاحترام والتقدير الذي توفر لها بفضل الانتفاضة، والمبادرة السياسية على الصعيد العربي والدولي وبذلك أصبحت محاصرة دولياً وعربياً بحجة تأييد العراق باحتلال الكويت، وقد تمت في وسط هذه الظروف أن أطلق الرئيس الأمريكي بوش في السادس من آذار 1991 مبادرة لصنع السلام في الشرق الأوسط، مستغلين بذلك الظروف التي تمر بها المنطقة من خلال تحرك الوزير بيكر لتهيئة المسرح دولياً وإقليمياً، لإطلاق مفاوضات عربية إسرائيلية حيث هندس بيكر مؤتمر السلام، وسوق مبادرة على الجميع وكسب التأييد والمساندة الدولية والعربية، وتم عقد مؤتمر مدريد 1991/10/1 ونقلت المحادثات إلى واشنطن إلا أن هذه المحادثات لم تحرز أي خطوة للأمام، (سبير ، 1998). وأن مفاوضات واشنطن استغرقت أشهر طويلة، ولكن وصلت في نهاية المطاف إلى طريق مسدود، وكان لا بد أن يكون هناك قناة لصياغة مبادئ أساسية لصنع السلام في المستقبل بين إسرائيل والفلسطينيين، إدراكاً منه بأنه لا جدوى من إضاعة الوقت سدى في واشنطن، من خلال الادعاء بعدم مشاركة منظمة التحرير الفلسطينية في المفاوضات، (قريع، 2005). و تبين أن حالة الإحباط التي جاءت نتيجة تعثر مفاوضات واشنطن بالرغم من ضرورة الوصول إلى السلام ، تمثلت أسباب الإحباط في طبيعة السياسة الإسرائيلية الخشنة والتي يتوجب إيقاف هذه السياسة ، وكذلك عدم تحقيق أي تقدم إيجابي في المفاوضات ، وتدهور الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية والمالية في الأراضي المحتلة ، ولجميع ما تقدم كان لا بد من إيجاد مخرج لهذا الطريق المسدود ، والوصول إلى محادثات جديدة لتكون انطلاقة جديدة للشرق الأوسط.

3.2.2 مجريات محادثات أوسلو من السرية إلى توقيع اتفاق المبادئ

المحادثات الفلسطينية الإسرائيلية لم تأتي وليدة الصدفة، ولم تأتي هذه المحادثات في بدايتها في مسار علني ، بل كان هناك تحضير مسبق لهذه المحادثات، (نوفل، 1995). وهذا الأمر بين بأن اللقاء الفلسطيني الإسرائيلي جاء بداية في لندن من خلال اجتماع لجنة توجيه المؤتمر المتعدد الأطراف، الذي حضره أبو علاء احمد قريع احد أفراد القيادة الفلسطينية، برفقة حنان عشراوي وفيصل الحسيني أعضاء الوفد الفلسطيني المفاوض في واشنطن، حيث تم ترتيب اللقاء الباحث الإسرائيلي هيرتشفيلد، وهو أستاذ في جامعة حيفا ومن الأعضاء المقربين من قيادة حزب العمل، وقد تم اللقاء في لندن بحضور ممثل منظمة التحرير الفلسطينية في لندن السيد عفيف صافية، ويتضح أن اللقاء كان مميزا والذي ميزه اقتراح هيرتشفيلد أن يكون هناك لقاء آخر، وأن يكون هذا اللقاء في النرويج، وبذلك تكون هذه نقطة بداية انطلاق المحادثات الفلسطينية الإسرائيلية بالرغم أن هيرتشفيلد حاول أن يعطي انطباع أن اللقاء غير رسمي، وأن الحديث يصدر عن رجل أكاديمي لا يلتزم بشيء، (عباس.1994). رغم أن الحديث انصب بشكل مباشر على القضايا السياسية الخاصة بمفاوضات واشنطن.

لقد انطلقت بداية محادثات أوسلو بين الجانبين الفلسطيني والإسرائيلي في لقائهم الأول يوم 1993/1/10، حيث استمر اللقاء لمدة يومين، وقد شارك في هذا اللقاء عن الجانب الفلسطيني أبو علاء، حسن عصفور، و ماهرالكردي، وعن الجانب الإسرائيلي هيرتشفيلد، ورون برين ذلك، وبين أبو مازن أن اللقاء الأول كان اقرب للتعارف. (عباس.1994). منها إلى المفاوضات. أما بخصوص الطريقة التي اتبعت في المفاوضات فقد تم الاتفاق على أن تكون سرية تامة، وطريقة التدرج والمرحلية، وقد أكد الجانب الإسرائيلي على ضرورة السرية. (سبير.1998). حيث بين أن السرية شرط ضروري لنجاح المعركة السياسية، واعتبر أن السرية هي مفتاح العمل المشترك بين الأطراف بالإضافة إلى الجدوى الكبيرة في الثقة بين المفاوضين، وقد بقيت هذه القاعدة السرية التي عمل بها في أوسلو مستمرة من 1993 إلى 1995 حتى التوقيع على اتفاقية التسوية المرحلية، وأمر السرية أكد عليه كذلك الجانب الفلسطيني، حيث أخفى أمر المحادثات وانحصرت المعرفة بين عدد قليل من القيادة الفلسطينية .

اتفق الطرفان على أن تكون طريقة المحادثات هي التدرج والمرحلية، فقد رأى الجانب الإسرائيلي أن هذه الطريقة ستضمن لهم الاحتفاظ واستمرار السيطرة على صلاحيات معينة، إدراكا منها على أنها ستؤثر على مصالحها على المدى البعيد، مثل السيطرة على الماء و الأمن ، (سبير.1998). و تبين أن الهم الإسرائيلي

الأكبر والوحيد والأكثر حيوية، هو الأمن مع رغبة التخلص من عبئ الاحتلال، مع المحافظة على الدفاع عن المواطنين الإسرائيليين والحفاظ وتوفير الأمن لهم.

أما هدف التدرج والمرحلية حسب المفهوم الفلسطيني. (قريع.2005). فهو وضع إعلان المبادئ موضع التطبيق العملي، وتمهيد الطريق للوصول إلى المفاوضات النهائية، وذلك بعد دحر الاحتلال وإقامة السلطة الفلسطينية على أكبر مساحة ممكنة من الأراضي الفلسطينية، ويرى كذلك أن إحداث اختراق على الأرض من خلال تحقيق اتفاق غزة - أريحا سيحفز الجماهير الفلسطينية، حيث سيكون هناك واقع ميداني ملموس في إطار تدريجي مما يشجع المواطنين المخاطبين الاهتمام بهذا الاتفاق، و هذا من شأنه أن يعزز قناعة الناس بما يتم التوصل إليه بالمرحلة النهائية، ويبين كذلك الإشراف المباشر لمنظمة التحرير الفلسطينية بجميع قواها في صنع مقدمات المرحلة الفلسطينية الجديدة، الذي يشمل تحقيق الاستقرار الأمني، والذي يفتح الطريق أمام تأليف الحكومة الانتقالية، وإجراءات الانتخابات العامة من أجل استكمال مراحل الاتفاق الانتقالي المرهلي، قبل أن تصل إلى مرحلة مفاوضات الوضع النهائي الدائم .

لقد استمرت المحادثات طوال هذه الفترة وهي في كامل السرية، حيث دارت هذه المحادثات من خلال اثنا عشر جلسة، والتي تم خلالها العديد من القضايا والمناقشات التي وضعت المبادئ الأساسية التي انطلقت منها المحادثات حتى تم التوصل إلى توقيع المبادئ بالأحرف الأولى في الجلسة الثانية عشر، في 1993/8/20 بعد الساعة الواحدة صباحاً، ويلخص احمد قريع. (قريع.2005). محادثات أوسلو عبرت المرحلة الأولى والتي كانت عبارة عن عملية استطلاع واستكشاف وجس نبض، إلى المرحلة الثانية التي تعتبر مرحلة إقامة اتصال معتمدة وتأسيس بنية تفاوضية تبحث في عمق جوانب الصراع، انتقالات إلى المرحلة الثالثة التي تكون بها نواة الاتفاق وإعطاء قوة للوصول إلى المرحلة الرابعة، التي اكتسبت بها المفاوضات الصيغة الشرعية، وإكسابها كذلك الصيغة الرسمية من جانب الحكومة الإسرائيلية، بعد أن كانت هذه القناة السرية نوعاً من التجربة وعناوين أكاديمية، وبذلك انتقلت إلى التفاوض المشترك لتتم بالاعتراف المتبادل بين إسرائيل ومنظمة التحرير الفلسطينية ممثلاً وقائداً لكفاح الشعب الفلسطيني .

4.2.2 محادثات أوسلو وطرح القضايا المدنية:

لقد كانت محادثات أوسلو عبارة عن نقاط ومواضيع تفاوض وضعت في إطار واحد، من أجل تطبيقها في المرحلة الانتقالية، ووضعها موضع التطبيق العملي حيث تخص هذه التطبيقات مختلف الشؤون الفلسطينية

وخاصة القضايا المدنية والتي سنذكرها في الفصول القادمة في تفصيل أكثر، والجدير ذكره أن محادثات أوسلو تم من خلالها التعرض للعديد من هذه القضايا ونذكر منها :

المعابر والحدود وتنقل المواطنين الفلسطينيين، لقد تم التركيز منذ بداية المحادثات في أوسلو، على قضية تنقل المواطنين والمعابر التي يمرون منها، ووسائل النقل التي ستعمل، وشبكة الطرق التي سيسلكها المواطنين خلال تنقلهم، وقد قدم الجانب الإسرائيلي في أوسلو من خلال القرارات الإسرائيلية لإعلان المبادئ، تعقيدات واضحة حول نقل الصلاحيات المدنية إلى السلطة الفلسطينية وخاصة المعابر والحدود، (سبير، 1998). وتبين أن الجانب الإسرائيلي اعتمد منذ بداية محادثات أوسلو على إخضاع جميع القضايا المدنية لمظلة الأمن الإسرائيلي، حيث فهم من ذلك أن إسرائيل مصدر الصلاحيات الرسمي، وبذلك ستمنح الفلسطينيين صلاحيات محدودة والاهم أنها مسيطرة على الحدود والمعابر بصورة مباشرة، (قريع، 2005). ومن خلال محضر الجلسة الحادية عشرة ظهرت حدة النقاش الذي دار حول المعابر والجسور، والصلاحيات عليها ورفض الجانب الفلسطيني أن تستثنى هذه المعابر من الانسحاب، وبقيت قضية المعابر معلقة حيث تم الاقتراح من الجانب الإسرائيلي إلى نقلها إلى المرحلة الانتقالية، وأمام إصرار الجانب الفلسطيني على ضرورة التنسيق المشترك بين الطرفين بشأن الجسور، اقترح سبير من الجانب الإسرائيلي بنقل قضية المعابر إلى القيادة من الجانبين ليتم اخذ القرار بها وهذا ما تم .

التعليم والصحة : تم طرح هذه المواضيع أثناء المحادثات على أساس أن يتم نقلها بشكل مبكر من الجانب الإسرائيلي إلى الجانب الفلسطيني، قبل أن يتم أي اتفاق على الأرض، وهذا ما رفضه الجانب الفلسطيني من خلال قريع. (قريع، 2005). الذي أكد أن المسألة ليست مسألة نقل صلاحيات، ومعارضة نقل السلطات المبكر، ولكن ضرورة وجود اتفاق مسبق على الأرض، ويعني ذلك الانسحاب الإسرائيلي أولاً، وعند اشتداد النقاش تم الاتفاق على الرجوع إلى هذا الموضوع مرة أخرى فيما بعد.

قضية الضرائب والجمارك: طالب الجانب الفلسطيني من خلال المحادثات حول هذه القضايا أن تكون الصلاحيات كاملة في يد الجانب الفلسطيني، بعد أن يتم نقلها من الجانب الإسرائيلي دون أي انتقاص من الصلاحية الفلسطينية، أي أن جميع الأقسام المدنية التي كانت تابعة (للإدارة المدنية) الإسرائيلية مثل التعليم والجمارك والضرائب والسكان وغيرها.

الأراضي والمياه: تم تحديد هذه القضايا بنقطة خاصة في بنود الاتفاق حيث كانت المادة السادسة لأهميتها والتي عرفت بالمادة الخاصة باللجان. (قريع، 2005). حيث تم عرض وجهة نظر الجانب الفلسطيني إلى الطريقة التي ستتم بها نقل هذه الصلاحيات، وطريقة إدارتها وتشكيلها، وتقسيم هذه اللجان والفروع ومهام اللجان التي تنتج عنها .

قضايا السكان: تم نقاش هذا الملف لأهميته في حياة الشعب الفلسطيني، ونذكر من هذه القضايا جمع الشمل، تعتبر قضية جمع الشمل من القضايا الهامة للشعب الفلسطيني وذلك لاعتبار هذا الأمر من الجانب الإسرائيلي بأنه يرمز إلى حق العودة كما بين الجانب الإسرائيلي في بداية محادثات أوسلو من خلال هيرتشفيلد إلى قريع. (قريع، 2005). حيث ربط الجانب الإسرائيلي قضية جمع الشمل مع مجموعة عمل اللاجئين ، وهذا الموضوع لا يستطيع الإسرائيليون أن يتعاملوا معه بارتياح إذا ما تم ربطه بحق العودة إلى حيفا ويافا، ووضع الجانب الإسرائيلي مقترح خاص للخروج من هذا المأزق بان يتم تسهيل عملية جمع شمل العائلات بأن يتم تقديم مجموعة من المشروعات التي تتطلب اختصاصين، و المتقدمين ممن يمكنهم أن يساهموا في هذه المشروعات إلا أن الجانب الفلسطيني رفض هذا الطرح، وطالب أن يكون جمع شمل العائلات حق من حقوق الشرعية للشعب الفلسطيني، ومن حق العودة لهم.

3.2 اتفاقية واشنطن

بالرغم من أن المفاوضات السرية بين الجانب الفلسطيني والجانب الإسرائيلي جرت في أوسلو، وبمتابعة سرية نرويجية وتدخل مباشر في حال التوصل إلى طريق مسدود بين الطرفين المتفاوضين، إلا انه كان لا بد من نقل الإخراج والتوقيع العلني على الاتفاق في واشنطن وبرعاية الولايات المتحدة الأمريكية وذلك لأسباب منها:

أن الولايات المتحدة هي الطرف الذي لا غنى عن دعمه، لإنجاح الاتفاق. (نوفل، 1995). ولهذا السبب لم يتأخر بيرس في المغادرة مباشرة من تل أبيب إلى الولايات المتحدة، وكان ذلك في تاريخ 29 آب 1993، أي بعد عشر أيام من التوقيع على الاتفاقية بالأحرف الأولى، وبعد سبعة أشهر تقريبا من بداية المحادثات السرية، ويضيف سبير. (سبير، 1998). حول هذا الموضوع أن الوفد الإسرائيلي الذي غادر مع بيرس ونظراؤهم النرويجيون، قد اجتمعوا مع ممثلين الإدارة الأمريكية كريستوفر، ودينيس روس، في إحدى القواعد الأمريكية، وتم اطلاعهم على موضوع المفاوضات والتوصل إلى اتفاق إسرائيلي فلسطيني، مع العلم أن

الإدارة الأمريكية على علم بوجود المسار السري في أوصلو، إلا أنها كانت تشك أن يسفر هذا المسار عن أي شيء كان، ويعود السبب في ذلك أن وزارة الخارجية الأمريكية كانت تسعى إلى بناء استراتيجيه مفاوضات مع سوريا أولاً.

ومن اجل أن لا يشعر الأمريكيون أنهم خارج الصورة، مما يشعرهم بالإهانة، وبالتالي يكون الرد بفتور. (سبير، 1998). على الفرصة السامحة بالاتفاق، ويخشى ألا تقبل الاتفاقية كما هي عليه، إلا أن الولايات المتحدة الأمريكية رحبت بالاتفاق، وتعهدت بجهود كبيرة من اجل حمايته وإنجاحه، وقد تعمدت بالإيحاء للعالم بان الاتفاق تم برعايتها. (نوفل، 1995). ويعلل هذا العمل بأن الاتفاق جاء في وقت كانت فيه الإدارة الأمريكية في أمس الحاجة إلى انجاز في سياستها الخارجية، بسبب إخفاقها في معالجة مشكلة البوسنة، وأخطاء سياستها في الصومال، ولذا قامت بالنشاط الإعلامي للاتفاق من اجل إظهار نشاط الخارجية الأمريكية .

1.3.2 مجريات توقيع الاتفاق:

رأت الإدارة الأمريكية في الاتفاق اقتراحا سياسيا كبيرا ولذلك رحبت بالاتفاق، وأعلنت الإدارة الأمريكية أن التوقيع على إعلان المبادئ سيتم يوم الاثنين 13/9/1993، (عباس، 1994). و سيوقع على الاتفاق من الجانب الإسرائيلي وزير الخارجية شمعون بيرس، إلا أن الجانب الفلسطيني لم يقرر من سيكون في الوفد ومن الذي سيوقع على الاتفاق، وان كان من المفروض أن يوقعه فاروق القدومي الذي يمثل دور وزير الخارجية الفلسطيني، ولكن بسبب رفض القدومي للاتفاق رفض الذهاب إلى واشنطن، وتم تكليف محمود عباس بالتوقيع عن منظمة التحرير وباسمها، (عباس، 1994).

بعد وصول الوفد الفلسطيني إلى الفندق في واشنطن، اكتشف الوفد أن نص الاتفاق لا يشير إلى منظمة التحرير الفلسطينية وأنه لا يزال يتحدث عن الوفد المشترك، ومن هنا بدأت جولة جديدة أمام الوفد الفلسطيني والذي يعتبر وجود منظمة التحرير الفلسطينية في صيغة الاتفاق أمر ضروري وإعطاء شرعية لوجوده، (قريع، 2005). و تعتبر موافقة الولايات المتحدة على استقبال ياسر عرفات في واشنطن بعد الحصار والمقاطعة التي فرضت على منظمة التحرير وقيادتها، كان يرمز إلى إعادة بدء علاقات مباشرة، ولكن هذا

الارتياح والفرح بعد الاستقبال في واشنطن بحفاوة رسمية سرعان ما تبدد مع مراجعة نص الاتفاق من قبل الوفد الفلسطيني، وبدأ الاتصال من قبل الجانب الفلسطيني مع الجانب الإسرائيلي والأمريكي لاستبدال كلمة الوفد الفلسطيني باسم منظمة التحرير الفلسطينية، إلا أن الرد كان من كلا الجانبين من الصعب التغيير وذلك لضيق الوقت حيث أن جميع الترتيبات قد وضعت كما ادعى الجانبان الإسرائيلي والأمريكي، وتم كذلك الاتصال مع الجانب النرويجي بهذا الخصوص، ولكن أمام التعنت الإسرائيلي وعدم استجابة أي طرف من الأطراف الأمريكي أو النرويجي لطلب الجانب الفلسطيني، قرر الوفد الفلسطيني وبناءً على طلب ياسر عرفات مغادرة واشنطن، بالرغم من انه لم يبقى لوقت الاحتفال سوى اقل من ساعة على موعد البدء، وبعد تدخل بيكر وزير الخارجية السابق تم حل الإشكال وجعل الوفد الإسرائيلي يوافق على استبدال اسم الوفد الفلسطيني باسم منظمة التحرير الفلسطينية في الصفحة الأولى والصفحة الأخيرة من نص الاتفاق، (قريع، 2005).

وبذلك تكون انتهت هذه الجولة بالتعديل حسب ما تم الطلب وسعى إليه الوفد الفلسطيني وبعد مراسيم الافتتاح والاحتفال تم توقيع الاتفاق عند الساعة الحادية عشرة وعشر دقائق من نفس اليوم الموافق الاثني عشر 1993/9/13، وبدأت مراسم التوقيع بعد تأخير دام عشر دقائق وقد وقع محمود عباس الاتفاق عن الجانب الفلسطيني، ووقع شمعون بيرس الاتفاق عن الجانب الإسرائيلي.

4.2 أثر الاحتلال على حياة السكان الفلسطينيين قبل الاتفاقيات

لقد أحدثت حرب عام 1967 تغيراً مهماً على حياة الفلسطينيين في الضفة الغربية وقطاع غزة، وهذا التغيير لم يقتصر على الفلسطينيين وحدهم، بل شمل التغيير كذلك سياسة حكومة الاحتلال، التي أصبحت بعد هذا التاريخ هي المسؤولية الرئيسية والأساسية عن صياغة سياسة الحكم العسكري للمناطق المحتلة، وهذه السيطرة على الأراضي والسكان ستكون بالقوة، ولذلك كانت الحرب عام 1967، قد أحدثت تغييراً مهماً في سياسة الجهاز السياسي الإسرائيلي، (بنفستني، 1987). وكانت إقامة الحكم العسكري نتيجة مباشرة لصراع مسلح حيث عكست وضعا واقعيا وهذا الوضع جاء ليستمر للأبد، وهذه الاستمرارية تعبر عن احتياجات وأغراض الحرب، ويحصل على سيطرة كاملة على المناطق التي يحتلها، حتى لو استمرت الإدارة العسكرية لوقت غير محدد، مع العلم انه لا يجوز لجيش الاحتلال أن يتعامل مع المناطق التي يحتلها وكأنها أراضي خاصة به، مع العلم أن القانون الدولي يؤكد على عدم جواز شرعية ضم الأراضي عن طريق استخدام القوة، سواء استخدمت هذه القوة في الدفاع أو الهجوم، وبذلك تكون هذه الإدارة عسكرية محضة، وجدت لتحقيق أهداف

المحتل و سيكون هناك تقييد للحقوق المدنية، وأصبحت الصلاحيات العليا بالمناطق المحتلة، وخصوصاً المسؤولية الإدارية من اختصاص المجلس الوزاري المصغر الإسرائيلي الذي يترأسه رئيس الحكومة وعضوية وزير الدفاع، الذي يقدم اقتراحات لجدول الأعمال ، (غازيت،2001). و أصبح جهاز الأمن الإسرائيلي أصبح مسؤولاً أساسياً عن رسم السياسات في المناطق المحتلة إلى جانب المسؤولية عن الأمن العادي، تبعا لما سبق أقامت القوات العسكرية الإسرائيلية حكماً عسكرياً في جميع المناطق المحتلة، حيث جاء في البيان الإسرائيلي العسكري رقم (1) أن القادة العسكريين مسؤولون عن الأمن وحفظ النظام. (ليش،1993) وفي بيان رقم (2) عهدت جميع سلطات الحكومة والهيئة التشريعية والإدارة والتعيين وإدارة ما يخص المناطق المحتلة أو سكانها إلى الحاكم العسكري، الذي عينه رئيس الأركان في الجيش الإسرائيلي، الذي يخضع لمنسق أعمال الحكومة في المناطق المحتلة، وهو ضابط كبير في وزارة الدفاع الإسرائيلي، ومقيم في مقر القيادة الإسرائيلية والمقيم في مقر القيادة الإقليمية في بيت أيل، وكانت القيادة الإقليمية في منطقة غزة في مدينة غزة، وكان هناك صلاحيات للحاكم العسكري أن يفوض جوانب من سلطته إلى القادة العسكريين الإقليميين، والى الموظفين الكبار في القيادة، ويذكر انه تم تقسيم الضفة الغربية إلى ست مناطق عسكرية، يرأس كل منها حاكم عسكري .

بالرغم من الاحتفاظ بالأوامر العسكرية اللاحقة بالقوانين الأردنية في الضفة، والمصرية في غزة التي سبقت زمن الاحتلال في مناطقها، إلا أنها نصت على أن أي تشريع إقليمي له الأفضلية على أي قانون محلي، إذا لم يبطله بصراحة، ولهذا كان المدعي العسكري الرئيس، والمستشار القضائي لأجهزة الأمن من المشاركين في رسم السياسة في المناطق المحتلة، وكانت مهمتهم تعريف أسس سريان مفعول القوانين المقترحة للعمل أو إعطاء توجيهات قانونية لصياغة السياسات في المناطق المحتلة، و بقي الحكم العسكري قائماً طوال سنوات الاحتلال، حيث تم إصدار أكثر من 1300 أمراً عسكرياً غيرت جذرياً الوضع القانوني للمناطق المحتلة، وبناءً على هذه الأوامر تم إنشاء ما يعرف بالإدارة المدنية،(صالح،1986).

1.4.2 الإدارة المدنية


أنشأت الإدارة المدنية في تشرين الثاني من عام 1981، لتسيير الشؤون المدنية المتعلقة بحياة المواطنين الفلسطينيين مثل الشؤون الاجتماعية، الاقتصادية، وقد صدر الأمر العسكري رقم(947) عام 1981، عن قائد قوات الجيش الإسرائيلي.(صالح،1986). حيث نص هذا الأمر على إقامة الإدارة المدنية، لتدبير الشؤون


المدنية وتزويد الخدمات العامة وإدارتها، ويعتبر هذا الأمر هو النظام الدائم الذي حدد السيطرة الإسرائيلية على المناطق المحتلة ، (بنفنستي،1987). وأن هذا الأمر "إعلان جانب واحد عن تغيير دستوري".

حيث تم فصل الشؤون المدنية عن المسائل العسكرية بناء على هذا الأمر وتم تعيين رئيس الإدارة المدنية عام 1981م، حيث تشمل سلطاته جميع الصلاحيات التي وردت في القانون المحلي (الأردني) ما عدا الصلاحيات العسكرية، حيث أن لدى قائد المنطقة الصلاحية لسن تشريعات أساسية، أما رئيس الإدارة المدنية فله الصلاحية لسن تشريعات ثانوية، وتعيين كبار المسؤولين والموظفين الحكوميين وتخويل الصلاحيات لهم.

بالرغم من تشكيل الإدارة المدنية إلا أن القيادة العسكرية احتفظت بالجهاز الإداري الأساسي للمؤسسات التي كانت قائمة قبل الاحتلال، (ليش،1993). كما أن الإدارة المدنية_المشكلة لإدارة الشؤون المدنية الفلسطينية في الأراضي المحتلة لم تكن إدارة مدنية ولا فلسطينية، حيث كان أول مدير إدارة مدنية في غزة ضابطاً في الجيش الإسرائيلي، وأول مدير إدارة مدنية في الضفة الغربية أستاذاً جامعياً عمل مستشاراً سياسياً للحاكم العسكري، وبذلك بقيت القيادة العسكرية الإسرائيلية محتفظة بالجهاز الإداري الأساسي للمؤسسات، واستبقى الموظفون الفلسطينيون في دوائر الزراعة، والاتصالات وخدمات البريد، والتعليم والصحة والأشغال العامة، واحتفظ الضباط الإسرائيليون بحق المصادقة على الأمور في الدوائر التي يتولى المهام فيها موظفون فلسطينيون، وكذلك احتفظ الحكم العسكري بالصلاحيات وقام بفصل وتعيين موظفين فلسطينيين وسيطر على ميزانية الدوائر وتولى رسم سياستها، (ليش،1993).

2.4.2 المخطط التنظيمي للإدارة المدنية





ويتضح من هذا المخطط أن سلطات الاحتلال قد سيطرت على القضايا المدنية للمواطنين الفلسطينيين، ووضعت طرق لمعالجتها من خلال المفهوم الذي يخدم سياسة الاحتلال في الأراضي المحتلة، سنوضح من خلال تناول بعض القضايا المدنية التي سنبين طرق معالجتها من قبل سلطات الاحتلال.

3.4.2 الزراعة

اتبعت سلطات الاحتلال منذ الأيام الأولى لاحتلال أراضي الضفة الغربية، وقطاع غزة الأوامر العسكرية كما ذكر سابقا، وتنفيذا لذلك فقد اصدر ما يسمى بقائد المنطقة في جيش الدفاع الإسرائيلي في حينه أمرا عسكريا يحمل الرقم (47)_572_1976 والذي أطلق عليه أمر بشأن نقل منتجات زراعية في منطقة (يهودا والسامرة) وقد قيد هذا الأمر حركة المزارعين الفلسطينيين. (صالح،1986). من خلال نقل الإنتاج الزراعي في الضفة الغربية وقطاع غزة وكذلك تعيين ضباطا إسرائيليين يقومون بدور المراقبين الزراعيين من أجل تنفيذ هذا القرار، وكذلك تم تعريف المنتج الزراعي انه يشمل النبات، الحيوان حيا أو ميتا، وكذلك الخضروات والفاكهة، أو أي منتج زراعي مصدره النبات والحيوان وليس من المعلبات، وبين الأمر العسكري انه لا يستطيع أي مواطن فلسطيني إخراج أي منتج زراعي أو إدخاله إلى المنطقة إلا بترخيص من السلطة

المختصة (أي الحكم العسكري الإسرائيلي)، ويذكر انه قد وضعت قيود وعقوبات لمن يخالف هذه الأوامر تصل إلى حد السجن لأكثر من ثلاث سنوات، ودفع غرامة مالية تصل إلى أكثر من ثلاثة آلاف دينار أردني لمن يضبط مخالفاً، وفي عام 1982 تم تعديل أمر العقوبة ليشمل المزيد من العقوبات ابتداءً من مصادرة المنتج والغرامة والحبس، وحجز وسائل النقل وفرض الضرائب إلى آخره من هذه العقوبات التي تهدف إلى إضعاف ومحاصرة المزارع الفلسطيني.

لقد أدى التحكم في الزراعة في الضفة الغربية وقطاع غزة إلى وضع المزارعين الفلسطينيين (بنفستي، 1987). تحت رحمة الحكومة الإسرائيلية وموظفيها، وبالتالي فإن عملية التسويق لم تكن مضمونة، خصوصاً كلما شكل الإنتاج الزراعي للضفة الغربية وقطاع غزة تهديداً للمزارعين الإسرائيليين، فبادرت الحكومة الإسرائيلية إلى اتخاذ خطوات من أجل حماية المزارعين الإسرائيليين، حيث منعت شحنات الخضار والفاكهة والحمضيات من الضفة وقطاع غزة من العبور إلى إسرائيل والخارج، وقد احتجزت هذه الشحنات على نقاط العبور والطرق مما أدى إلى إتلافها وبالتالي خسارة المنتج الزراعي للمواطن الفلسطيني، و تدرج الاحتلال بحجج وذرائع كبيرة، وكذلك قامت سلطات الاحتلال بحظر تسويق البرقوق والعنب إلى إسرائيل، وتؤكد ميرون بنفستي. (بنفستي، 1987). أن إسرائيل قامت بتطبيق نظام الكوته، بناءً على الأمر العسكري رقم (1039) والذي يحدد كمية الخضار المسموح بها دخول السوق الإسرائيلي من الضفة الغربية، وذلك حفاظاً على عائدات المزارعين الإسرائيليين تحت شعار وعنوان تحسين التخطيط والتسويق.

ولا يخفى على احد أهمية الزراعة للمجتمع الفلسطيني حيث أنها توفر ربع إجمالي الناتج المحلي (ليش، 1993). و تبين أن 31% من العاملين في الضفة الغربية يعملون في الزراعة، أما غزة فإن 19% من القوة العاملة يعملون في الزراعة، رغم أن القطاع الزراعي يواجه مشكلات حادة، وذلك بسبب فقدان الأراضي ومنع صيد الأسماك بحرية، والقيود على كمية استخدام المياه وتحديد كمية المزروعات ونوعيتها وعلى كمية المواشي كذلك ونوعيتها.

بقيت سياسة الحصار الإسرائيلي للزراعة مستمرة منذ بداية احتلاله لأراضي الضفة الغربية وقطاع غزة عام 1967، حيث منع زراعة أشجار الحمضيات في قطاع غزة مما أدى إلى انخفاض في كمية ونوعية المنتج، وذلك تحت العديد من الحجج وخاصة الأمنية منها فيما يتعلق بصيد الأسماك، كذلك لم تعطي سلطات الاحتلال تصاريح لمزارعي قطاع غزة لزراعة المانجا والافوكادو، مع العلم أن هذه المنتجات ذات مردود مريح في إسرائيل، وبقي الحظر مستمر من قبل سلطات الاحتلال على المزارعين الفلسطينيين من

خلال منع الشركات الإسرائيلية بيع هؤلاء المزارعين الأبقار و صيغان الدجاج للتفريخ حتى لا يتم إقامة المزارع الناجحة في الضفة الغربية وقطاع غزة، ولهذا لجأ المزارعون الفلسطينيون إلى السوق السوداء في شرائهم لهذه المنتجات، حيث كانت مكلفة وتسببت بمشاكل تتعلق بالتنوع، (ليش، 1993).

ويتضح مما سبق كبر المشكلة لطرق حل القضايا المتعلقة بالزراعة في ظل الاحتلال الإسرائيلي، ولا يخفى على احد أن فرض هذه القيود على المزروعات الفلسطينية جاءت حفاظاً على المنتجات الإسرائيلية، التي كان من الممكن أن تنافسها المزروعات الفلسطينية والتي حُظر تسويقها في السوق الإسرائيلي في الوقت الذي كان المزارعون الإسرائيليون بإمكانهم بيع محاصيلهم وإنتاجهم الزراعي بحرية في الضفة الغربية، وقطاع غزة.

4.4.2 التعليم

منذ اليوم الأول لاحتلال إسرائيل أراضي الضفة الغربية وقطاع غزة، عملت سلطات الاحتلال على السيطرة على التعليم في الأراضي المحتلة، حيث أصدرت العديد من الأوامر العسكرية والتي من خلالها استطاعت أن تخضع المسيرة التعليمية لسلطات الاحتلال، ويقدر عدد هذه الأوامر الصادرة عن سلطات الاحتلال بخصوص التعليم ما يقارب 25 أمراً عسكرياً كما ، (صالح، 1986). وهذه الأوامر تؤكد على الطرق التي تم من خلالها علاج النواحي التعليمية في الأراضي المحتلة من قبل سلطات الاحتلال، وبذلك يكون قد تم إخضاع التعليم لقيود فرضها الحكم العسكري والتي انعكست سلباً على 77% من الضفة الغربية، و 40% من مدارس قطاع غزة وذلك لكون هذه النسبة تشكل القطاع الحكومي من التعليم في غزة والذي تسيطر عليه سلطات الاحتلال، حيث تم تعيين المسؤولين في سلك التربية والتعليم من الإسرائيليين والذين هم أصحاب القرارات الرسمية المتعلقة بتعيين وفصل المدرسين، ووضع المناهج وبناء المدارس، وإجراء الدورات التدريبية للمعلمين، حيث تبين انه لم يتم تعيين في أي مدرسة من مدارس الضفة الغربية. (ليش، 1993). أمين مكتبة، أو فني مختبر بدوام كامل بعد عام 1976، ولم يرسل أي معلم إلى دورة تعليمية إلى الخارج منذ عام 1982، وتراجعت نسبة المعلمين بالنسبة إلى عدد الطلاب بشكل كبير جداً وكذلك انخفاض عدد المدارس في الضفة الغربية مقابل ارتفاع عدد الطلاب.

أما بخصوص الرواتب فإن معدل راتب المعلمين في المدارس الحكومية والتي كانوا يتقاضونها تعادل فقط 15% من رواتب المعلمين الإسرائيليين، ولا يتقاضون بدل كسوة أو مواصلات كاملة، وقد فرضت سلطات

الاحتلال وضعا مأساويا على التعليم والطلبة من خلال اكتظاظ الصفوف حيث اخذ المعلم يدرس ما يقارب ستين طالبا في غرفة الصف الواحدة، وبدون الاستعانة بأية وسيلة إيضاحية بصرية، مستعينا بلوح مكسور وكتب مدرسية شبه ممزقة وبالية، ومنعت سلطات الاحتلال المعلمين الحكوميين من المشاركة في أي دورة تدريبية كانت تقام من قبل أي مؤسسة خاصة كانت تحاول رفع مستوى التعليم، وشددت العمل على التحكم بالمناهج التعليمية والسيطرة عليها.

ومما لا شك فيه أن لجوء سلطات الاحتلال إلى الأوامر العسكرية في السياسة التعليمية أدت إلى تأخير العملية التعليمية، وهذا الأمر يتضح من خلال العقوبات الجماعية والذي شمل إغلاق الجامعات والتي كانت قد فتحت بتراخيص محددة الزمن من قبل سلطات الاحتلال، مع تحديد كليات الدراسة التي كانت تسمح بها في هذه الجامعات، وكان نتيجة الإغلاق المتكرر للمدارس والجامعات إعاقه للتعليم، وحدد من إمكانيات الأجيال الشابة، وإجراءات سلطات الاحتلال التعسفية في الأراضي المحتلة أدت في كثير من الأحيان إلى احتجاج العديد من المؤسسات الحقوقية والدولية وهذا الأمر اتضح خلال موقف البرلمان الأوروبي والقرار الذي اتخذه حول القمع الإسرائيلي في الأراضي المحتلة عام 1990، والذي كان قد ذكر بموقف سابق للبرلمان في عام 1989. (قرار البرلمان الأوروبي حول القمع الإسرائيلي في الأراضي المحتلة، الصداقة، 1990). وكان هذا الأمر احتجاجا على استمرار منع التعليم المسلط على سكان الضفة الغربية، وإغلاق المؤسسات التعليمية، واعتقال الطلبة والمدرسين وفصلهم.

5.4.2 الصحة

بالرغم من أهمية القطاع الصحي للمواطنين الفلسطينيين، إلا أن سلطات الاحتلال سيطرت على القطاع الصحي في الضفة الغربية وقطاع غزة ولم تسمح للفلسطينيين المضي بحياتهم بحرية، وأبقت طرق العلاج والأدوية محصورة ضمن دائرة قوانين وأنظمة وضعت ضمن أنظمة عسكرية بعيدا عن الإنسانية والعلاج، واتضح هذا الأمر من خلال الأوامر العسكرية التي صدرت عن القيادة العسكرية طوال سنوات الاحتلال والتي تتعلق بالخدمات الصحية التي تقدم للمواطنين الفلسطينيين حيث بلغ عدد هذه الأوامر، (صالح، 1986). خمسة عشر أمرا عسكريا، وهذه الأوامر لم تعطي السكان الحرية في العلاج اللازم أو السماح في بناء المستشفيات، أو السماح بامتلاك سيارات الإسعاف، ولم يسمح باستصدار رخص قيادة الإسعاف إلا بعد إجراءات أمنية معقدة ودورات طويلة المدى، أما حول الإنفاق على الخدمات الطبية فإن سلطات الاحتلال لم تقم بإعطاء أي أهمية للإنفاق في الأراضي المحتلة، (ليش، 1993). و تبين بان

الحكومة الإسرائيلية في عام 1986، أنفقت على الخدمات الطبية للفرد الواحد في الأراضي المحتلة حوالي 30 دولار أما في إسرائيل أنفقت لكل فرد حوالي 350 دولار، وهذه المبالغ تبين مدى تدني تقديم الخدمات الصحية، والتي تبين مدى تقليص الخدمات الطبية من ناحية، ومن ناحية أخرى تقديم الخدمة الطبية كنوع من الحفاظ على إبقاء السيطرة على هذا القطاع العام بالنسبة لحياة السكان، والتأكيد على تقليص الخدمات الطبية من قبل الحكومة العسكرية اتجاه المواطنين الفلسطينيين، فإنه لم تسمح بإقامة مستشفيات حكومية في الضفة الغربية أكثر من تسعة مستشفيات والتي بلغت ميزانيتها عام 1985 خمسة ملايين دولار، وكذلك لم يتم تعيين أطباء إضافيين في المستشفيات الحكومية بالرغم أن هناك عدد غير قليل من الأطباء العاطلين عن العمل والراغبين في العمل بلهفة، حيث كان عدد الأطباء في عام 1986 بالنسبة لعدد السكان في الضفة الغربية حوالي 8_10 آلاف مقابل 28_10 آلاف في إسرائيل، أما في الأردن 22_10 آلاف، أما قطاع غزة فقد كان فيه ثلاثة مستشفيات حكومية تحتوي على 586 سريراً فقط وذلك عام 1990، ورغم هذه الأزمة إلا أن سلطات الاحتلال منعت الهلال الأحمر الفلسطيني من إقامة مستشفى جديد ولم يسمح له ببناء جديد إلا في عام 1991، في خان يونس، لمستشفى يتسع 232 سريراً وذلك للاندواء، بتمويل من دول المجموعة الأوروبية.

والى جانب ما تقدم فإن سلطات الاحتلال منعت العديد من المرضى والجرحى من تلقي العلاج في المستشفيات الحكومية أو السفر خارج البلاد لإكمال علاجهم بحجة الأمن، وكذلك تعريض أي طبيب أو أي مركز طبي للعقوبة إذا ما تم تقديم أي خدمات طبية من قبله لأي مواطن تعرض للإصابة من الجيش أو تضرر نتيجة الاحتلال، إن قائمة التحديات والمعوقات للخدمات الطبية والصحية قائمة طويلة من قبل سلطات الاحتلال والتي كانت من خلالها تعالج قضايا الصحة والخدمات الصحية للفلسطينيين.

6.4.2 السفر والتنقل

فرضت سلطات الاحتلال العسكري قيوداً مشددة على تنقل وسفر المواطنين الفلسطينيين سواء إلى الخارج أو التنقل في داخل الأراضي المحتلة، أما بخصوص السفر إلى الخارج فقد حدد طريق بري واحد يتم من خلاله السفر إلى خارج البلاد، حيث كان السفر من خلال الجسر إلى الأردن، وقد وضعت أنظمة وقوانين صارمة لأسباب سياسية وأمنية على السفر، ويذكر انه كان يتوجب على كل مواطن يريد السفر الحصول على تصريح خروج مختوم من قبل الحكم العسكري الإسرائيلي، وقد تم تقسيم هذه التصاريح إلى عدة أنواع حيث لم يسمح للمواطن بالعودة من السفر قبل مضي ستة شهور يمضيها بالخارج، وكانت هذه الشروط تفرض

على جيل معين من الشباب، وإذا ما كان يحتاج المواطن في هذا العمر إلى السفر عليه الحصول على الموافقة وبشكل خاص من قبل الحكم العسكري للمنطقة وأجهزة أمن الاحتلال، وفي الغالب ما كانت هذا الطلبات ترفض وخاصة للطلبة الذين يحاولون السفر من أجل التسجيل للدراسة، أما بخصوص التأخر عن الثلاثة سنوات وإذا لم يتمكن المواطن تمديد مدة تصريح السفر لسنة إضافية أو العودة ، كانت سلطات الاحتلال تعتبر هذا المواطن فاقدا للهوية، ولا تسمح له بالعودة إلى الوطن، و يعتبر نازحاً وكثيراً من أبناء الشعب الفلسطيني فقدوا الهوية والمواطنة بهذه الطريقة وخاصة الطلبة الذين كانوا يكملون دراستهم خشية من العودة إلى البلاد قبل إنهاء الدراسة حيث يتم منعهم من قبل سلطات الاحتلال من السفر وبذلك لا يستطيعون إكمال دراستهم ويخسرون مستقبلهم، وهذا الأمر لا يقتصر على الطلبة وحدهم بل على الموظفين والعاملين في الخارج، حيث خضع أهالي الأراضي المحتلة إلى العديد من القسوة والإذلال حيث فقد الفلسطينيون الأمان والاستقرار، وكان المواطنون الفلسطينيون يتعرضون للضغوط والابتزاز في كل فترة يحاولون الحصول على تصاريح السفر، وكذلك تم فرض نظام براءة الذمة ودفع الضرائب حتى يتمكن المواطن من السفر، ولا ننسى قائمة الممنوعين من السفر والتي طالت عدداً غير بسيط من المواطنين الفلسطينيين.

أما بخصوص التنقل الداخلي فقد تعرض سكان الأراضي المحتلة لقيود مشددة على تحركاتهم، إذ فرض عليهم ضرورة الاحتياج إلى تصاريح خاصة من أجل التنقل داخل الأراضي المحتلة، أو بين هذه الأراضي والأرض المحتلة عام 1948، والقدس مما حرم المواطنين الوصول إلى أماكن العبادة، وبذلك لم تكن معالجة الاحتلال لهذه القضايا إلا من أجل مزيداً من التضييق والمعاناة، وعرقلة السفر والتنقل ونقل البضائع والاحتياجات الضرورية للحياة.

7.4.2 طريقة علاج ملف السكان

سنبين في هذا المجال طرق معالجة الاحتلال لبعض قضايا السكان الفلسطينيين تحت الاحتلال، ومنها إصدار بطاقة الهوية، وتصريح الزيارة، وجمع الشمل.

1.7.4.2 بطاقة الهوية

لا يستطيع أي شخص أن يمكث أو يعيش في منطقة دون امتلاك وثائق ثبوتية لشخصه واستكمالاً لوجوده في سجل السكان للدولة التي يعيش بها، إلا أن سلطات الاحتلال الإسرائيلي ومنذ الأيام الأولى لاحتلال

الضفة الغربية وقطاع غزة كانت قد قامت بإصدار الأوامر العسكرية بهذا الخصوص، حيث هدفت من هذا الأمر إلى السيطرة الأمنية على المواطنين الفلسطينيين و أراضيهم وممتلكاتهم، وحصر الساكنين في المنطقة المحتلة، وحرمان الآلاف الذين نزحوا وتشرذموا من ديارهم بسبب الحرب، وكان أول أمر عسكري بخصوص الهوية والذي يحمل رقم(207) لسنة 1968 حيث اصدر هذا الأمر بناءً على أمر بشأن تعليمات الأمن، وبين أن أي شخص متواجد في المنطقة عليه تقديم معلومات كاملة للدلالة على هويته وإبرازها أمام كل شرطي أو جندي أو رجل مصلحة امن،(صالح،1986). وقد تم إصدار حوالي اثنين وعشرين أمراً عسكرياً بخصوص الهوية وسجل السكان، ويذكر أن سلطات الاحتلال قد فرضت سن السادسة عشرة عاماً ليكون العمر المحدد لإصدار بطاقة الهوية الشخصية، وإذا ما تجاوز هذا العمر لمدة بسيطة معينة فإنه يتم حرمان المواطن من الهوية، ويعتبر بذلك انه غير مواطن مسجل ضمن سجل السكان ويصبح مثله مثل أي إنسان نازح أو مشرد خارج الوطن، ولم تكن هذه الإجراءات إلا لفرض المزيد من القيود والتعقيدات على المواطنين الفلسطينيين وزيادة عدد المواطنين الفلسطينيين المهجرين بالرغم من تواجدهم على ارض الوطن، لم تكن هذه السياسة المتبعة من قبل سلطات الاحتلال في معالجة أمر الهوية فقط بل اتبعت سياسة خطيرة جدا وخاصة في أواخر الثمانينات وكانت هذه السياسة متبعة بتنسيق ما بين رجال الأمن الإسرائيلي والموظفين العاملين في دوائر السكان قسم الهويات، ويتلخص الموضوع بان تم إصدار الأوامر للموظفين للعمل على تسجيل المواليد الجدد في بطاقة هوية الوالدين على الملحق الخاص بالهوية بقلم الحبر فقط ، ودون القيام بإدخال هذه الأسماء على الملف الرسمي الخاص بسجل السكان والمواليد الجدد ودون تثبيتها على الحاسوب، مما أدى إلى فقدان الأبناء المواطنة وفقدان الهوية ولم يكتشف هذا الأمر إلى بعد بلوغ الأبناء سن السادسة عشر من العمر عند محاولتهم الحصول على بطاقة الهوية، ومن الإجراءات التي تتعلق بهويات المواطنين الفلسطينيين فقد عمدت سلطات الاحتلال العسكرية إلى إصدار بطاقات هوية خضراء مخالفة للون الأحمر أي للون الهوية التي يحملها المواطنون العاديين، وقد أعطيت بطاقة الهوية هذه كعقاب للمواطن الفلسطيني الذي يخرج من السجن أو لمن يكن ذو نشاط سياسي وكذلك بعض الأشخاص أصحاب السوابق الجنائية، مما جعل حياة المواطنين تزداد تعقيدا وصعوبة.

2.7.4.2 تصاريح الزيارة

زاد من سوء وضع الفلسطينيين ومآساتهم في الخارج والشتات استحالت عودتهم للعيش في الأراضي المحتلة، ويذكر أن هناك عشرات الآلاف من أبناء الشعب الفلسطيني المشرد والمشتت خارج الوطن بسبب سياسة الاحتلال التي اتبعت من اجل تهجيرهم وطردهم، وقد تعرض الفلسطينيون العاملين في العديد من دول الخليج

خاصة، إلى نكسات وعقاب جماعي جعلتهم يرحلون من الدول التي يعملون بها، كما حصل في الكويت أثناء فترة حرب الخليج الأولى حيث طردوا من الكويت ومنع أولادهم من الالتحاق بالمدارس العامة، أي أن وضع الفلسطينيين بقي مترعزعا أينما تواجدوا، وبالمقابل لا يستطيع العودة إلى بلاده وبذلك يقع الفلسطيني بين نارين نار الحنين إلى الوطن والعودة، ونار الغربة وحرمان الحقوق وعدم الاستقرار الذي يهدد حياته ووجوده، وتبين أن موسلي.(ليش،1993). أن وضع الفلسطينيين زاد سوءاً في الشتات بسبب استحالة العودة للعيش في الأراضي المحتلة ، وقد يستطيع أولئك الذين يقيمون في الخارج زيارة الأراضي المحتلة من خلال تصاريح مؤقتة من الحكم العسكري الإسرائيلي، ولكن هذه التصاريح تخضع لشروط ومقاييس صارمة وصعبة جداً، حيث يجب أن يكون الزائر من الأقارب المباشرين من الدرجة الأولى أب، أم، ابن، زوج، الأخوة، وهذه التصاريح كانت محدودة جداً ومعظمها كان يرفض، وبناءً على ما تقدم فإن سلطات الاحتلال عمدت إلى ترحيل وطرده الزوجات وأولادهم الذين لم يحصلوا على الهويات وقدموا من خلال تصاريح الزيارة في فترة ما بين 1980_1989، حيث أصدرت ما تعرف بالمحكمة الإسرائيلية العليا قراراً انه لا يجوز طرد مثل أولئك الأشخاص وبعد ذلك بسنة تم تأكيد قرار المحكمة الأول بقرار ثاني، إلا انه رغم ذلك ما زال هؤلاء الأشخاص مهددين بالترحيل ما لم يتم حصولهم على بطاقات الهوية.

3.7.4.2 جمع الشمل

بقي التراجع في مستوى المعيشة الخاص بالسكان الفلسطينيين مستمراً ولم يتوقف هذا التراجع وذلك جراء ممارسة سلطات الاحتلال وطرق معالجة قضايا المواطنين الفلسطينيين، حيث استمر الانهيار الاقتصادي في الأراضي المحتلة، الذي شجع الهجرة الفلسطينية إلى خارجها، ويرى شلومو غازيت.(غازيت،2001). أن حكومة الليكود كانت مخطئة عام 1985، بعد حكومة الوحدة الوطنية في إسرائيل بعدم الاستعداد بتطوير الاقتصاد في المناطق المحتلة خوفاً من أن يكون هذا التطوير حجر الأساس لبناء الدولة الفلسطينية، وبالتالي سيؤدي الانهيار الاقتصادي إلى زيادة الهجرة كما ذكر، وهذا الأمر سيزيد من ممارسة الضغوط من أجل زيادة عدد الأشخاص الذين يجب أن يشملهم قرار جمع الشمل، والذي يعتبر من أهم المواضيع حساسية، ويذكر غازيت انه حصل انخفاض في عدد الموافقات عام 1985 قياساً مع عام 1984، حيث وصلت إلى ما يقارب 300 طلب بعد أن كانت 1000 طلب وبين ذلك أن سياسة جمع الشمل بدأت منذ عام 1967، وخضعت لشروط قاسية نسبياً وبعد فترة سمح الحكم العسكري للزوج العود وللابن اقل من سن 16 سنة، والعديد من الحالات التي تتعلق بالعائلة من الدرجة الأولى.

في عام 1984 بعد تسلم إسحاق رابين وزارة الدفاع الإسرائيلي غير السياسة المعمول بها في قضية جمع الشمل، حيث غيرت وألغيت القواعد العامة لجمع الشمل وسمح بإعطاء موافقات جمع الشمل وفق اعتبارات إنسانية، أو اعتبارات تخدم الحكم العسكري، وللتأكيد على تدخل سلطات الحكم العسكري في طريقة معالجة هذه القضية، فقد صدر قرار عسكري يؤكد أن ساكن المناطق المحتلة الذي سيتزوج من الخارج يعرض نفسه لخطر المطالبة بسبب الزواج من الخارج، وهذا الأمر وافقت عليه المحكمة العليا الإسرائيلية مؤكدة عن دعمها بذلك على تعليمات الحكم العسكري بخصوص هذه القضية.

لقد كانت حياة الفلسطينيين تحت الاحتلال في جحيم وحياة صعبة للغاية بسبب سيطرت سلطات الاحتلال على صلاحيات هذا الشعب وهذا ما يؤكد أوري سبير. (سبير، 1998). من خلال المحادثات في إيلات و التي بينت بان الشعب الفلسطيني في الضفة الغربية وقطاع غزة لم يكن يستطيع العمل أو الدراسة، أو البناء أو شراء ارض أو الخروج في نزهة مع عائلته، أو السفر إلى الخارج أو القيام بأعمال حياته اليومية إلا من خلال تصاريح صادرة عن الحكم العسكري الإسرائيلي، ويؤكد كذلك أن هناك جزء من هذه القيود كان له ما يبرره إلا أن القسم الأعظم منها نتاج نمط بروقراطي، وان هناك معاناة كاملة للجماهير الفلسطينية وإذلال شبه كامل للشعب الفلسطيني خلال الـ 27 سنة من الاحتلال، حيث قضى واحد من كل ثلاث فلسطينيين وقتاً من حياته في السجن أو التوقيف.

ولصعوبة الأمر في الأراضي المحتلة تم تشكيل العديد من اللجان والبعث الدولية للتحقيق في ممارسات الاحتلال وانتهاك الحقوق المدنية للمواطنين الفلسطينيين، ومن بين هذه البعث بعثة لجنة التنسيق الدولية حول القضية الفلسطينية لتقصي الحقائق حول الأوضاع في الضفة الغربية وقطاع غزة وذلك عام 1988، وقد شملت عدة شخصيات ومؤسسات من حقوق الإنسان العالمية، وقد جاء من توصياتها من خلال وجود الاحتلال الإسرائيلي وممارسته. (الصدّاق، 1988). و انعكاس واقع الحياة اليومية للمواطنين الفلسطينيين تحت الاحتلال أمر مستحيل تصوره وذلك للمضايقات والممارسات التي يمارسها الاحتلال الإسرائيلي من طرق معالجة حل قضايا الشعب من خلال قطع المياه والكهرباء، وهدم البيوت والعقاب الجماعي.... الخ.

إن تواصل الاحتلال لأكثر من 25 عام على الأراضي الفلسطينية المحتلة قد اثر على امن المواطن واستقراره من خلال الانتهاكات الشديدة والتي أثرت في حياة الفلسطينيين بصورة عميقة، كيف لا يكون ذلك وقد تم اقتحام المنازل تحت حجة جباية الضرائب، والاستيلاء على الأثاث والمعدات بدل النقود تحت تهديد السلاح، ومصادرة الأراضي واقتلاع الأشجار من قبل سلطات الاحتلال بحجة عدم الترخيص، والسيطرة على

المؤسسات الحيوية الفلسطينية والمياه، وهناك العديد من القضايا السياسية والاقتصادية التي كانت تعالج بها حكومة الاحتلال الإسرائيلية متطلبات الحياة اليومية للمواطنين الفلسطينيين تحت قائمة الأوامر العسكرية، والتي حددت سير حياة المواطنين الفلسطينيين في الأراضي المحتلة، وقد تم طرح هذه القضايا بضرورة إلغاء الأوامر العسكرية والعمل بها في الجلسات الأولى من محادثات أوسلو من قبل الجانب الفلسطيني. (قريع، 2005). حيث تم الطلب لإلغاء هذه الأوامر لتتاقضها مع السلطات التي سيتم نقلها إلى الفلسطينيين بالرغم من طلب الجانب الفلسطيني، إن هذه الأوامر مرتبطة بتشريع حتى لا تتجاوز هذه الأمور حدود ما تم الاتفاق عليه وكان الأمر لا يستطيع الخروج من نطاق الدائرة العسكرية الإطار الذي وضعته إسرائيل لعلاج حياة المواطنين الفلسطينيين داخل الأراضي المحتلة.

الفصل الثالث

البروتوكول المدني

1.3. المقدمة

2.3 اللجان المنبثقة عن البروتوكول المدني .

1.2.3 لجنة التنسيق والتعاون للشؤون المدنية المشتركة، والتي عرفت باسم (CAC)

2.2.3 اللجان الفرعية للشؤون المدنية اللوائية المشتركة RCAC.

3.2.3 بعض مجريات اجتماعات لجنة الـ "RCAC"

3.2.3 لجان المكاتب الفرعية اللوائية

3.3 نقل الصلاحيات من الجانب الإسرائيلي للجانب الفلسطيني .

1.3.3 نقل الصلاحيات والمسؤوليات المدنية التي وردت في نص اتفاقية واشنطن.

2.3.3 الاستلام والتسليم للصلاحيات المدنية في مناطق طولكرم، قلقيلية، سلفيت .

1.2.3.3 استلام مكاتب الداخلية والملفات الخاصة في داخلية طولكرم والتي تتعلق

بقضايا سكان المواطنين هناك.

- 2.2.3.3 نقل صلاحيات دائرة البيئة
- 3.2.3.3 انتقال الصلاحيات العدلية.
- 4.2.3.3 نقل صلاحيات ضريبة الأملاك
- 5.2.3.3 تسلم صلاحيات الآثار
- 6.2.3.3 تسليم صلاحيات حارس أملاك الغائبين
- 7.2.3.3 تسلم صلاحيات ملف الأديان
- 8.2.3.3 تسلم صلاحيات دائرة التنظيم والبناء والإسكان والمباني الحكومية
- 9.2.3.3 تسلم صلاحيات دائرة المساحة والكسارات والمحاجر.
- 10.2.3.3 تسليم صلاحيات دائرة الاتصالات.
- 11.2.3.3 استلام صلاحيات خاصة بسجل السكان في قطاع غزة.
- 12.2.3.3 بعض الصلاحيات التي بقيت عالقة لدى الجانب الإسرائيلي.
- 4.3 تقسيم الضفة الغربية إلى مناطق A.B.C
- 1.4.3 البروتوكول المدني في الاتفاق والأحكام الخاصة بمناطق التقسيم.

الفصل الثالث

البروتوكول المدني

1.3 المقدمة

نتيجة للجمود الذي تبع اتفاق أوسلو التي لم ينفذ كثيرا من بنودها، ارتأت الدول المشاركة في عملية السلام و يخص بالذكر الولايات المتحدة الأمريكية و مصر، أن تنشط هذه العملية من أجل الخروج من هذه الحالة، فكانت اتفاقية واشنطن التي وقعت بتاريخ 28 أيلول 1995م، حيث عرفت مفاوضات هذه المرحلة باتفاقية أوسلو2، وقد وقعت هذه الاتفاقية بين منظمة التحرير الفلسطينية ودولة إسرائيل في واشنطن برعاية الولايات المتحدة الأمريكية، وقد جاءت هذه الاتفاقية بعد جولة ثانية من تلك المفاوضات الأولى التي حصلت في النرويج والتي عرفت باتفاقية أوسلو 1، الموقعة بتاريخ 13 أيلول 1993م، حيث عملت على توضيح العديد من القضايا والمعلومات التي كانت غير واضحة، وقد جاءت هذه الاتفاقية بعد تدخل واضح وبشكل أساسي من الجانب الأمريكي والمصري، ولكن الوساطة النرويجية كانت متواضعة في هذه المرحلة وقد أطلق على هذه الاتفاقية (الاتفاقية الإسرائيلية الفلسطينية المرحلية حول الضفة الغربية وقطاع غزة)، والتي عرفت باسم

اتفاق (واشنطن) في هذه الدراسة، وتحدثت هذه الاتفاقية عن طبيعة الاتفاق بين الجانب الفلسطيني والجانب الإسرائيلي حيث بينت الاتفاقية المرحلية بروتوكول حول إعادة الانتشار والترتيبات الأمنية، البروتوكول الخاص بالانتخابات، بروتوكول بخصوص الشؤون المدنية، بروتوكول بخصوص الانتخابات، (فلسطين، دائرة شؤون المفاوضات ، 1995). بروتوكول بخصوص أمور قانونية، بروتوكول العلاقات الاقتصادية، بروتوكول برامج التعاون الإسرائيلية والفلسطينية، بروتوكول بخصوص إطلاق سراح السجناء والموقوفين الفلسطينيين.

تم من خلال البروتوكول المدني توضيح طرق التعامل مع القضايا المدنية على الأرض، والتي تتعلق بحياة الشعب الفلسطيني والمواطنين الفلسطينيين، وقد شمل هذا البروتوكول العديد من الصلاحيات والمسؤوليات والتي تتعلق بالشؤون المدنية، وجميع هذه القضايا والمواد تتعلق بحياة الشعب الفلسطيني مثل الزراعة والآثار والتعليم.. الخ.

2.3 اللجان المنبثقة عن البروتوكول المدني .

لقد تم تشكيل ثلاث لجان للتنسيق والمتابعة لقضايا الشؤون المدنية الفلسطينية المشتركة والتي عرفت من خلال الإعلان عن البروتوكول المدني وهي :

1.2.3 لجنة التنسيق والتعاون للشؤون المدنية المشتركة، والتي عرفت باسم (CAC)

تعتبر هذه اللجنة لجنة المرجعية العليا في الشؤون المدنية، وهي صاحبة القرار في أي قضية تصل إلى طريق مسدود وتتعرأ أثناء النقاش بين الجانب الفلسطيني والجانب الإسرائيلي، وهي بذلك تقوم بمعالجة القضايا المدنية، مثل نقل الصلاحيات المدنية من الحكومة العسكرية والإدارة المدنية الإسرائيلية إلى الجانب الفلسطيني، (فلسطين، دائرة شؤون المفاوضات ، 1995). وقضايا البنية التحتية والتي تشمل المجاري، الكهرباء ، الطرق، شبكات المياه، الممر الآمن ، المعابر الدولية التي سيستعملها الفلسطينيون في تنقلاتهم، والقضايا ذات العلاقات المدنية المشتركة بين الطرفين الفلسطيني والإسرائيلي مثل قضية منح التصاريح، أما عن طريقة وطبيعة عمل اللجنة، يرأس اللجنة من كل طرف مسؤول الشؤون المدنية من كل جانب، وسيتم عقد اجتماع اللجنة مرة كل شهر على الأقل إلا إذا تم اتفاق على غير ذلك مع إمكانية المبادرة من كل طرف لعقد اجتماع خاص بعد إشعار، أما حول الأسلوب في العمل والقضايا التي سيتم طرحها في الاجتماع فان

هذه القضايا تحدد مسبقاً من خلال منسقي اللجنة من كل طرف بالتنسيق المسبق بعد أن يتم تقديم أجندة القضايا التي ستناقش من قبل المسؤولين خلال الاجتماع ، أما عن العمل خلال جلسة اللجنة فيتم تدوينه من كل طرف والقيام بتعميم ما تم الاتفاق عليه على اللجان الأخرى وجهات الاختصاص، وأي اتفاق يتم إقراره من خلال هذه الجلسة يعتبر ملزماً للطرفين وجاهزاً للتنفيذ في التاريخ المتفق عليه، وبذلك يكون عمل لجنة (CAC) يتم بعد الموافقة والاطلاع من الطرفين وتحديد مكان وزمان الاجتماع.

ومن خلال هذه الدراسة سيتطرق الباحث إلى بعض جلسات هذه اللجنة ومتابعة مجريات طبيعتها وطبيعة القضايا التي طرحت والتي تمت بها، ومنها جلسة (CAC) والتي عقدت في القدس في عام 1997م، حيث تم نقاش عدة قضايا مثل مناقشة قضية لجنة السكان وإيقاف العمل بها، قضايا لجان البيئة ، والاتصالات (1997، CAC) . حيث تم الاتفاق والإقرار بان هذه اللجان ستتمكن من العودة للعمل والبدء في الاجتماعات من يوم التالي الموافق 10/10/1997م.

أما في الاجتماع الذي عقد بتاريخ 28/4/1998م في كفر قدوم والذي يحمل وثيقة رقم 1/1998 من وثائق اجتماعات (CAC) ، تم طرح العديد من القضايا التي تتعلق بحياة المواطنين، مثل قضية الكسارات والمحاجر في جيوس ، قضية قص وقطع أشجار الزيتون من قبل المستوطنين والجيش وضرورة وقف مثل هذه الاعتداءات ، الوضع الاقتصادي وتطويره في محافظة طولكرم، تلوث البيئة في طولكرم و نقل المصانع الإسرائيلية، مصادرة أراضي كفر قدوم وكفر اللبد، مشاكل السير في الشوارع ووضع الحل بأن لا يكون إغلاق الطرق أمام المواطنين الفلسطينيين ، عزبة الطبيب والتلوث البيئي التي تتعرض له، حاجز شويكة وحاجز نزلة عيسى.

رداً على الاحتجاج الذي قدم من الجانب الفلسطيني بما يتعلق بالمصانع في طولكرم وما تسببه من تلوث بيئي، للجانب الإسرائيلي والذي قام بدوره إعطاء توضيح أن وزارة البيئة الإسرائيلية قامت بإيقاف العمل بهذه المصانع إلى حين الفحص والتأكد من ذلك، كما وتم في هذا الاجتماع الاتفاق على عقد اجتماع لجنة الـ (CAC) كل شهر في محافظة من محافظات الضفة الغربية وذلك لكون هذه المشاكل يشعر بها المواطنون الواقعون في الحدث، ولهذا يجب حل هذه المشاكل في أماكنها ويجب على المواطن أن يشعر بأن هناك سلام على الأرض ، ودور هذه الاجتماعات الدورية في المحافظات كل شهر من أجل إيجاد حلول لهذه المشاكل .

أما في اجتماع لجنة الـ (CAC) والذي عقد في تاريخ 1999/5/25م نوقش العديد من المواضيع في محافظة جنين وكان من بين هذه القضايا اعتداء الجنود على طلبة المدارس، قضايا المخططات الهيكلية في المناطق التي تقع ضمن المناطق (C)، مصادرة المعدات والآليات الخاصة بالمواطنين الفلسطينيين، نقاش قضية نقص المياه في محافظة جنين والمطالبة بزيادتها، والعديد من القضايا، وقد احتج الجانب الفلسطيني على اعتداءات الجيش على طلاب المدارس ومحاصرتهم بداخلها ، أما الرد الإسرائيلي فقد كان بحجة رشق الحجارة من قبل طلاب المدارس لسيارات المواطنين الإسرائيليين وسيارات الجيش، وقد اتفق على إيجاد حل فوري لهذه القضية من خلال إبعاد الجيش عن مواقع الاحتكاك وقيام الجانب الفلسطيني بعلاج الأمر بمحاولة منع إلقاء الحجارة .

ومن خلال الاطلاع على الاجتماع الذي عقد بتاريخ 1999/11/28م، والذي خصص لمناقشة قضايا السكان فقد طرح فيه قضايا فاقد الهوية، أي الذين سافروا وفقدوا هوياتهم عن الحاسوب فقد تقرر تقديم الطلبات من قبل الجانب الفلسطيني من اجل استعادة الهويات حيث حدد تاريخ 1984 /1/10 ليسمح لكل مواطن غادر الوطن بعد هذا التاريخ وفقد الهوية أن يقدم طلب للاسترجاع (سيتم التطرق لهذا الملف في لجنة السكان بشكل اشمل في فصل قادم).

تم الموافقة في هذا الاجتماع (CAC، 1999). رفع حصة جمع شمل العائلات من 2000 إلى 4000 طلب في السنة للصفة الغربية وقطاع غزة ، الموافقة على التعامل مع تصاريح الزيارة لمواليد سوريا ولبنان والعراق وليبيا مثل باقي التصاريح العادية، مثل الأردن تونس وغيرها ، وكذلك تم الاتفاق على العمل وتسهيل عملية تغيير العنوان بدون تأخير ومعالجة أي تغيير من المحافظات.

وفي اجتماع لجنة الـ (CAC) المنعقد بتاريخ 2005/7/25م، (CAC، 2005). حيث تم مناقشة قضايا المستثمرين من الأردن ، سفر سكان غزة إلى الأردن عبر الجسور ، وغيرها من المواضيع.

بخصوص المستثمرين من الأردن فقد أجاب الجانب الإسرائيلي أنه لا يوجد أي مشكلة لدخول هؤلاء المستثمرين إلى الأراضي الفلسطينية ولكن بعد إرسال قائمة من الجانب الفلسطيني بالأسماء المعنية إلى الجانب الإسرائيلي ، أما طلب زيادة عدد تصاريح العمل التي تمنح للعمال الفلسطينيين الذين يعملون داخل إسرائيل فقد وافق الجانب الإسرائيلي على زيادة عدد هذه التصاريح إلى 6000 تصريح، وزيادة عدد تصاريح النوم من 2000 إلى 3000 تصريح .

وفي اجتماع لجنة الـ (CAC) المنعقد بتاريخ 2005/6/16م، (CAC،2005). فقد تم الاتفاق بالسماح لمواطنين قطاع غزة بالسفر عبر الجسر إلى الأردن بواقع 100 مواطن يوميا ، وكذلك تم الاتفاق على زيادة عدد تصاريح العمال في قطاع غزة ليصل إلى عشرة آلاف تصريح عمل، وستة عشرة ألف تصريح عمل في الضفة الغربية .

أما بخصوص تصاريح التجار فقد تم الاتفاق استصدار تصاريح للتجار مع مبيت أي أن مدة الساعات 00-00 لمواطنين فوق سن 35 سنة ، أما بخصوص تصاريح التنقل بين الضفة الغربية والقطاع لموظفي السلطة فقد تم الاتفاق على رفع العدد إلى 300 تصريح تمنح لمدة ثلاثة أشهر.

ويرى الباحث هذه اللجان هي الأداة التي ستقوم بتنفيذ الاتفاق المدني الذي وقع في واشنطن، وقد تم تشكيل ثلاث لجان بهذا الخصوص، اللجنة المدنية العليا والتي عرفت باسم الـ CAC وتعتبر هذه اللجنة هي المرجعية العليا، وأي اتفاق يأخذ بهذه اللجنة ملزم للطرفين ويكون جاهز للتنفيذ .

ويتضح للباحث بأن الجانب الإسرائيلي أستطاع أن يوقف العديد من القضايا التي كانت تتطلب حلا سريعا وخاصة فيما يتعلق بقضايا الأراضي والبنية التحتية، كما حصل ذلك في الاجتماع الذي عقد من قبل اللجنة بتاريخ 1998/4/28م ، والذي طرح من خلاله الجانب الفلسطيني قضية التلوث البيئي في منطقة طولكرم والناجمة عن المصانع الإسرائيلية المقامة على أراضي طولكرم، حيث تبين للباحث أن الرد الإسرائيلي الذي جاء بأن وزارة البيئة الإسرائيلية تقوم بالفحص هناك لتأكد من الأمر، لم يكن إلا مبررا إسرائيليا من باب الحفاظ على استمرارية العمل في هذه المصانع ، بالرغم من التلوث البيئي الذي أكده الجانب الفلسطيني في تلك المنطقة من خلال المخلفات التي تنتج عن هذه المصانع والتي أدت وتسببت في إتلاف العديد من المزروعات الفلسطينية .

يرى الباحث بخصوص طرح قضايا السكان من قبل هذه اللجنة فقد تم في بعض الأحيان التوصل إلى حل ، وإعطاء أجوبة للعديد من القضايا يتم الالتزام بها من قبل الجانبين، وذلك ما تم في الجلسة التي عقدت بتاريخ 1999/11/28م والتي تم الاتفاق بها على زيادة ورفع حصة عدد موافقات جمع شمل العائلات من 2000 إلى 4000 موافقة في السنة ، وقد تم تطبيق هذا الأمر بعد أن أقر من لجنة الـ CAC ، وبذلك يتضح للباحث أن الجانب الإسرائيلي حرص على إبقاء القضايا التي تتعلق بالبنية التحتية والأراضي مجمدة

في نطاق ما يخدم الجانب الإسرائيلي ، وكانت هناك تسهيلات في قضايا السكان، لكون هذه القضية تم التعامل معها بوضوح من خلال نصوص الاتفاق .

2.2.3 اللجان الفرعية للشؤون المدنية اللوائية المشتركة RCAC.

حيث ستعمل لجتان فرعيتان للشؤون المدنية اللوائية تحت لجنة الـ "CAC" واحدة في الضفة الغربية وأخرى في قطاع غزة، وسيشار إليها باسم " RCAC "، حيث ستعالج (فلسطين دائرة شؤون المفاوضات، 1995م) الـ " RCAC " في الضفة الغربية وقطاع غزة أمور الشؤون المدنية اللوائية، وكذلك الأمور المحالة من الشق المدني من قبل مكاتب الارتباط المدني أما عن خصوصية صلاحية هذه اللجنة فباستطاعتها تشكيل مجموعات عمل لغاية ما إذا ما اقتضت الحاجة لذلك ، وأما عن اجتماعات هذه اللجنة " RCAC " فقد تم تحديدها بأن تعقد مرة كل أسبوعيين على الأقل، وسيحال أي موضوع يحتاج إلى نقاش لاحق أو تنسيق شامل، أو أي أمور لم يتم حلها من خلال لجنة "RCAC" إلى لجنة " CAC " .

ومن عمل هذه اللجان التنسيق المباشر، وتشكل هذه اللجان من عدد متساوٍ من الأشخاص من الجانبين الفلسطيني والإسرائيلي، ويقوم كل طرف بإرسال جدول الأعمال الذي سي طرح قبل موعد الاجتماع الذي سيعقد، وبعد اطلاع الباحث على عمل لجنة " RCAC " تبين أن هذه اللجنة قد قامت بإيجاد الحلول للعديد من القضايا وبشكل ليس متأخر، كذلك نقل القضية بدقة والتعرض لها من جميع جوانبها والى غير ذلك من الأمور والقضايا ، وربما يعود السبب في ذلك لديمومة واستمرار الاتصال من قبل هذه اللجنة مع المكاتب والمتابعة المباشرة للعديد من القضايا ، والاطلاع الميداني بإضافة إلى الخبرة التي اكتسب من خلال العمل في هذه اللجنة واللجان المختلفة والمناصب المختلفة في وزارة الشؤون المدنية من بداية تأسيس هذه المؤسسة المتخصصة في متابعة هذا الملف من حياة الشعب الفلسطيني منذ إقامة السلطة الفلسطينية وقبل ذلك بقليل.

أما عن الأثر الايجابي لهذه الجلسات في إيجاد الحلول لبعض المشاكل وأهمية الاجتماع ، وكشف زيف ادعاء بعض الضباط الإسرائيليين لتلقيهم أوامر معينة وتقيدهم بها في سبيل التضييق على المكاتب وعدم انجاز معاملاتها ، فقد تم من خلال هذه اللجنة واجتماعاتها كشف و ضحد هذا الزيف وإظهار ما يخالف ادعاءات الضباط الإسرائيليين ، وتبين لنا من خلال الوثيقة التي رفعها (RCAC، 2005). مدير دائرة ارتباط نابلس إلى لجنة " RCAC " في وزارة الشؤون المدنية أن مسؤول الارتباط الإسرائيلي كان يدعي بأن

هنالك أوامر من اللجان العليا في معالجة بعض القضايا مخالفة لمطالب الجانب الفلسطيني، و أثبت من خلال الاجتماع أنه لم يكن هناك أي تعليمات بخصوص القضايا المطروحة .

3.2.3 بعض مجريات اجتماعات لجنة الـ "RCAC"

ومن مجريات هذه اللقاءات والاجتماعات نبين بعضاً منها حيث تم عقد اجتماع لجنة الـ "RCAC" في تاريخ 1996/3/31م، حيث تم نقاش العديد من القضايا، الهدم، سياسة الإغلاق وآثارها على الحياة اليومية، والمطالبة بتصاريح مرور وتسهيل الحركة والتنقل للمواطنين، وقد وافق الجانب الإسرائيلي على منحها للعديد من المواطنين مثل كبار الشخصيات ، وتوضيح كيفية التعامل معهم وتصنيفها الى فئات، كما وتم الموافقة على منح تصاريح لكافة الحالات المرضية والإنسانية، واستصدار تصاريح للطواقم الطبية العاملة في مستشفيات القدس، والسفر عن طريق مطار اللد إلى الخارج بواسطة استصدار تصاريح خاصة بالمطار (RCAC ، 1996). واستصدار تصاريح للمحامين، مع تقديم التصاريح اللازمة لسيارات الإسعاف، ومنح التجار تصاريح كي يتمكنوا من متابعة أعمالهم التجارية وإحضار البضائع من إسرائيل ، وفي نفس الجلسة تقدم الجانب الفلسطيني باحتجاج حول سياسة هدم المنازل الفلسطينية من قبل سلطات الاحتلال بحجة عدم الترخيص وخاصة في الجفنتك، والخليل، وبروقين في تلك الفترة، كما طالب الجانب الفلسطيني من الجانب الإسرائيلي ضرورة تسهيل مرور الحجاج إلى الجسر من خلال الإسراع في إدخال معلومات الجوازات إلى الحاسوب حتى لا يتم إعادة أحد من الحجاج، وقد أتفق على أن ترفع قوائم بأسماء الحجاج مع أرقام جوازات السفر والهويات الخاصة بهم لتسهيل المرور.

وتبين طبيعة ترتيب العمل المسبق للاجتماع، وذلك من خلال جمع المعلومات والقضايا من مختلف دوائر الشؤون المدنية في المحافظات والتي يتم تنقيحها بعد ذلك من اللجنة لطرح القضايا التي اتفق عليها للاجتماع القادم، وترسل مسبقاً هذه القضايا إلى الجانب الإسرائيلي للاطلاع عليها و بالمثل يكون عمل الجانب الإسرائيلي، ويتضح ذلك من خلال مطالب الجانب الإسرائيلي والتي تشمل قضايا. (RCAC ، 1999). الزوار المتأخرين، وقضية انسياب مياه المجاري الخاصة بجنين إلى داخل إسرائيل ، وتأثير المفاحم في يعبد، وإلقاء الحجارة على السيارات الإسرائيلية.

أما عن قضايا الجانب الفلسطيني والتي ستطرح في نفس الجلسة والتي تتعلق بقضايا البنية التحتية، التوسع الاستيطاني في العديد من مناطق الضفة الغربية ، ووقف العمل في الطريق الواصلة بين بيت لحم والخليل

في منطقة الخضر، بحجة أن المنطقة تقع ضمن المنطقة (C) مع العلم أن هذا الشارع يتم تأهيله لاستقبال فعاليات بيت لحم 2000، وأعمال الحفريات في منطقة تل الرميده في الخليل من قبل الآثار الإسرائيلية دون التنسيق المسبق مع الجانب الفلسطيني ، وإيقاف العمل في بناء المراكز الصحية في محافظة بيت لحم بحجة أن البناء يقع في المنطقة (C) ، وغير ذلك من القضايا .

أما بخصوص جلسة لجنة الـ "RCAC" المنعقدة بتاريخ 1999/11/11 في الارتباط الإسرائيلي في رام الله، فقد تم طرح قضية نقص المياه في المنطقة الواقعة بين طوباس والعقبة في منطقة جنين، حيث كان الرد على هذا الموضوع عن إمكانية إنشاء محطة تعبئة للمياه في تلك المنطقة شريطة أن يتم ذلك بطلب رسمي من قبل سلطة المياه الفلسطينية لسد نقص المياه هناك، ومن القضايا التي طرحت في هذا الاجتماع كذلك. (RCA c، 1999). المطالبة بفتح مدخل مخيم قلنديا في محافظة رام الله، حيث كان مغلقا من قبل جيش الاحتلال الإسرائيلي، وكان الرد الإسرائيلي حول هذا الموضوع أن هناك نوايا لفتح المدخل ولكن ذلك سيتم بعد جولة مع قائد المنطقة الوسطى للإطلاع على الموقع، ومن القضايا المهمة التي طالب بها الجانب الفلسطيني الجانب الإسرائيلي هي إيقاف وإلغاء قرارات الهدم بحق منازل في منطقة رام الله منها منزل في البيرة، ومصنع في صفا، ومنزل في بيتونيا، وكان الرد الإسرائيلي بهذا الخصوص بأنه تم إيقاف قرارات الهدم وتجميدها لمنزل البيرة والمصنع في صفا، أما المنزل في بيتونيا فقد طالب الجانب الإسرائيلي بتقديم ملف كامل للمخططات الخاصة بالمنزل من أجل دراسة هذا الملف، أما دخول المواطنين إلى أراضيهم الخاصة داخل المستوطنات فقد طالب الجانب الفلسطيني السماح للمواطنين بالدخول إلى أراضيهم، حيث كان الرد الإسرائيلي بأن القرار من القيادة العسكرية الإسرائيلية هو السماح لكل مواطن الوصول إلى أرضه الخاصة به، وطالب الجانب الإسرائيلي بإعطاء تفاصيل حول أي اعتداء من قبل المستوطنين من أجل تسهيل دخول ووصول المواطنين إلى أراضيهم، في نفس الاجتماع كذلك احتج الجانب الفلسطيني على استمرار تدفق المياه العادمة من مستوطنة بيت أيل إلى الأراضي الفلسطينية، وخصوصا أراضي بلدة دورا القرع أما الرد الإسرائيلي حول هذه القضية بأنه قد تم وضع خطة لإنشاء محطة تنقية، إلا أن المشروع رفض من سلطة المياه الفلسطينية، وادعى الجانب الإسرائيلي أنه لا يوجد حل غير ذلك ووضح الجانب الفلسطيني من طرفه أن الرفض جاء بسبب أن محطة التنقية ستدمر الأرض جميعها، ووضع اقتراح بان يتم حفر حفرة امتصاص كبيرة داخل مستوطنة بيت أيل وتتابع بشكل دائم وهذا حل سريع للمشكلة، وكان رد الجانب الإسرائيلي أنه سيدرس الاقتراح ويقوم بجولة مشتركة في الموقع.

أما حول ما جاء في اجتماع لجنة الـ "RCAC" المنعقد في بيت لحم بتاريخ 2000/1/24م، والذي طرحت به قضية منازل قرية نحالين المهتدة بالهدم، وقضية مسجد العقبان في منطقة زعترة شرق بيت لحم، والتي طالب بدوره الجانب الفلسطيني بترخيص وعدم هدم هذه المنازل والمسجد، وكان رد الجانب الإسرائيلي بان قرار الهدم قد جمد وتم لأربع منازل أما بخصوص المسجد فمشكلته أمنية لكون السجد يقع قرب الشارع العام، إلا أن الجانب الفلسطيني أكد على ضرورة تجميد أمر الهدم الخاص بالمسجد وهذا الأمر قد تم فيما بعد.

وفي نفس الاجتماع طالب الجانب الفلسطيني زيادة عدد التصاريح وإضافة المناطق جميعها التي يسمح بالوصول إليها من خلال التصاريح في إسرائيل وإضافة قطاع غزة إليها، وكان الرد الإسرائيلي على هذا الطلب ايجابي، مقابل رفع قوائم بالأسماء التي بحاجة إلى تصاريح، احتج الجانب الإسرائيلي على تأخر المواطنين الفلسطينيين الذين دخلوا بتصاريح زيارة وبقوا في المنطقة ولم يغادروها، رد الجانب الفلسطيني انه يتم الترتيب لإيجاد حلول لهذه القضية من خلال جمع الشمل، وإنهاء قضية فاقد الهوية مع العلم أن هناك عدد كبير قد استلم هوية من هؤلاء الأشخاص، في هذا الاجتماع تم مناقشة ووضع خطة التنسيق الخاصة بزيارة البابا إلى بيت لحم والتي ستم بتاريخ 2000/3/22 وتم ترتيب عملية التنسيق لإتمام الزيارة حيث وضح الجانب الإسرائيلي وبين كيفية وطبيعة التنسيق بين الجانب الإسرائيلي والفلسطيني أثناء الزيارة، والتسهيلات التي ستمنح للمواطنين الفلسطينيين لمرافقة البابا إلى شمال فلسطين في زيارته وجولته في الأراضي المقدسة. (RCAC، 2000). بتاريخ 2000/4/5 عقد اجتماع اللجنة الفرعية لـ "RCAC" في الخليل، حيث طرح الجانب الفلسطيني قضية الترميم في البلدة القديمة وشرق الحرم الإبراهيمي في مدينة الخليل، وقد تم تقديم المخططات المطلوب لذلك وشدد الجانب الفلسطيني على ضرورة السماح بالترميم في المناطق المذكورة، وقد جاء رد الجانب الإسرائيلي انه لا يمانع بأعمال الترميم إذا ما تحقق توسيع الشارع وضمان نظافة الموقع أما بخصوص الطلب الفلسطيني والمتعلق بضرورة صيانة وترميم مشهد الأربعين (تل الرميده) فقد كان رد الجانب الإسرائيلي بان تل الرميده منطقة أثرية مذكورة في الاتفاقية في القائمة الرابعة من الاتفاقية، وهناك أمر عسكري بوضع اليد على المنطقة صادر عن الجيش الإسرائيلي، والمبنى مغلق أمام الجانبين الإسرائيلي والفلسطيني وأكد المجتمعون من الجانب الإسرائيلي أن المهندسين الإسرائيليين لم يلاحظوا أن وضع الموقع سيء ويحتاج إلى ترميم، أما بخصوص النظافة فسيطلب من الجنود بتنظيفه.

أما حول طلب الجانب الفلسطيني بوقف الاعتداءات على أراضي بيت أمر من قبل المستوطنين في مستوطنة كفار عتصيون، فقد أكد الجانب الإسرائيلي بان الاعتداء تم إيقافه واستدعاء المعتدين من المستوطنين، وطلبوا تهدئة الأمر بين المواطنين الفلسطينيين حيث تم إيقاف الاعتداء هناك.

بخصوص جلسة لجنة الـ "RCAC" والمنعقدة بتاريخ 2000/8/23، والتي عقدت تحت عنوان مكاشفة ومصارحة بين مدير الارتباط المدني والإسرائيلي في منطقة نابلس، حيث كان هناك خلاف بين الاثنتين وعدم استجابة من مدير الارتباط الإسرائيلي مع الارتباط الفلسطيني مما جعل الأمر أكثر تعقيدا في التوصل إلى حلول بخصوص مشاكل المواطنين، مما دعا المسؤولين إلى عقد هذا الاجتماع، وقد بين كل طرف حجته والمشاكل التي وصلت إليها المنطقة من عدم اللقاء بين الجانبين ويعود السبب في ذلك امتناع الجانب الإسرائيلي في نابلس الاجتماع والتنسيق مع مدير الارتباط الفلسطيني، وعدم الاستجابة لاستصدار تصاريح المواطنين الفلسطينيين. (RCAC، 2000). كان رد الجانب الإسرائيلي من لجنة الـ "RCAC" التأكيد على ضرورة حصول اتصال يومي بين مدرء الارتباط، وإجراء جلسة عملية محددة أسبوعيا حتى لو لم يكن هناك مواضيع للنقاش، ولتكن الجلسة على الأقل تقييم للعمل، كما وأكد الطلب على مدير الارتباط الإسرائيلي ضرورة العودة بالاتصال إذا كان مشغول في زمن الاتصال عليه ومن جانبه أكد الجانب الفلسطيني على ضرورة الاجتماع والمكاشفة والمصارحة وإعادة الاتصال فورا مع متابعة هذه الاجتماعات من قبل لجنة الـ "RCAC".

تم الاتفاق على إعادة تفعيل عمل لجنة الـ "RCAC" في جلسة اللجنة المنعقدة بتاريخ 2005/4/5 وتسمية أعضاء اللجنة من الجانبين في الجلسة القادمة، وتفعيل اجتماعات اللجنة مرة كل أسبوعين والتفعيل كذلك بخصوص اللجان الفنية التخصصية، كما وتم الاتفاق على تفعيل وتنشيط مكاتب الارتباط المدني في المحافظات، وذلك من خلال نقل كافة القضايا التي يتم التعامل معها مباشرة مع المواطنين والمؤسسات من خلال الارتباط الفلسطيني، كما طالب الجانب الفلسطيني الموافقة على شق وتعبيد طريق يربط بين عين سينيا وعبوين في محافظة رام الله، حيث أن هذا الطريق حيوي وقد تم الحصول على الموافقة المبدئية، إلا أن التطبيق لم يتم بانتظار موافقة القائد العسكري لهذا الأمر أو لهذا الطلب، وكان الرد الإسرائيلي انه سيفحص الموضوع ويرد عليه، كما وطالب الجانب الفلسطيني في هذا الاجتماع إزالة حاجز واد النار (الكونتير) لما له من اثر سلبي على المواطنين الفلسطينيين وإعاقة حركتهم، رد الجانب الإسرائيلي أن الأمر يتعلق بالوضع الأمني ووجود الحاجز ضرورة أمنية، وكذلك تم الطلب من قبل الجانب الفلسطيني إلى الجانب الإسرائيلي بإعطاء الموافقة على بناء مدرسة ثانوية في الجفتك في أريحا، حيث تم تقديم الطلب لذلك من قبل الارتباط المدني الفلسطيني في أريحا، وجاء الرد الإسرائيلي انه سيفحص الموضوع ويرد عليه، ويذكر أن الجانب الفلسطيني حصل على الموافقة شريطة تقديم خرائط ومشروع تفصيلي ومخطط للموقع المراد البناء به.

قدم الجانب الفلسطيني توضيح عن الانتخابات المحلية وعن موعد وتاريخ هذه الانتخابات وعدد المواقع الانتخابية والمراكز المخصصة لذلك، ومسار الشاحنات التي ستنقل الصناديق إلى آخر الأمور التي تترتب عليها الانتخابات في اجتماع الذي عقد بتاريخ 2004/4/14م، وكان رد الجانب الإسرائيلي انه قام بالتنسيق مع كافة الأجهزة لتسهيل أعمال الانتخابات وإصدار التصاريح لإتمام هذه العملية وعمل اللازم من اجل إنجاح الانتخابات، واتفق الجانبان على عقد اجتماع امني مدني مشترك لاستكمال الإجراءات المتعلقة بالانتخابات على المستوى الأمني والمدني .

تم تقديم المواضيع العامة بخصوص الانتخابات التشريعية وامتحانات الثانوية العامة في اجتماع اللجنة المعقود بتاريخ 2005/5/18م، كما تم تقديم (RCAC ، 2005). كافة التفاصيل المتعلقة بالانتخابات التشريعية وذلك من حيث التاريخ للانتخابات وآلية الانتخاب وطريق نقل الصناديق الخاصة بالاقتراع، وذلك لتتم متابعة الإجراءات اللازمة لنجاح الانتخابات، أما بخصوص امتحان الثانوية العامة والذي سيعقد بتاريخ 2005/6/6م، فكان لابد من ضرورة اخذ الإجراءات اللازمة لعقد الامتحان ونقل الدفاتر والأسئلة، وكذلك ابتعاد الجيش عن محيط المدارس التي ستقدم فيها الامتحان، وكان رد الجانب الإسرائيلي بأنه سيعمل جاهدا على تقديم التسهيلات اللازمة بخصوص ذلك ، أما بخصوص تصاريح المطار التي طالب بها الجانب الفلسطيني وهي السماح للمواطنين الفلسطينيين السفر عن طريق المطار بعد إصدار التصاريح الخاصة بذلك، رد الجانب الإسرائيلي بان الأمر يحتاج إلى قرار سياسي أي رفض الطلب، أما بخصوص طلب تصاريح زيارة لوفد المؤتمر الإسلامي ووفد البحرين فقد كان رد الجانب الإسرائيلي بالموافقة على إصدار التصاريح للوفدين .

طالب الجانب الفلسطيني إزالة العديد من الحواجز والسواتر الترابية التي يغلق بها جيش الاحتلال المداخل للمدن و للقرى الفلسطينية خلال اجتماع لجنة الـ " RCAC " في شهر 2005/10م، وقد أعطى الجانب الإسرائيلي أجوبة مختلفة على العديد من هذه القضايا، وتبريرات بعيدة عن المنطق والواقعية التي لا تخدم سوى الأمن الإسرائيلي، طالب الجانب الفلسطيني بتصاريح دخول إلى القدس لموظفي وموظفات دار اليتيم العربي في القدس حيث تم الاتفاق على رفع قائمة بأسماء الموظفين العاملين هناك ممن يحملون الهوية الفلسطينية من اجل استصدار تصاريح لهم.

طالب الجانب الفلسطيني بإدخال رمل البحر إلى طولكرم في الاجتماع الذي عقد للجنة المدنية الفرعية " RCAC " بتاريخ 2005/8/9م ، فقد علل الجانب الإسرائيلي بأن السبب يعود إلى الإجراءات الأمنية الجديدة

في أعقاب عملية نتانيا، وقد وعد بمتابعة الموضوع مع القيادة الإسرائيلية وسوف يتم إدخال الرمل إلى طولكرم، وطالب الجانب الفلسطيني بفتح الطرق المغلقة وإزالة الحواجز في العديد من المناطق، رد الجانب الإسرائيلي بأن الأمر مرتبط بالحالة الأمنية ووعده بفتح الطرق التي لا يشكل فتحها خطراً أمنياً.

تسلم الجانب الفلسطيني في الاجتماع الذي عقد بتاريخ 2005/10/12 م (RCAC ، 2005)، وعدا من الجانب الإسرائيلي بإصدار تصاريح للمعلمين في مدارس القدس، حيث سلم قائمة تضم 320 أسماً من المعلمين والموظفين في مدارس القدس، وسيكون استصدار التصاريح ابتداء من يوم الأحد 2005/10/16 م .

خصص اجتماع 2005/12/5 م للجنة الـ "RCAC" لمناقشة الممر الآمن والطريق بين قطاع غزة والضفة الغربية، حيث تم خلال هذا الاجتماع توضيح آلية العمل بالممر الآمن والترتيبات الخاصة به .

وفي اجتماع لجنة الـ "RCAC" الذي عقد بتاريخ 2006/1/22 م (RCAC ، 2006) فقد تم الترتيب والتحضير لسير وإنجاح انتخابات المجلس التشريعي الثانية من حيث توزيع الصناديق وتسهيل استكمال إجراءات الانتخابات، والاحتجاج من قبل الجانب الفلسطيني على اعتداء الجيش على ملصقات الدعاية الانتخابية في العديد من المناطق الفلسطينية وكان الرد الإسرائيلي انه وعد بأنه سيفحص الأمر ويمنع مثل هذه التصرفات .

وتبين انه بعد كل اجتماع من اجتماعات اللجنة المدنية الفرعية "RCAC" يتم تحليل المواضيع التي طرحت في كل اجتماع، وبعد ذلك توجيهها إلى الجهات المعنية وهذا ما يتضح من خلال الاجتماع الذي يحمل وثيقة رقم (7/97)، حيث تم تحويل القضايا الخاصة بالمتابعة من قبل لجنة الـ "CAC" أو لجان التخصص أو المكاتب الفرعية كل ذو اختصاصه حسب آلية العمل التي تقدم بها اللجنة، والتي تجتمع مرة كل أسبوعين أو كلما اقتضت الحاجة لذلك، ويتم تقديم جداول الأعمال بشكل مسبق بين الطرف الفلسطيني والإسرائيلي قبل أسبوع من انعقاد الجلسة وهذه العملية تتم من كل طرف، ويقوم كل طرف بكتابة محضر الاجتماع من طرفه، وتبحث اللجنة في القضايا التي تعذر حلها في المكاتب اللوائية، وتقوم اللجنة بدورها بإحالة القضايا لا تستطيع البت فيها إلى اللجنة المدنية العليا الـ "CAC"، أما القضايا التي يتفق عليها فتحول إلى التنفيذ من المستوى الأعلى إلى المستوى الأدنى، كما ويحق لكلا الجانبين عقد جلسات "RCAC" على مستوى المكاتب اللوائية الفرعية.

تبين للباحث أن لجنة "RCAC" اللجنة الفرعية للشؤون المدنية اللوائية المشتركة هي عبارة عن حلقة وصل ما بين اللجان العليا واللجنة المنبثقة عن مكاتب الارتباط المدني الأمر الذي ساعدها في إيجاد حل للعديد من القضايا التي حولت لها من المكاتب الفرعية، حيث أوجدت هذه اللجنة مخرجا للعديد من القضايا التي كان الجانب الإسرائيلي يتملص من حلها، بحجة تلقيهم الأوامر من المسؤولين بحل بعض القضايا من قبل ضباط الارتباط الإسرائيلي، و يرى الباحث أن هذا الأمر يدل على تملص الجانب الإسرائيلي وتهربه بشكل متعمد من إيجاد الحلول للكثير من القضايا وعدم تطبيق الاتفاق بخصوصها وإبقاء الأمور معلقة، لكي تبقى معاناة المواطنين مستمرة ، وهناك العديد من القضايا التي كانت معلقة في مكاتب الارتباط ورفعت إلى اللجنة المشتركة في الـ RCAC إلا أنها لم تجد الحل المباشر، كما حصل في قضية فتح مدخل قلنديا والتي طرحت في الاجتماع المنعقد بتاريخ 1999/11/11م، والذي وعد الجانب الإسرائيلي في حينه بفتح المدخل إلا أنه اشترط أن يتم ذلك بعد القيام بجولة إلى الموقع، من قبل قائد المنطقة الوسطى، ومن المعروف بأن موعد هذه الجولة سيأخذ وقت طويل مما يجعل الأمر غير منفذ، ومن ناحية أخرى أنه سيتم ربط الموضوع بالقيادة العسكرية، والتي تستطيع إبقاء المدخل مغلق تحت حجة الأمن، وهذا الأمر الذي لا يسمح النقاش به من قبل الجانب الفلسطيني، وتأكيدا على أن الجانب الإسرائيلي يحاول التملص من تنفيذ الالتزام لما تم الاتفاق عليه تحت ذريعة الأمن والأوامر العسكرية، يتبين ذلك لما طرح بخصوص ترميم مشهد الأربعين تل الرميدة في الخليل و المذكور ضمن اتفاق واشنطن، أستطاع الجانب الإسرائيلي عدم الالتزام بذلك من خلال إدعاء أن المنطقة المذكورة منطقة عسكرية، بموجب أمر عسكري بوضع اليد عليها.

3.2.3 لجان المكاتب الفرعية اللوائية

اشتمل القرار في البروتوكول المدني على إنشاء وإشغال مكاتب ارتباط مدني لوائي من كل طرف الفلسطيني والإسرائيلي، حيث تم تشكيل هذه المكاتب في مدن الضفة الغربية في المناطق التالية جنين، طولكرم، قلقيلية ، نابلس، رام الله ، بيت لحم ، الخليل ، أريحا، وأطلق على هذه المكاتب مصطلح "DCLs"، أما بخصوص قطاع غزة فقد تم تشكيل "DCLs" في المناطق المخصصة لمكاتب الارتباط العسكري "DCOs".

أما عن طبيعة عمل هذه المكاتب (فلسطين، دائرة شؤون المفاوضات، 1995م). ستقوم هذه المكاتب بمعالجة الأمور اليومية المدنية والتي تتعلق بشؤون المواطنين، مثل الزراعة، الكهرباء، المياه، والبيئة إلى آخره من صلاحيات ومسؤوليات الشؤون المدنية، أما بخصوص الاجتماع في لجان المكاتب اللوائية، فإن اللقاء والاجتماع سيتم بشكل يومي، وبخصوص لقاء رؤساء المكاتب سيتم مرة كل أسبوع على الأقل وذلك

من اجل متابعة جميع القضايا والأمور الخاصة بالمواطنين الفلسطينيين، وعلى ضرورة المحافظة باستمرار على الاتصال المباشر، و لذلك تم الاتفاق أن تكون أجهزة اتصال مباشرة بين الطرفين وعلى مدار الساعة، أي 24 ساعة في اتصال مباشر وذلك للتعامل مع أي طارئ ينشأ في مجال الشؤون المدنية، ويتضح من التأكيد على ضرورة الاتصال على مدار الساعة أهمية هذه اللجان لكونها هي الأقرب للحدث على ارض الواقع والأقرب للمواطن.

و تعتبر دوائر الشؤون المدنية الفرعية هي التي تترجم العمل الفعلي والتطبيقي لأي اتفاق تم وأي قرار اتفق عليه، لكون أي اتفاق مورس على ارض الواقع من قبل لجان المكاتب، ولذا سيتم الحديث عن طريقة اللقاء والعمل وتطبيق القرارات والاتفاق على ارض الواقع والمواطن الفلسطيني من خلال فصل قادم أكثر تفصيلا .

3.3 نقل الصلاحيات من الجانب الإسرائيلي للجانب الفلسطيني .

تبين بأن الحديث عن نقل الصلاحيات من الجانب الإسرائيلي إلى الجانب الفلسطيني قد بدأت في مرحلة متقدمة من المحادثات، حيث تم طرح هذه القضية خلال المفاوضات في أوسلو بين الطرفين المتفاوضين الفلسطيني والإسرائيلي، وقد طرح الجانب الإسرائيلي (قريع، 2005). ومن خلال أوري سبير رئيس الوفد المفاوض الإسرائيلي وكان ذلك خلال مناقشة البنود التي طرحت للنقاش في الجلسة الخامسة بتاريخ 1993/5/11 م من مفاوضات أوسلو وذلك بإعلان إسرائيل التفويض الفوري للجان المؤقتة لاستلام مجالات الصحة، التعليم، والزراعة.....الخ.

ولم يقتصر هذا النقاش المبكر حول نقل الصلاحيات حول هذه الجلسة بل استمر في معظم الجلسات في أوسلو، إلا أن هذه المفاوضات سرعان ما كانت تتعثر في هذا البند وذلك لسبب طرح الجانب الإسرائيلي لقضية الأمن (سبير، 1998م). وربط أمر الصلاحيات وحجمها بمقدار صلاحيات الأمن الإسرائيلي عن المناطق والملفات التي سيتم نقلها إلى الجانب الفلسطيني، حيث بين أوري سبير رد فعل احمد قريع رئيس الوفد الفلسطيني، والذي قال : "إن ما تصفونه بالحكم الذاتي هو في الحقيقة لاشيء، سوى الاحتلال بوسائل أخرى، وبعد هذا النقاش أوقفت الجلسة وانسحب الطرفان، وهذا الأمر إن دل على شيء فإنه يدل على أن موضوع الصلاحيات لم يكن بالأمر السهل من كلا الطرفين، لكون الصلاحيات تعني السيادة لكل طرف من الأطراف، وهذا ما أكدته القيادة الإسرائيلية بإعلان المبادئ على الصلاحيات العسكرية والمدنية التي ستبقيها إسرائيل ضمن صلاحياتها وتحت مسؤولياتها عقب انسحاب الجيش الإسرائيلي من غزة وأريحا، حيث يفهم

من ذلك أن إسرائيل مصدر الصلاحيات من خلال سيطرتها بصورة مباشرة على المعابر والحدود، ومراقبة العبور وتنقل الأشخاص بصورة مباشرة والاحتفاظ بأقسام كبيرة من المناطق تحت سيطرتها والتسليم المفرق للصلاحيات، وهذا الأمر الذي يطلبه الجانب الفلسطيني عكسه أي الاستلام بالجملة وليس بالمفرق والقطاعي.

ومن الجدير ذكره أن إسرائيل حاولت أثناء تقاسم الصلاحيات مع الفلسطينيين أن تفرض عليهم نظرية أمنية تنص على الإبقاء بيدها وتحت سيطرتها كل شيء تعود له أهميه بالنسبة لها، في الوقت الذي حاول الفلسطينيون فيه الانفصال الكامل عن إسرائيل، و تبيين هذا الأمر كذلك أثناء الحوار الاقتصادي الجاري في باريس ونقل صلاحياتها إلى الفلسطينيين (سبير، 1998). حيث برزت خلافات عميقة بالرغم من العمل الجاد من قبل وزير المالية الإسرائيلي إبراهيم شوحط من اجل الشراكة الاقتصادية كما ينص إعلان المبادئ عليها، إلا انه حرص على أن يستفيد الاقتصاد الإسرائيلي أكثر من خلال اقتراحه أن تبقى مناطق الحكم الذاتي الفلسطيني وحدة جمركية واحدة مع إسرائيل، وكذلك تم وضع وإعداد قائمة مسبقة تحدد التجارة مع الدول العربية لهذا الحكم، وأن تكون المعابر والمنتجات متناغمة مع ما هو مقبول مع إسرائيل، وأراد شوحط أن يوضح للفلسطينيين أن أي تحرك فلسطيني يجب أن يكون خاضعاً للتقديرات الأمنية الإسرائيلية، وبذلك يكون التحرك للمواطنين والبضائع متعلقة تماماً بالاقتصاد والأمن الإسرائيلي.

بالتالي إن أي طرح لنقل الصلاحيات كانت تحاول إسرائيل الإصرار على إبقاء جزء من هذه الصلاحيات بأيديها، كالصلاحيات الخاصة بالبنية التحتية المشتركة مثل المياه والكهرباء والطرق، ولا يستطيع احد أن يقلل من أهمية نقل الصلاحيات المدنية بالرغم من انشغال واتصال الجميع بصورة أساسية بالأمن الإسرائيلي، إلا أن نواة التسوية المرحلية تمثلت في نقل الصلاحيات المدنية، والتي أوكلها الجانب الإسرائيلي من طرفه إلى اللواء اورن شاحور والذي عين منسقا في الأراضي المحتلة، وكان الطرف المقابل جميل الطريفي الذي عين فيما بعد وزيرا للشؤون المدنية، حيث تم وضع النقاط الأساسية لحل الإدارة المدنية وخلق واقع جديد يتم التعامل من خلاله بين الجانبين في الشؤون المدنية، وقد كانت هذه المفاوضات تجري في ايلات، ويذكر أن الجانب الإسرائيلي جميعه من مسؤولي ورؤساء لجان قد حاول كلا منهم في جميع مراحل المفاوضات، التركيز فقط على الشؤون ذات الأهمية لإسرائيل . (سبير، 1998). ولهذا السبب طرح الإسرائيليون في البداية على نقل إحدى عشر صلاحية للفلسطينيين، وطرح تسع وعشرين صلاحية أخرى للمفاوضات والنقاش في ايلات مثل قضية المياه والكهرباء وغيرها.

بعد أن تم الاتفاق والتفاهم على نقل الصلاحيات كان لا بد أن يكون هناك تغيير على ارض الواقع وهذا هو الأهم للجانب الفلسطيني أي الانسحاب الإرادي للجيش الإسرائيلي ، واستلام الجانب الفلسطيني الأرض وما عليها ، وقد تم نقل الصلاحيات للفلسطينيين وفي السابع عشر من تشرين الأول 1995، دخلت الشرطة الفلسطينية المدن الفلسطينية وانتقلت السلطة إليها وأخذت تتمتع بصلاحيات على الأرض بالرغم من محدوديتها، وبالرغم من هذا التحلي الإسرائيلي عن المدن الفلسطينية إلا أنها خرجت إسرائيل من العزلة التي كانت مفروضة عليها من قبل دول الشرق الأوسط ، حيث نشطت بعد هذا الحدث ممثلاتها في العديد من الدول العربية .

1.3.3 نقل الصلاحيات والمسؤوليات المدنية التي وردت في نص اتفاقية واشنطن.

جاء نقل الصلاحيات المدنية المادة الثانية من بروتوكول القضايا المدنية في اتفاقية واشنطن، ونعني بنقل الصلاحيات أي نقل المسؤوليات من الحكومة العسكرية الإسرائيلية وإدارتها المدنية وتسليمها إلى الجانب الفلسطيني بموجب أحكام وصلاحيات الشؤون المدنية في الاتفاق. (فلسطين، دائرة شؤون المفاوضات، 1995). والصلاحيات تعني كذلك ليس فقط الاستلام للأراضي والمواقع والأبنية بل تعني كذلك للملفات والوثائق وكل ما يتعلق بالمسؤولية للجانب الذي انتقلت له الصلاحيات، ونقل الصلاحيات سيأخذ عدة أشكال منها:- الانتشار حيث سيتزامن انتقال الصلاحيات بالتزامن مع مراحل إعادة الانتشار والتي ستقوم من خلالها الشرطة الفلسطينية بسيطرة على الأماكن التي يخليها الجيش الإسرائيلي، وهذا النقل للصلاحيات المدنية سيتم بتنسيق من خلال لجان الـ "CAC" وسيتم بشكل سلمي ومنظم من خلال ما حدده الاتفاق، وبموجب المراحل في نقل المسؤوليات والصلاحيات ستقوم إسرائيل بنقل ملكية الحكومة العسكرية الإسرائيلية وإدارتها المدنية إلى السلطة الفلسطينية، المكاتب، الملفات والخرائط وجميع ما يتعلق بمناطق السلطة الفلسطينية.

وبعد الانتهاء من مفاوضات طابا تم وضع مبادئ كأساس لهذه الاتفاقية تبين المراحل التي يتم بها الانسحاب والتسليم ونقل الصلاحيات حيث حددت بأربع مراحل:

المرحلة الأولى تشرين الأول إلى كانون الأول عام 1995 ، حيث ينسحب الجيش الإسرائيلي من ست مدن فلسطينية في الضفة الغربية. (سبير، 1998). باستثناء مدينة الخليل وسيتم نقل جميع الصلاحيات العسكرية والمدنية من الجانب الإسرائيلي إلى الجانب الفلسطيني، وفي نفس الوقت يقوم الجيش الإسرائيلي بالانسحاب

من تجمعات القرى الفلسطينية مع مواصلة تحمل المسؤولية الأمنية للدفاع عن الإسرائيليين في المنطقة التي تشمل تلك القرى.

تأخذ السلطة الفلسطينية بعد الانسحاب الإسرائيلي على عاتقها المسؤولية الأمنية والمدنية للمدن الفلسطينية، والتي تقدر مساحتها 3% من مساحة الضفة الغربية، وكذلك المسؤولية المدنية ومسؤولية النظام العام في القرى الفلسطينية والتي تقدر مساحتها 24% من مساحة الضفة الغربية حيث يكون هناك 25 مركز شرطة فلسطيني لتجسيد مسؤولية النظام العام، وبالمقابل تتحمل إسرائيل المسؤولية الأمنية والمدنية لمساحة 73% من مساحة الضفة الغربية وهي المناطق غير المأهولة، وقرابة 10% من مساحة قطاع غزة خصوصا في مناطق الاستيطان، وتتحمل إسرائيل كذلك المسؤولية الأمنية لتنقل المواطنين بين الضفة والقطاع ومنها إلى الخارج.

المرحلة الثانية من كانون الثاني إلى نيسان 1996، تجري في هذه المرحلة انتخابات لمجلس السلطة الفلسطيني، ويتخذ المجلس الوطني الفلسطيني في هذه المرحلة التعديل في الميثاق الوطني الفلسطيني، ويتم بعد ذلك الإخلاء من مدينة الخليل وذلك بعد مضي مدة ستة أشهر من التوقيع على اتفاقية التسوية المرحلية، بذلك يتم نقل معظم أجزاء المدينة للسيطرة الأمنية والمدنية الفلسطينية مع احتفاظ إسرائيل بالمسؤولية الأمنية للمنطقة التي يسكنها المستوطنون في الخليل والطرق التي يتحرك عليها المستوطنون، والحرم الإبراهيمي والعديد من المناطق المجاورة.

المرحلة الثالثة في الرابع من أيار 1996، ستبدأ المفاوضات بين الإسرائيليين والفلسطينيين حول التسوية الدائمة والتي تشمل قضايا المستوطنات، القدس، اللاجئين، الحدود وستنتهي هذه المحادثات في الرابع من أيار 1999.

المرحلة الرابعة يتم إخلاء المنطقة غير المأهولة من قبل إسرائيل في الضفة الغربية باستثناء مناطق أمنية معينة، ويتم كذلك نقل صلاحيات أمنية من الجانب الإسرائيلي إلى الجانب الفلسطيني في المنطقة "B" أي المناطق القروية الفلسطينية.

2.3.3 الاستلام والتسليم للصلاحيات المدنية في مناطق طولكرم، قلقيلية، سلفيت .

قام الجانب الإسرائيلي بنقل الصلاحيات المدنية وتسليمها إلى الجانب الفلسطيني من خلال وزارة الشؤون المدنية، ونبين هنا طرق انتقال هذه الصلاحيات والمسؤوليات في محافظة طولكرم، قلقيلية وسلفيت من خلال توضيح الآلية التي مرت بها وصولاً إلى استلام هذه الصلاحيات ونقلها إلى الجانب الفلسطيني، و سيتم تخصيص تسليم الصلاحيات في هذه المناطق و طرحها كنموذج عن نقل الصلاحيات في الضفة الغربية و تخصيص هذه المناطق يأتي بسبب توفر الوثائق التي تبين عملية نقل الصلاحيات دون غيرها من المناطق الأخرى .

1.2.3.3 استلام مكاتب الداخلية والملفات الخاصة في داخلية طولكرم والتي تتعلق بقضايا سكان المواطنين هناك.

كان ذلك يوم الاثنين بتاريخ 1995/11/13. (1995،الصلاحيات). حيث تم الاستلام من الجانب الفلسطيني من قبل السيد نصر مفلح مدير الشؤون المدنية في المحافظة ومرافقة وفد من وزارة الداخلية الفلسطينية الذي قام بدوره بعمليات الإحصاء والتدقيق بالموجودات، حيث تم ضبط جميع الأمور والوثائق، أما عن الجانب الإسرائيلي فقد حضر للتسليم ممثل الارتباط الإسرائيلي (الحاكم الإداري لطولكرم في حينه)، ضابط الداخلية الإسرائيلي وممثلين عن الداخلية الإسرائيلية والإدارة المدنية (الارتباط المدني).

وقد تم التوقيع على محاضر الاستلام والتسليم مدير داخلية طولكرم من الجانب الفلسطيني، وعن الجانب الإسرائيلي المدير الإسرائيلي السابق لداخلية طولكرم.

2.2.3.3 نقل صلاحيات دائرة البيئة

تم استلام دائرة البيئة من الجانب الإسرائيلي ونقل صلاحياتها إلى الجانب الفلسطيني عام 1995. (الصلاحيات). حيث تم عقد اجتماع مسبق في مقر الحاكم العسكري سابقاً، وبعد الترتيب لاستلام الصلاحيات انتقل الفريقان لاستلام ما يخص دائرة البيئة ومقرها من قبل مدير الشؤون المدنية ومدير دائرة

البيئة في طولكرم، ويعتبر هذا المقر الرئيسي لطولكرم وهناك مقر فرعي يمثل محافظة قلقيلية وسلفيت، وبذلك تم استلام العقود والملفات وقائمة بأسماء الموظفين والعاملين فيها.

وتم التوقيع على الاستلام من الجانب الفلسطيني مدير دائرة الشؤون المدنية في طولكرم، وعن الجانب الإسرائيلي مسؤول قسم المشتريات والمحاسبة في بيت ايل.

3.2.3.3 انتقال الصلاحيات العدلية.

نقلت الصلاحيات الخاصة بالعدلية في يوم الاثنين 1995/11/27 بعد اجتماع من الجانبين الفلسطيني والإسرائيلي والتي تم خلاله مناقشة القضايا الخاصة بالعدلية وأهميتها، حيث تمت عملية النقل والاستلام لهذه الصلاحيات بطريقة سلسة بعد إحصاء الموجودات وتقنيدها من قبل الجانب الفلسطيني، (1995، الصلاحيات). وقد شارك في هذا العمل مع ممثل الشؤون المدنية قاضي محكمة صلح طولكرم عن الجانب الفلسطيني، وعن الجانب الإسرائيلي ضابط العدلية ورئيس ديوان العدلية، ويذكر انه في نفس اليوم تم التوجه إلى قلقيلية واستلام صلاحيات العدلية هناك، حيث تم استلام عقود المنحة، وقائمة بأسماء الموظفين، تعود هذه القائمة بالأساس إلى المحكمة التي أغلقت في سلفيت منذ عدة سنوات وهي تخص موظفين كانوا في سلفيت ثم تم نقلهم إلى قلقيلية، وبذلك فإن متابعة قضايا أهالي سلفيت كانت تتم في محكمة قلقيلية بسبب إغلاق المحكمة في سلفيت.

4.2.3.3 نقل صلاحيات ضريبة الأملاك

لم يكن نقل هذه الصلاحيات بالسهولة التي تمت كغيرها من الصلاحيات السابقة، ويتضح ذلك من خلال محضر الاستلام والتسليم للصلاحيات، والذي أعده مدير دائرة الشؤون المدنية في طولكرم. (1995، الصلاحيات). والذي تلخص بعرقلة الأمور من قبل الجانب الإسرائيلي وذلك من خلال عدم تسليم ملفات ضريبة الأملاك المشتركة في المنطقة (B و C)، وكذلك عدم تسليم ملفات المنطقة B في منطقة جنين والتي تم المطالبة بها في هذا الاجتماع، أما بخصوص قوائم الموظفين في ضريبة الأملاك فإنها لم توقع بسبب نقل عدد من الموظفين الفلسطينيين السابقين في ضريبة الأملاك إلى العمل في مقر الارتباط العسكري في الجانب الإسرائيلي في قسم ضريبة الأملاك، أما عن استلام صلاحية ضريبة الأملاك فقد تمت في يوم الثلاثاء بتاريخ 1995/11/28 وتم استلام الأثاث والملفات الخاصة بضريبة الأملاك حيث تم استلام

337 ملف من أصل 1663 ملف خاص بضريبة طولكرم، وفي هذا الاستلام فقد وقع على استلام الملفات والأثاث فقط من قبل مدير ضريبة طولكرم عن الجانب الفلسطيني، ووقع عن الجانب الإسرائيلي ضابط ضريبة الدخل الإسرائيلي، وبقيت قوائم الموظفين دون توقيع وذلك للأسباب التي ذكرت سابقاً.

وفي نفس اليوم تم الانتقال إلى قلقيلية واستلام ضريبة الأملاك الخاصة بقلقيلية، حيث تم استلام الأثاث والملفات والتي بلغ عددها 131 ملف للمنطقة "A" وبقي لدى الإسرائيليين 503 من الملفات للمنطقة "C+B"، ومن أجل الدقة والتأكيد على العمل تم القيام بعمل قوائم بالموجودات في ضريبة قلقيلية واعتمادها بدل الكشوف الإسرائيلية، بسبب عدم اكتمال دقة هذه الكشوف حيث وقع على هذه النسخ وتم إرفاقها مع الملف من قبل مدير ضريبة أملاك قلقيلية من الجانب الفلسطيني، وعن الجانب الإسرائيلي ضابط ضريبة الأملاك، وقد ركز الجانب الفلسطيني على وضع ملاحظات وهي ضرورة طباعة كشوف التسليم باللغة العربية حتى يتم العمل والنقل بسهولة وتسهيل عملية التفاهم، وضرورة تزويد الجانب الفلسطيني بقوائم وملفات تخص المنطقة "C" والمنطقة "C+B" المشتركة الخاصة بضريبة الأملاك أو صور عنها مع التأكيد على اعتبار أن السجلات 3 أنواع الانجليزي، الأردني، والإسرائيلي، والذي تم نقله وتسليمه واعتبار السجلات الإنجليزية والأردنية كوثائق تاريخية يتم الرجوع إليها في حل النزاعات.

5.2.3.3 تسلم صلاحيات الآثار

عقد الاجتماع الخاص بتسليم صلاحيات الآثار في طولكرم بتاريخ 29/11/1995. (1995، الصلاحيات). حيث بين الجانب الإسرائيلي أنواع الملفات و الخدمات التي يقوم بها الجانب الإسرائيلي في طولكرم، وعلى اثر ذلك طالب الجانب الفلسطيني بالملفات الأصلية التابعة لدائرة الآثار والحفريات التي تم القيام بها، والتصوير الفوتوغرافي الذي تم لإثبات الموجودات، حيث بين الجانب الإسرائيلي عن وجود الصور ولكن النيجاتيف يكون حق لمن يقوم بعملية الحفر أو البحث كما ادعى الجانب الإسرائيلي، وتم استلام الملفات الخاصة بمكتب طولكرم، وتم استلام كذلك الموجودات التي في المكتب من أثاث وما شابه، وتم استلام قائمة بالمواقع الأثرية، وقائمة بالمسح الأثري لمنطقة طولكرم.

أما القضايا التي لم يتم استلامها، الخرائط الخاصة بالأماكن الأثرية وذلك بحجة عدم جاهزية هذه الخرائط، وكذلك لم يتم استلام أي أثار موجودة في مكتب أثار طولكرم، ولم يتم استلام الموظفين وقوائمهم وذلك بسبب

العقود المؤقتة الخاصة بالجانب الإسرائيلي، أما بخصوص السيارات التابعة لدائرة الآثار والية التسليم فكان رد الجانب الإسرائيلي أن تسليم السيارات سيتم بعد تسليم رام الله.

6.2.3.3 تسليم صلاحيات حارس أملاك الغائبين

تم استلام الأثاث والموجودات والملفات في دائرة طولكرم. (1995، الصلاحيات). حيث تم التوقيع على الاستلام، إلا أن الملفات الخاصة في المنطقة "C" بقيت موجودة لدى الجانب الإسرائيلي، وقد طالب الجانب الفلسطيني بقيد سجل الموجودات وصورة عن السجل مع العلم أن الدائرة كانت تعمل به وهو موجود لدى الجانب الإسرائيلي، كذلك عدم وجود الخرائط التي تبين أملاك الحكومة وأملاك الغائبين في منطقة "A+B" ، وبين الجانب الفلسطيني أن هناك أربعة ملفات مفقودة وهي تحمل الأرقام التالية (29-42) من رقم (8-20) حيث بقيت هذه الملفات لدى الجانب الإسرائيلي، وقد تم تدوين هذه الملاحظات بالنسبة للنواقص على كشف الموجودات.

7.2.3.3 تسلم صلاحيات ملف الأديان

يعتبر ملف الأديان في طولكرم عبارة عن دائرة بدون مكتب، ولا يوجد لها في طولكرم مقر ولكن الجانب الإسرائيلي كان قد شكل ما يسمى بمجلس الأديان للمحافظة على الأديان وما يتبع لها، وقد تم التوضيح من الجانب الإسرائيلي أن هناك يوجد في (كفل حارث) ثلاثة قبور أنبياء ذو النون، يهوشع بن نون، كليف بن يانوني (ذو الكفل).

وقد وضح الجانب الإسرائيلي أهمية هذه الأضرحة من الناحية الدينية بالنسبة لهم، وعلى الطريقة التي سيتم زيارة القبور بها في ظل السلطة الفلسطينية فقد تم توضيح أن الزيارة تتم في بداية رأس السنة العبرية، أما عن هذه القبور فهي عبارة عن أضرحة مقامة بجانب مساجد باستثناء قبر يهوشع بن نون فإنه لا يوجد جانبه أي شيء، وللحفاظ على هذه القبور كان قد تم تعيين موظفا من قبل مجلس إرائيل الديني للإشراف على خدمة هذه الأماكن، وقد سلم الجانب الإسرائيلي أوراق توضح الأمور الخاصة بالقبور الثلاثة، وصور لها وللمقامات حيث تم التوقيع على هذه الأوراق.

8.2.3.3 تسلّم صلاحيات دائرة التنظيم والبناء والإسكان والمباني الحكومية

تمت عملية التسليم والاستلام في طولكرم بتاريخ 1995/12/3. (1995، الصلاحيات). حيث تم استلام المباني الحكومية بكافة الموجودات فيها من قبل جهات الاختصاص والتوقيع على الاستلام دون أي توصيات، وكذلك تم استلام دائرة الإسكان والموجود بها من معدات. أما دوائر التنظيم والبناء فقد طالب الجانب الفلسطيني الخرائط والملفات الموجودة لدى الجانب الإسرائيلي منذ عام 1967، كذلك تم طلب الوثائق الأصلية والتأكد من وجودها منذ البدء في العمل من الجانب الفلسطيني، وأكد الجانب الفلسطيني على ضرورة الحصول على مشروع الطرق الإقليمية رقم 50، كما وطالب الجانب الفلسطيني من الجانب الإسرائيلي الحصول على نسخة من مخطط (كنديل)، أي المشروع الهيكلي البريطاني، كما وطالب الجانب الفلسطيني جميع الأوامر العسكرية الخاصة بالتنظيم والبناء وصورة عن ملفات المنطقة (C) مع العلم أن هناك العديد من الملفات الخاصة بالمنطقة (C) وللضرورة يجب إعادتها بعد أن يتم فرزها.

9.2.3.3 تسلّم صلاحيات دائرة المساحة والكسارات والمحاجر.

جرت عملية التسليم والتسليم بتاريخ 1995 /12/14 في طولكرم حيث تم عقد جلسة تسليم مشتركة بين الكسارات والمساحة، لكون واعتبار أن ملف الكسارات ملف بسيط وصغير.

وتم استلام الصلاحيات التي تخص المساحة مع العلم أن دائرة المساحة لا يوجد لها مكتب في طولكرم وبذلك تم استلام الملفات والأحواض، مع العلم أن الخرائط التي تم استلامها هي صورة عن الخرائط الأصلية الموجودة في رام الله، حيث تعهد الجانب الإسرائيلي تسليم ما يخص (A+B) وكذلك المنطقة (A+B+C) في رام الله لدائرة المساحة، وتم استلام خرائط الأحواض مثبت عليها الإفراز، ونقاط الإحداثيات مع وصف كامل لهذه الإحداثيات وتصنيفها ضمن الدرجات الثالثة والرابعة، ومجمع الأحواض والخرائط الطبيعية، وخرائط الإفراز، وقد تم التوقيع على قائمة الموجودات المذكورة من قبل مدير مساحة طولكرم عن الجانب الفلسطيني، وعن الجانب الإسرائيلي ضابط ركن المساحة.

10.2.3.3 تسليم صلاحيات دائرة الاتصالات.

تمت عملية التسلم والتسليم في طولكرم بتاريخ 1995/12/5. (1995، الصلاحيات). حيث تم عقد جلسة في البداية في دائرة الاتصالات، وتم تدقيق الموجودات حسب القوائم واللوائح من قبل الطرفين، وبعد ذلك تم القيام بجولة مشتركة من قبل الجانبين الإسرائيلي والفلسطيني للتدقيق على المقاسم والموجودات في طولكرم، وبعد هذه الجولة تم الانتقال إلى قلقيلية والقيام بجولة على مقاسم البريد الفني هناك والعودة إلى طولكرم، وقد تم توقيع الاستلام بعد ذلك عن الجانب الفلسطيني مدير عام البريد والاتصالات، وعن الجانب الإسرائيلي قام بالتوقيع مدير مكتب اتصالات طولكرم السابق، وقد طالب الجانب الفلسطيني أثناء هذه الجولة من استلام الصلاحيات أن تكون جميع مفاتيح المقاسم الموجودة بالإضافة إلى كلمة السر الموجودة بها، من أجل الدخول إلى المقاسم من خلال الحاسوب، وتم كذلك المطالبة بالسيارة الخاصة باسم دائرة الاتصالات في طولكرم حيث بين الجانب الإسرائيلي انه سوف يتم تسليمها يوم 1995/12/7 في بيت أيل إلى الجانب الفلسطيني.

وبهذا تكون قد انتهت عملية استلام الموجودات والصلاحيات المدنية في طولكرم، وقلقيلية، وسلفيت، بتاريخ 1995/12/5، و تم تخصيص هذه المناطق بسبب توفر الوثائق التي بينت عملية استلام و تسليم الصلاحيات بشكل واضح و دقيق .

11.2.3.3 استلام صلاحيات خاصة بسجل السكان في قطاع غزة.

في الاجتماع الخاص للجنة السكان والذي عقد بتاريخ 1995/5/5 على حاجز ايرز، (1994، السكان). حيث تم استلام الملفات الخاصة بسجلات الوفاة والتي كانت متواجدة عند الجانب الإسرائيلي وهذه السجلات تخص سنة 1993، كما تم الاتفاق على استلام سجلات المواليد الخاصة بقطاع غزة الذين ولدوا عام 1993/1992 من أجل إدخالها ضمن سجلات السلطة الفلسطينية، كما تم الاستلام في نفس الاجتماع 16 كرتونة تخص طلبات هويات النساء، مع الوعد من الجانب الإسرائيلي بتسليم كل كمية يتم إنجازها من قبل الجانب الإسرائيلي وفي هذا الاجتماع تم الطلب من الجانب الإسرائيلي بإعادة الملفات الخاصة بتسجيل السكان من عام 1967_ 19981، وقد رد الجانب الإسرائيلي أن هذا الأمر يجب مناقشته في اللجنة العليا (CAC).

12.2.3.3 بعض الصلاحيات التي بقيت عالقة لدى الجانب الإسرائيلي.

تم عقد اجتماع مع الجانب الإسرائيلي من اجل متابعة العديد من قضايا الصلاحيات التي بقيت عالقة لدى الجانب الإسرائيلي والتي تم مطالبتها من قبل الجانب الفلسطيني، (1996،الصلاحيات). ومن هذه الصلاحيات العالقة:- المطالبة بتسليم سجلات قرى غرب القدس والبالغ عددها 13 قرية حيث تم المطالبة بها سابقا إلا أنها لم تسلم من الجانب الإسرائيلي، ولم يحصل الجانب الفلسطيني على أي ردود حول هذه المطالب.

المطالبة بتسليم السجلات الخاصة بأراضي منطقي (B+A) والتي لم تسلم من الجانب الإسرائيلي إلى الجانب الفلسطيني الخاصة بمنطقتي جنين ورام الله.

طلب الجانب الفلسطيني التفاصيل حول الأموال والكشوفات والتي تجبى من المواطنين الفلسطينيين من المنطقة (C)، حيث أن الكشوف التي تم استلامها غير مفصلة حسب المناطق أو الأفراد.

كذلك المطالبة بإعطاء إخراج قيود للمواطنين أصحاب الأراضي في المنطقة (C) من اجل متابعة القضايا التي تخص أراضيهم في المنطقة المذكورة.

كما وطالب الجانب الفلسطيني بعض الصحائف والسجلات الخاصة بالأراضي التي تقع بكاملها في منطقة (A)، والسجلات الأصلية للأراضي الواقعة في منطقة (B).

كذلك المطالبة بنسخة من المايكرو فيلم المتعلق بسجلات الأراضي في المناطق التي سلمت للسلطة الفلسطينية من قبل الجانب الإسرائيلي .

بالإضافة للمطالبة بالحصول على الخرائط الطبيعية والخرائط الجوية بمقياس 1_50 ألف، 1_20 ألف، ودفاتر الميدان للتسوية الإنجليزية، نقاط الإحداثيات المضلعة، ونقاط المساحة الموجودة في المنطقة (C) والقريبة بين المنطقة (A+B) والنقاط المضلعة ونقاط المناسيب، و مخططات التسجيل من زمن الأردن وبريطانيا الخاصة بضواحي القدس.

يرى الباحث أن قضية نقل الصلاحيات من الجانب الإسرائيلي إلى الجانب الفلسطيني من القضايا التي تم التطرق إليها، حيث حملت أهمية غير بسيطة لكون الانتقال بالصلاحيات على الأرض إثبات للسلطة والكيان، وأتضح للباحث من خلال ما ذكر أن إسرائيل ومنذ بداية المفاوضات في أوسلو حاولت نقل صلاحيات معينة إلى الجانب الفلسطيني دون أي معنى للسيادة على الأرض، لتكون صلاحيات تقديم خدمات فقط، وكأن الأمر يتعلق بشؤون بلدية أو مجلس أو هيئة وهذا ما وضحه المفاوضون في أوسلو بهذا الخصوص، والأخطر من ذلك أن إسرائيل ربطت أمر الصلاحيات وحجمها التي ستنتقل إلى الجانب الفلسطيني منذ البداية، بمقدار صلاحيات الأمن الإسرائيلي على المناطق، والملفات التي سيتم نقلها إلى الجانب الفلسطيني، أي إبقاء الاحتلال ولكن بطرق ووسائل أخرى، وتم تحديد نقل الصلاحيات بأربع مراحل، ولم يطبق من هذه المراحل سوى المرحلتين الأولى والثانية وكانت مشروطة وبطرق مجزئة ومختلفة عن الاتفاق، وقد تم التطرق وتوضيح كيفية استلام الصلاحيات في منطقة طولكرم، وسلفيت، وقلقيلية والتي برزت من خلالها عدم التزام الجانب الإسرائيلي في نقل الصلاحيات كاملة وذلك من خلال إبقاء العديد من الملفات والمواضيع محتجزة لدى الجانب الإسرائيلي كما حصل ذلك في نقل صلاحيات ضريبة الأملاك، والآثار، وقد بقيت هناك العديد من الصلاحيات العالقة لدى الجانب الإسرائيلي دون إيجاد حلا لها.

4.3 تقسيم الضفة الغربية إلى مناطق A.B.C

عملت إسرائيل منذ بداية المفاوضات مع منظمة التحرير الفلسطينية على العمل بأن تحافظ على أكبر جزء من صلاحياتها الأمنية على المناطق التي يود الانسحاب منها ونقلها إلى الطرف الفلسطيني نظرا لكون هذا الانسحاب سيعطي الفلسطينيين أحقية السيطرة الأمنية وإقصاء الجانب الإسرائيلي، وهذا ما لا يريده الإسرائيليون، ولذلك اخذ الإسرائيليون بطرح موقفهم الأمني وفقا للفروق القائمة بين الضفة الغربية وقطاع غزة سواء كانت هذه الفوارق على أرض الواقع أو ضمن الاتفاقيات التي تمت بين الطرفين الفلسطيني والإسرائيلي، ولذا تم الإشارة إلى عملية النقل التدريجي للصلاحيات في مجال الأمن للسلطة الفلسطينية ومواصلة إسرائيل السيطرة على الأمن وبقي التشاور مستمر مع رجال جهاز الأمن الإسرائيلي حول إعادة الانتشار، ولهذا السبب تطورت لدى الطاقم الأمني الإسرائيلي فهما عميقا يتم التفاوض من خلاله حول القضايا المصيرية للأمن القومي الإسرائيلي دون خوف من مواجهة المسؤولين عنهم، ولذلك وضعت الخارطة الأمنية التي أعدها الجيش للتسوية المرحلية، والتي كانت بان تم تلوين أربع مدن من المدن الفلسطينية السبع في الضفة الغربية، وقد لونت هذه المدن باللون البنّي وهي جنين، نابلس، طولكرم، قلقيلية، وهذه المدن

مناطق سيتم تسليمها للسلطة الفلسطينية تسليمًا كاملاً قبل الانتخاب للمجلس الفلسطيني. (سبير، 1998). أما مدينتي رام الله وبيت لحم لونت هذه المدن باللون البني على الخارطة الإسرائيلية على أن يتم إخلائها من الجيش الإسرائيلي فيما بعد، وذلك بعد يتم الانتهاء من شق الطرق الالتفافية الواقعة حول المدن المذكورة، والتي ستمكن المستوطنين هذه الطرق من التحرك والانتقال حولها بأمان.

أما مدينة الخليل فقد لونت باللون الأبيض وذلك كونها حالة خاصة، أي إبقائها تحت السيطرة الإسرائيلية، واتخذ القرار الإسرائيلي لإبقائها تحت السيطرة العسكرية الكاملة، وظهرت المدن التي لونت باللون البني في الخارطة بمثابة جزر صغيرة في بحر كبير من المناطق التي تسيطر عليها إسرائيلي، وعلى اثر هذا الطرح اقترح رابين رئيس الوزراء الإسرائيلي في حينه من المقربين له بإيجاد حل وإيجاد طريق لانتشار الجيش خارج قواعده الثابتة في الشوارع والقرى الفلسطينية في الضفة الغربية، والتي تشكل نسبة 65% من مجموع تواجد الفلسطينيين في هذه المناطق، ولذلك كان لابد من الضروري التوصل إلى حل إذا كان بالإمكان التوصل إلى نظرية تسمح بتسليم الفلسطينيين الصلاحيات المدنية في هذه القرى، مع بقاء المسؤولية الأمنية لإسرائيل بها.

وبذلك تم الاقتراح من الجانب الإسرائيلي بخارطة تضمنت منطقة بنية اللون وهي المنطقة التي عرفت بالمنطقة (A)، وتقع هذه المنطقة تحت السيطرة الفلسطينية على الصعيدين العسكري والمدني، كما وتضمنت الخارطة في نفس الوقت منطقة ذات لون اصفر وتعرف بالمنطقة (B) وتقع هذه المنطقة تحت السيطرة العسكرية الإسرائيلية من الناحية الأمنية، أما الصلاحيات المدنية تقع تحت السيطرة الفلسطينية، أما المنطقة الثالثة في الخارطة المنطقة ذات اللون الأبيض وهي المنطقة التي عرفت بالمنطقة (C) والتي تقع تحت السيطرة الإسرائيلية الكاملة على الصعيدين العسكري والمدني.

تم الحديث عن الانسحاب الإسرائيلي الأولي من الأراضي المحتلة بنسبة 2.5% من الضفة الغربية على اعتبار أن هذه المساحة تشكل المنطقة (A) و25% من الضفة الغربية تم اعتبار أن هذه المساحة تشكل المنطقة (B) من أراضي الضفة الغربية، وإبقاء ما مساحته 72.5% من أراضي الضفة الغربية ضمن إطار المنطقة (C) أي أنها ستبقى جميعها في أيدي إسرائيل، وهذا التقسيم التي وضعتها الحكومة الإسرائيلية لم يكن إلا مقدمة تحضيرية لجولة المفاوضات التي ستتم مع الجانب الفلسطيني بخصوص إعادة الانتشار، وكان قد تم الاتفاق مسبقاً بان تكون جولة المفاوضات هذه في ايطاليا لضمان السرية والحفاظ على سير مضمون المفاوضات، وقد تم طرح الوثائق على الجانب الفلسطيني خلال الاجتماع الذي رفض من جانبه المقترحات الإسرائيلية، وخصوصاً المقترحات التي تتعلق في المنطقة (B)، والذي طالب أن يكون هناك مشاركة مشتركة

بين المنطقتين (B+A)، وطرح الجانب الفلسطيني من طرفه ملاحظات مكتوبة حول صيغة الملحق الأمني حيث أصر الفلسطينيون على المسؤولية الأمنية المشتركة للمنطقة (B)، وطالب الوفد الفلسطيني أن تشمل المنطقة (A) المدن الفلسطينية جميعها مع جميع القرى البلدية في الضفة الغربية، واعتبار إعادة الانتشار إجراء غير قابل للتغيير للمناطق المذكورة.

وبذلك أصبح هناك صيغة جديدة للتقسيم وهي منطقة تحت السيطرة الفلسطينية والمعروفة بالمنطقة (A) والمنطقة (C)، وهي المنطقة تحت السيطرة الإسرائيلية والمنطقة المشتركة للمنطقة (B)، وقد استمر النقاش بين الجانبين حول هذا الموضوع إلا أن الطرفين لم يتوصلا إلى اتفاق، وذلك بسبب إصرار كل طرف على رأيه، وأمام هذا الطريق المسدود في التوصل إلى حل بشأن قضية المناطق وتقسيمها تم إرجاء المحادثات في هذا الخصوص للقاء عرفات وبيرس.

تم لقاء عرفات وبيرس على حاجز ايرز من قطاع غزة، وقد تم شرح الموقف الإسرائيلي والذي شدد من جانبه على أهمية الأمن الإسرائيلي كي يتم حسم المسؤولية الأمنية في المنطقة (B)، وفي نفس الوقت مورس من الجانب الإسرائيلي الضغط الشديد على عرفات للتجاوب مع هذا الموقف إلا انه لم يتجاوب مع هذا الضغط وقد استمر هذا اللقاء مدة ست ساعات، ولكن لم يتم التوصل خلال هذه الفترة الزمنية إلى أي اتفاق، واتفق أن يتم استئناف الاجتماعات لمناقشة الموضوع نفسه بعد عدة أيام، وقبل الاجتماع تم إرسال اقتراح من الجانب الفلسطيني بالموافقة على أن تحصل إسرائيل على حسم المسؤولية الأمنية على المنطقة (B) شريطة أن تخول للسلطة الفلسطينية مسؤولية الحفاظ على النظام، وذلك من خلال إنشاء سلسلة من مراكز الشرطة الفلسطينية في المنطقة (B) مع نقل مناطق أخرى للسلطة الفلسطينية مع تحديد جدول زمني محدد وملزم لهذا النقل، وكذلك نقل أراضي دولة من الجانب الإسرائيلي إلى الجانب الفلسطيني.

وكان الرد الإسرائيلي بخصوص الانسحاب أن يكون منتصف عام 1997 بالتاريخ الذي سينتقل للفلسطينيين مسؤولية المناطق التي لا يوجد لها أهمية أمنية، ولكن لم يكن هناك أي تفاصيل عن مساحة الأراضي التي سيتم تسليمها للفلسطينيين، وبعد ذلك تم اللقاء بين عرفات وبيرس وتم التوقيع على صيغة اتفاق، (سببر، 1998). "في المنطقة (A) المدن، تحتفظ السلطة الفلسطينية بجميع الصلاحيات الأمنية والمدنية، وفي المنطقة (B) القرى الفلسطينية تكون لإسرائيل مسؤولية حاسمة للأمن من أجل الدفاع عن الإسرائيليين ومحاربة الإرهاب، في حين تسلم السلطة الفلسطينية الصلاحيات المدنية، وتكون مسؤولة من النظام العام للفلسطينيين، يكون للإسرائيليين في المنطقة (C) مسؤولية أمنية ومدنية كاملتان".

لذا تم الاتفاق على أن تمسك إسرائيل بصلاحيات ذات العلاقة بالمناطق الصناعية، والغابات والمحميات الطبيعية في المنطقة (C) ولكن أي عملية تطوير لهذه المنطقة يجب أن تتم من خلال التنسيق مع السلطة الفلسطينية، وباقي الأراضي والبناء فيها في المنطقة (C) بقيت كذلك تحت السيطرة الإسرائيلية، وحيث انه من المفروض أن يبقى في هذه المنطقة ما يقارب الـ 40 ألف فلسطيني مقيم، لذلك كان لا بد من نقل الصلاحيات الخاصة بالتعليم والصحة وما شابه ذلك إلى السلطة الفلسطينية والتي ستكون مسؤولة عن جميع الفلسطينيين في الضفة الغربية وقطاع غزة.

المساحة التي قدمت في الخارطة من الجانب الإسرائيلي والتي تتضمن المنطقة (A+B) والتي ستسلم إلى الجانب الفلسطيني كانت تقدر بنسبة 22% من أراضي الضفة الغربية، هذا وقد احتلت المدن الفلسطينية والتي شكلت المنطقة (A) 3% من المساحة المذكورة، وهذا الأمر لم يتقبله الجانب الفلسطيني ورفضه الوفد الفلسطيني وقاطع المحادثات وغادر بسبب انحصار المساحة وتقسيم الضفة الغربية إلى كتنونات يصعب التواصل والتنقل إليها، ومن أجل إنقاذ الموقف تم تدخل الولايات المتحدة ومصر في الأمر، مما جعل الوفد الفلسطيني يعود، وتم تقديم اقتراح يضمن ما مساحته حوالي 40% من مساحة الضفة الغربية لتكون هي مناطق الحكم الذاتي مع ضمان وصول إسرائيل إلى جميع المستوطنات، إلا أن الوفد الإسرائيلي رفض هذا الطرح وتم بعد ذلك وبالتشاور المشترك توسيع عدة أماكن وتوسيع المناطق الفلسطينية على الخارطة، وذلك من أجل خلق معابر بين المنطقتين (B+A) لتصبح مساحة المنطقة الفلسطينية بين المنطقة (A+B) حوالي 27% من مساحة الضفة الغربية، لتشكل مساحة المنطقة (A) 3% من مساحة أراضي الضفة الغربية أما مساحة المنطقة (B) فتكون 24% من مساحة الضفة الغربية، وبعد هذه الجولات من المفاوضات، تم التوقيع على ما مساحته 27% فقط من مساحة الضفة الغربية لتشكل المنطقة (A+B) لتنقل هذه المساحة من صلاحيات الحكومة الإسرائيلية إلى صلاحيات السلطة الفلسطينية.

ومن خلال ما تقدم يتضح أن موضوع السيطرة على الأرض تم التعامل معه على أساس تقسيم الضفة الغربية إلى ثلاث مناطق وهي (C،B،A).

المنطقة (A) ستكون هناك سيطرة فلسطينية كاملة وتامة وتضم هذه المنطقة مدن جنين، نابلس، طولكرم، رام الله، بيت لحم و أريحا.

منطقة (B) ستكون هناك سيطرة فلسطينية على الشؤون المدنية وهي تشمل 450 مدينة وقرية فلسطينية، بينما تبقى إسرائيل في هذه المنطقة مسيطرة على الأمور الأمنية.

منطقة (C) تسيطر إسرائيل على تلك المناطق، ولكن سيكون هناك نقل تدريجي في فترة زمنية مدتها ستة شهور كما اتفق في المفاوضات، وتشمل المنطقة (C) المناطق غير مأهولة بسكان من أراضي الضفة الغربية، المستوطنات الإسرائيلية ومعسكرات الجيش الإسرائيلي والتي لن يتم نقل أي جزء منها للسلطة الفلسطينية.

1.4.3 البروتوكول المدني في الاتفاق والأحكام الخاصة بمناطق التقسيم.

جاءت المادة الرابعة في البروتوكول حول القضايا المدنية والتي تختص بالمناطق والصلاحيات، وخصوصيات هذه المناطق حيث تم تخصيص ذلك للمنطقة (C) وكانت كالتالي:- المنطقة (C) في المرحلة الأولى من إعادة الانتشار وذلك للصلاحيات المتعلقة بالأرض سيتم نقله إلى السلطة الفلسطينية، أما في المراحل الأخرى لإعادة الانتشار فسيتم النقل التدريجي للصلاحيات إلى الجانب الفلسطيني، حيث ستشمل مناطق في الضفة الغربية وقطاع غزة، باستثناء ما سيتم التفاوض عليه في مفاوضات المرحلة النهائية.

نقل الصلاحيات والمسؤوليات في المنطقة (C) لن يؤثر على سلطة إسرائيل المستمرة في ممارسة صلاحياتها فيما يتعلق بالأمن الداخلي، وكذلك فيما يتعلق بالصلاحيات والمسؤوليات التي يتم نقلها إلى الجانب الفلسطيني.

مع العلم انه بموجب إعلان المبادئ في المنطقة (C) سيكون للسلطة الفلسطينية ولاية وظيفية فيما يتعلق بالصلاحيات والمسؤوليات المنقولة لها، إغلاق المناطق أو أي قيود على الحركة أو الأشخاص أو البضائع في المنطقة (C) ومن اجل تنفيذ صلاحيات منقولة للسلطة (منع انتشار الأمراض) سيحتاج إلى الموافقة الإسرائيلية المسبقة.

يمكن للسلطة الفلسطينية أن تعين مفتشين مدنيين وذلك لمراقبة القوانين والالتزام بالأنظمة التي تقع ضمن المسؤوليات الفلسطينية التي نقلت في المنطقة (C) بعدد محدود ومنسق من خلال لجنة الـ(CAC)، ولن يكون هناك أي نشاط لهؤلاء الموظفين متعلق بالاعتقال واحتجاز الأشخاص، ولن يكون هناك أي نشاط لهم

يتعلق باستخدام القوة، مع مراعاة عدم لبس زي شرطة أو أي زي ذا طبيعة عسكرية أو حمل أي نوع من أنواع السلاح في المنطقة المصنفة منطقة (C) والتي تخضع للسيطرة الأمنية الإسرائيلية.

يرى الباحث أن إسرائيل حافظت منذ البداية على إبقاء أكبر جزء من صلاحياتها الأمنية على المناطق، وذلك من خلال تقسيم المناطق الى A،B،C الذي أعطى طبيعة التقسيم من خلال الأهمية الأمنية الأكبر والأشمل إلى الجانب الإسرائيلي، الأمر الذي جعل السلطة الفلسطينية غير قادرة على أن تقوم بإدارة أمور حياتها وسلطتها، بسبب هذا التقسيم، وما أوجده الاحتلال من عراقيل، و يرى الباحث أن إسرائيل تشددت أثناء المفاوضات على تحديد مناطق السلطة الفلسطينية، وذلك من خلال حجم وصغر المساحة التي وافقت على نقلها إلى الجانب الفلسطيني، والتي لا تسمح بإقامة كيان مستقل يتمتع باستقلالية ونفوذ يوصل إلى إقامة دولة، ومن هنا يبين الباحث أن إسرائيل استطاعت أن تحاصر المناطق التي تخلت عنها قبل أن تسلمها إلى الجانب الفلسطيني، مع إبقاء مفاتيح طرق العالم الخارجي لهذه السلطة، من خلال سلطة الأمن الإسرائيلي والحكومة الإسرائيلية، بالإضافة إلى التنقل الداخلي ما بين مدن الضفة الغربية والمناطق المختلفة التي يعيش بها السكان الفلسطينيون والتي تم محاصرتها من قبل سلطات الأمن الإسرائيلي.

الفصل الرابع

صلاحيات ومسؤوليات الشؤون المدنية في اتفاقية واشنطن

1.4 المقدمة

2.4 سجل السكان والتوثيق

1.2.4 لجنة تسجيل السكان والتوثيق.

1.1.2.4 استصدار الهويات وملاحقتها

1.1.1.2.4 تسجيل الأبناء في هوية احد الوالدين.

2.1.2.4 جمع شمل العائلات (الإقامة الدائمة).

3.1.2.4 اذونات العمل.

4.1.2.4 تصاريح الزيارة.

5.1.2.4 جواز السفر

6.1.2.4 فاقد الهوية الشخصية

7.1.2.4 تصاريح السفر إلى الخارج.

الفصل الرابع

صلاحيات ومسؤوليات الشؤون المدنية في اتفاقية واشنطن

1.4 المقدمة

جاءت الصلاحيات والمسؤوليات الخاصة بالشؤون المدنية في المادة الثانية من البروتوكول حول القضايا المدنية في اتفاقية واشنطن، ووفقا للاتفاق فإن هذه الصلاحيات والمسؤوليات تنتقل من الحكومة العسكرية الإسرائيلية وإدارتها المدنية إلى السلطة الفلسطينية، والتي سوف تستأنف العمل بهذه الصلاحيات والمسؤوليات بما يتماشى مع بنود الاتفاق الذي بموجبه تمت عملية النقل، وهذه الصلاحيات والمسؤوليات. (فلسطين، دائرة شؤون المفاوضات، 1995). ذكرت بالاتفاق بأربعين مادة وهي :-

المادة الأولى: الزراعة

المادة الثانية: الآثار

المادة الثالثة: التخمينات

المادة الرابعة: عمل البنوك وقضايا النقد

المادة الخامسة: موظفو الإدارة المدنية

المادة السادسة: التجارة والصناعة

المادة السابعة: مراقبة الحسابات

المادة الثامنة: الضرائب المباشرة

المادة التاسعة: التعليم والثقافة

المادة العاشرة: الكهرباء

المادة الحادية عشر: التوظيف

المادة الثانية عشر: الحماية البيئية

المادة الثالثة عشر: صيد الأسماك

المادة الرابعة عشر: الغابات

المادة الخامسة عشر: الغاز والوقود والبتترول

المادة السادسة عشر: الحكومة وأراضي الغائبين والعقارات
المادة السابعة عشر: الصحة
المادة الثامنة عشر: الضرائب غير المباشرة
المادة التاسعة عشر: التأمين
المادة العشرون: الشؤون الداخلية
المادة الحادية والعشرون: العمل
المادة الثانية والعشرون: تسجيل الأراضي
المادة الثالثة والعشرون: الإدارة القانونية
المادة الرابعة والعشرون: الحكم المحلي
المادة الخامسة والعشرون: المحميات الطبيعية
المادة السادسة والعشرون: المتنزهات
المادة السابعة والعشرون: التخطيط وتقسيم المناطق
المادة الثامنة والعشرون: سجل السكان والتوثيق
المادة التاسعة والعشرون: الخدمات البريدية
المادة الثلاثون: الأشغال العامة والإسكان
المادة الحادية والثلاثون: المحاجر والمناجم
المادة الثانية والثلاثون: الشؤون الدينية
المادة الرابعة والثلاثون: الإحصاء
المادة الخامسة والثلاثون: مسح الأراضي
المادة السادسة والثلاثون: الاتصالات
المادة السابعة والثلاثون: السياحة
المادة الثامنة والثلاثون: المواصلات
المادة التاسعة والثلاثون: الخزينة
المادة الأربعون: المياه والمجاري

وتوضح الاتفاقية كيفية التعامل والتنسيق والعمل بهذه المواد بعد نقل صلاحياتها إلى الجانب الفلسطيني، وكذلك تفصيل هذه المواد وما تتصل به من أمور مشتركة مع مواد أخرى في نفس الاتفاقية ومدى علاقة

الجانب الإسرائيلي ومؤسساته وصلاحيته بها، وسيتم من خلال هذه الدراسة التركيز على توضيح صلاحية سجل السكان والتوثيق.

يرى الباحث أن الصلاحيات ومسؤوليات الشؤون المدنية والتي تم التوقيع عليها في اتفاق واشنطن، والتي نقلت إلى الجانب الفلسطيني من الجانب الإسرائيلي، بقيت محدودة الصلاحية بالنسبة للجانب الفلسطيني، وذلك لإبقاء هذه الصلاحيات مرتبطة مع الجانب الإسرائيلي الذي استطاع أن يضع خطة محددة لهذه الصلاحيات، ويذكر بان عددها بلغ أربعون صلاحية قد ذكرت في الاتفاق جميعها مفصلة ومتصلة بأمور مشتركة مع مواد أخرى في تفسير الاتفاق وذات علاقة مع الجانب الإسرائيلي ومؤسساته.

2.4 سجل السكان والتوثيق

المادة الثامنة والعشرون للمادة الثانية من البروتوكول المدني في اتفاقية واشنطن و الخاصة بسجل السكان و التوثيق لها أهمية خاصة وكبيرة لكون هذا الملف يمس حياة المواطن بشكل مباشر ويومي، بالإضافة إلى حق إقامة المواطن وتثبيت مواطنته، ولذلك كان لابد أن يكون هناك تقدم ملحوظ وملمس لهذا الملف، ونص الاتفاق على عملية نقل الصلاحيات التي تخص سجل السكان والتوثيق من الجيش الإسرائيلي والإدارة المدنية إلى الجانب الفلسطيني مع الحفاظ من قبل الجانب الفلسطيني على سجل السكان بجانب إدارته وإصدار الشهادات والوثائق من كافة الأنواع. (فلسطين، دائرة شؤون المفاوضات، 1995). وهذا الإصدار يتم بما ينماشى مع بنود الاتفاق، وأكد الاتفاق أيضا أن الجانب الفلسطيني سيحصل على سجل السكان لمواطني الضفة الغربية و قطاع غزة من إسرائيل ، إضافة إلى الحالات الخاصة به من بلاغات ولادة، وهذه السجلات قديمة مكتوبة باليد للمواليد والوفيات، والقوائم من سنة 1918_1981، وملف الصور بجميع معداته، وجميع أجهزة الحاسوب والمعدات وكافة توابعها من أجهزة اتصال، شاشات، و طابعات.

وجاء في نص الاتفاق بأن لجنة الشؤون المدنية C.A.C ستقوم بتشكيل لجنة فرعية لمراقبة وتنفيذ ملف السكان والتوثيق، وسيطلق على هذه اللجنة لجنة تسجيل السكان والتوثيق.

1.2.4 لجنة تسجيل السكان والتوثيق.

لجنة تسجيل السكان والتوثيق، هي لجنة متفرعة من اللجنة العليا للتنسيق والارتباط المدني بشأن تسجيل السكان تشكل من الجانبين الفلسطيني والإسرائيلي.

يمثل اللجنة عن الجانب الإسرائيلي كل من: مندوب عن وزارة الدفاع الإسرائيلي، مندوب عن وزارة الداخلية في القدس، مندوب عن وزارة الداخلية المتعلقة بالضفة الغربية، مندوب عن وزارة الخارجية، ومندوب عن الحاسوب الحكومي.

يمثل اللجنة عن الجانب الفلسطيني مندوب عن وزارة الشؤون المدنية، ومندوب عن وزارة الداخلية الفلسطينية، ومندوب عن الحاسوب الفلسطيني.

شكلت هذه اللجنة بعد توقيع اتفاقية واشنطن وذلك كي تتمكن من متابعة قضايا السكان الخاصة بالمواطنين الفلسطينيين في مناطق الحكم الذاتي الفلسطيني، وكان لابد لهذه اللجنة أن تحافظ على أعضائها الدائمين لمتابعة كافة القضايا والأمور اليومية بشكل منتظم. (1995، السكان). ويحق للجنة أن تستقبل من تشاء من ذوي الاختصاص والخبرة لاستشارتهم لبعض القضايا المتعلقة بأعمالهم، كما ويمكن أن تشكل لجان فرعية لمتابعة قضايا محددة إذا اقتضى الأمر، ويذكر بان عمل اللجنة سينصب على وضع آلية عمل لتنفيذ الاتفاق ومتابعة المشاكل اليومية لحلها حتى تستقر الأمور، أما بخصوص آلية العمل فقد تم الاتفاق بين الجانبين تبادل نقاط البحث مسبقاً، وذلك حتى يكون الاجتماع الخاص باللجنة من أجل اتخاذ القرارات وإبلاغ الأجوبة حول القضايا المطروحة، وتم الاتفاق في البداية بأن يكون الاجتماع كل أسبوع إلى عشرة أيام حتى يتم تنظيم آلية العمل، ثم تصبح الاجتماعات كل أسبوعين وبشكل دائم، وتناقش اللجنة المشتركة في البداية كل ما يخص الضفة الغربية وقطاع غزة معاً، أما في المستقبل فيمكن أن تنشأ لجنة فرعية للضفة الغربية ولجنة فرعية أخرى لقطاع غزة.

علاقة المواطن الفلسطيني بسجل السكان والتوثيق فيجب أن تنحصر من خلال السلطة الوطنية الفلسطينية، أو من خلال ما شكل من مؤسسات وجهات اختصاص لمتابعة سجل السكان والوثائق من قبل هذه السلطة، وذلك ابتداءً من تاريخ تسلم الصلاحيات من قبل السلطة الفلسطينية، وينص الاتفاق كذلك على تمكين إسرائيل من الحفاظ على سجل حديث ومعاصر باستمرار للسكان الفلسطينيين، فإن الجانب الفلسطيني سوف يزود إسرائيل على أساس منظم عبر لجنة الشؤون المدنية C.A.C. بالمعلومات التي تخص وثائق السكان

مثل جواز السفر والهويات وتغيير العنوان وغيره من المعلومات، ويتم العمل في هذه اللجنة من خلال التنسيق المباشر بين رئيس اللجنة من الجانب الفلسطيني والجانب الإسرائيلي.

وتقوم اللجنة المشتركة ببحث العديد من المواضيع الخاصة بسجل السكان مثل استصدار الهويات وملاحقتها، جمع شمل العائلات والإقامة الدائمة، أذونات العمل، تصاريح الزيارة، وجواز السفر، فاقد الهوية الشخصية، تصاريح السفر إلى الخارج، وغيرها من المواضيع التي تتعلق بقضايا سجل السكان والتوثيق.

يرى الباحث أن سجل السكان من المواضيع الهامة التي تم نقلها من الصلاحيات المدنية من الجانب الإسرائيلي إلى الجانب الفلسطيني، لكون هذا السجل يمس حياة المواطنين بشكل مباشر، ويذكر أن الاتفاق نص على نقل هذا السجل بالكامل إلى الجانب الفلسطيني، الأمر الذي لم يتم مباشرة، حيث تم تأخير العديد من الوثائق الخاصة بسجل السكان الفلسطينيين من قبل الجانب الإسرائيلي، مثل سجلات الولادة والوفاة القديمة، ولأهمية هذا الملف تم تشكيل لجنة خاصة لمتابعة هذا الموضوع وتداعياته، بالإضافة إلى أن هذه اللجنة ستقوم من خلال اللجان العليا بتزويد الجانب الإسرائيلي وبشكل منظم بالمعلومات كاملة والتي تخص سجل السكان الفلسطينيين، الأمر الذي يبقى هذا السجل مرهوناً ومتعلقاً بالجانب الإسرائيلي من خلال إدخال هذه المعلومات المنقولة إلى الحاسوب الإسرائيلي الخاص بالسكان الفلسطينيين لدى الجانب الإسرائيلي، ويعتبر عدم وجود المعلومات التي تتعلق بمواطن معين ضمن قوائم الحاسوب الإسرائيلي بأنه مواطن ليس له وجود، وبذلك لا يستطيع السفر أو الخروج من الدائرة السكانية المتواجد بها، وعليه تبقى إسرائيل في حالة سيطرة كاملة على سجل السكان والذي يستطيع أن يضع القيود على تحركات ونقل المواطنين من خلال هذا السجل، وحصر تنقلهم وأماكن سكنهم وإبقائها محدودة دون إعطائها موافقة على أي تغيير يتم.

1.1.2.4 استصدار الهويات وملاحقتها

نص اتفاق واشنطن بخصوص الهوية الشخصية للمواطنين الفلسطينيين المتواجدين داخل الأراضي الفلسطينية بالإضافة إلى المواطنين الجدد أن تستبدل هوياتهم بهويات جديدة، وهذه الهويات الجديدة المستبدلة سوف يصدرها الجانب الفلسطيني، وفي نفس الوقت سيقوم الجانب الفلسطيني بنقل الأرقام والنظام الجديد إلى الجانب الإسرائيلي، ولذلك ستكون جميع المدلولات في هذه الهوية باللغة العربية واللغة العبرية، وستكون الأرقام لهذه الهوية بالأرقام العربية مثل (4-5-9).

الهوية الشخصية وامتلاكها سواء كانت صادرة عن الحكم العسكري الإسرائيلي وإدارته المدنية، أو صادرة عن الجانب الفلسطيني فإنها ستكون ضرورية ومطلوبة لإبراز وإثبات الشخصية لحاملها أمام الجيش الإسرائيلي، سواء كان ذلك في دخول إسرائيل أو التنقل عبر الحواجز، وكذلك المرور من خلال الممر الآمن بين الضفة الغربية وقطاع غزة.

واستكمالاً لإجراءات النقل وتثبيت ما اتفق عليه بخصوص الهوية الخاصة بالمواطنين الفلسطينيين فقد قامت إسرائيل بتسليم الجانب الفلسطيني جميع الهويات التي أصدرتها قبل دخول السلطة الفلسطينية واستلام صلاحيات السكان في قطاع غزة، وكان ذلك بتاريخ 5/5/1994. (السكان، 1994). وكان هذا الإجراء إلى حين أن يتم طباعة وتصوير الهويات لدى الجانب الفلسطيني، ولأهمية امتلاك الهوية وإصدارها للمواطنين طالب الجانب الفلسطيني من الجانب الإسرائيلي في اجتماع لجنة السكان المنعقد بتاريخ 19/7/1994. (1994، السكان). بضرورة استصدار بطاقة الهوية لأسر أفراد الشرطة الفلسطينية الذين دخلوا إلى الأراضي الفلسطينية بموجب تصاريح الزيارة وذلك كي تثبت مواطنة هؤلاء الأشخاص، وكان رد الجانب الإسرائيلي في حينه بأنه سيفحص الأمر، وبدوره شدد الجانب الفلسطيني على هذا الأمر وطالب بتعهد إسرائيلي لتثبيت هذا المطلب وعمل بطاقة هوية فوراً لأسر أفراد الشرطة الفلسطينية.

أما حول آلية العمل لإصدار بطاقة الهوية فقد اتفق الجانبان الفلسطيني والإسرائيلي في الجلسة الخاصة بلجنة السكان والتوثيق بتاريخ 17/1/1996 على حاجز ايرز. (1996، السكان). على أن أي تغيير في سجل السكان أو وثائقه هو شأن فلسطيني يتم إبلاغ الجانب الإسرائيلي به، ولا يحق للجانب الإسرائيلي التغيير في النموذج المقدم لاستصدار الهوية الأولى، وقد أعطي هذا النموذج رقم (1) وسمي (نموذج إصدار هوية جديدة لمواطن في سجل السكان) أما بخصوص الهوية البالية أو المفقودة، فقد اتفق على استخدام النموذج رقم (1) مع تغيير العنوان (استبدال هوية مواطن في سجل الأحوال المدنية) و أعطى هذا النموذج رقم (2).

أما بخصوص طباعة الهوية فقد كان الجانب الفلسطيني قد بعث إلى الجانب الإسرائيلي برسالة وذلك بتاريخ 15/8/1996. (1996، السكان). يؤكد باستعداده للبدء بطباعة الهويات وكافة الوثائق المتعلقة بسجل السكان، وكان رد الجانب الإسرائيلي التأكيد على استلام الرسالة ورد بأن الموعد مبكر على الطباعة وذلك لوجود أخطاء ومشاكل تبرز في هذا الموضوع، وقد اتفق الجانبان الفلسطيني والإسرائيلي على أن يبدأ الجانب الفلسطيني بتاريخ 15/8/1996 بالطباعة التجريبية، على أن يتم تسليم النماذج التجريبية في

الاجتماع الذي يلي هذا الاجتماع بتاريخ 19/8/1996 ، أي بعد أربعة أيام من بداية الطباعة التجريبية، وفي حال مطابقة النماذج لما تم الاتفاق عليه فإن الطباعة الرسمية تكون بتاريخ 1/9/1996 وفي نفس الوقت يتم العمل على إنجاز الكشوف الواجب إرسالها إلى الجانب الإسرائيلي، إلا أن موعد الطباعة لم يتم في التاريخ المحدد بسبب المعارضة على النماذج والمطالبة بضرورة تعديل الأخطاء الواردة بها.

في تاريخ 23/12/1996 عقدت جلسة السكان. (1996، السكان). وتم مناقشة قضية طباعة الهوية مع تأكيد الجانب الفلسطيني بأنه تم تقديم النماذج الخاصة بالهويات التي سيشرع بطباعتها، ومن ناحيته أكد الجانب الإسرائيلي انه قد فحص النماذج وانه لا يوجد أي معارضة باستثناء بعض الأخطاء اللغوية والتي اتفق على تصحيحها، وبذلك يكون الجانب الإسرائيلي قد أقر بنماذج الهويات الفلسطينية، وعليه فان البدء في الطباعة سيتم فور الانتهاء من نماذج نقل المعلومات إلى الجانب الإسرائيلي، واستمرت الجلسات الخاصة بنقاش قضية طباعة الهوية والتعديل الذي يخص النتائج المقدمة من قبل لجنة السكان حيث أتضح ذلك بالاجتماع الخاص بلجنة السكان والذي عقد بتاريخ 11/3/1997. (1997، السكان). حيث قدم الجانب الفلسطيني في اجتماع سابق نماذج تسجيل السكان إلى الجانب الإسرائيلي الذي وضع عليها ملاحظاته، وكانت بخصوص نموذج الهوية والذي يحمل نموذج رقم (1) وهو عن كيفية وصول الصورة على النموذج إلى الجانب الإسرائيلي، وقد بين الجانب الفلسطيني بأنه سيتم تثبيت الصورة على النموذج بحيث تكون ملونة وحديثة ويكتب عليها من الخلف اسم ورقم هوية المواطن، وبذلك تم الاتفاق على النموذج، أما بخصوص نموذج الهوية رقم (2) وهو تحديد الهوية فكانت الملاحظات الإسرائيلية ضرورة ذكر سبب التجديد، بالية، مفقودة، أو تالفة مع ضرورة إضافة رقم هوية الزوج أو الزوجة، وإتلاف الهوية وملاحقها من قبل السلطة الفلسطينية.

وتحديدا لموعد طباعة الهوية الفلسطينية تم عقد اجتماع بتاريخ 29/7/1997. (1997، السكان). خاص بلجنة السكان بين الجانب الفلسطيني والجانب الإسرائيلي، فطرح الجانب الفلسطيني موعدا من اجل البدء بطباعة الهوية بتاريخ 1/8/1997، وذلك لكون الجانب الفلسطيني قد أصبح جاهزا فنيا من اجل البدء بطباعة الهوية، إلا أن الجانب الإسرائيلي اعترض على الموعد الذي حدد من الجانب الفلسطيني لبدء طباعة الهوية، وذلك بحجة أن الجانب الإسرائيلي غير جاهز فنيا لنقل هذه الصلاحية إلى الجانب الفلسطيني، والسبب يعود بأنه بحاجة إلى مزيد من الوقت من اجل إحداث تغيير في نظام الحاسوب المعمول به في الطرف الإسرائيلي، وكذلك الحاجة إلى المزيد من الوقت من اجل تدريب طواقم فنية كافية على كيفية التعامل مع النماذج الجديدة وطريقة العمل بها، مما استدعى الأمر بإحالة النقاش بخصوص هذه القضية إلى رئيسي

الوفدين، وقد اقترح الجانب الفلسطيني أن ينفذ الأمر بتاريخ 1997/8/15 وهو البدء بالطباعة، إلا أن الجانب الإسرائيلي أبدى الرغبة بأن تكون البداية في الطباعة ما بين 1997/9/15_9/1. في اجتماع لجنة السكان والمنعقد بتاريخ 1997/9/2. تم نقاش موضوع طباعة الهوية واستعراض النماذج من قبل الجانبين الفلسطيني والإسرائيلي، وقد بين الجانب الإسرائيلي إلى أنه تم الاتفاق مع رئيس لجنة الشؤون المدنية العليا C.A.C. على بدء طباعة الهوية الفلسطينية في غزة أولاً ثم الانتقال إلى الضفة الغربية وأن يبدأ هذا العمل بتاريخ 1997/10/1.

وبين الجانب الإسرائيلي أنه لا يمكن إدخال أكثر من 100 نموذج من نماذج السكان على الحاسوب يومياً، وبعد 5 أيام عمل سيتم تسليم الجانب الفلسطيني الملاحظات الإسرائيلية بهذا الخصوص (أي الموافقات) وبذلك تؤول عملية الطباعة من الجانب الفلسطيني حتى يتم انتهاء عملية الفحص من الجانب الإسرائيلي، وقد تم الاتفاق في نفس الاجتماع وبعد نقاش مطول لهذا الموضوع أن تبدأ الطباعة بتاريخ 1997/10/5، حيث سيتم تسليم الجانب الفلسطيني الدفعة الأولى من نماذج الإبلاغ بدل تاريخ 1997/10/1 لكون هذا التاريخ بداية إجازة عيد لدى الجانب الإسرائيلي، وسيتم تسليم الجانب الفلسطيني سجل السكان بتاريخ 1997/9/29 أي قبل أسبوع من بدء الطباعة وذلك حتى يتسنى له تغذية الحاسوب بهذه المعلومات، ويذكر أن النقص الذي كان قائماً في السجل الأول سيتم تغطيته في هذا السجل من حيث استلام السجل الجديد، والذي يشمل ملف اسم الأم، اسم الزوجة السابقة وبيقي ملف الوفيات للمتابعة، (1997، السكان). ولذلك فإنه لا يتم إصدار أية هوية بدون استكمال هذا الملف، الأمر الذي سيسبب اختلاف في المعلومات بين الجانبين.

أما بخصوص إرسال المعاملات إلى الجانب الإسرائيلي فإنه بتاريخ 1997/9/24 سيتم وقف إرسالها، وبعد أسبوع من الطباعة يجب عقد جلسة تقييم للعمل الذي تم، أما الطباعة في الضفة الغربية فمن الضروري عقد اجتماع بعد أسبوعين من تاريخ بدء الطباعة، وعقد الجلسة سيتم من أجل الاتفاق على إجراءات الطباعة في الضفة الغربية، وحددت المدة اللازمة لتغذية الحاسوب من قبل الجانب الإسرائيلي بالمعلومات التي تم إبلاغهم بها بـ 24 ساعة للمعلومات الصحيحة والدقيقة، وبعد ذلك تكون قد أدخلت للحاسوب، أما المعلومات الخاطئة وغير الدقيقة فالمدة الزمنية لتغذية الحاسوب ستكون بعد 5 أيام، أما عن عدد الهويات التي يجب أن تتم تغذية الحاسوب الإسرائيلي بها فتكون (200) هوية يومياً أي (6000) هوية شهرياً، بقي الأمر معلقاً بخصوص الطباعة إلى أن تم عقد اجتماع للجنة العليا الـ C.A.C. وبناء على القرارات التي اتخذت بهذا الاجتماع تم عقد جلسة لجنة السكان بتاريخ 1997/10/27. (1997، السكان). وقد تم الاتفاق على أن يبدأ

الجانب الفلسطيني بطباعة الهوية بتاريخ 1997/12/1، حيث يتم وقف إرسال الطلبات إلى الجانب الإسرائيلي بتاريخ 1997/11/16 وبعد ذلك يتم وقف إدخال المعلومات والبيانات لدى الجانب الإسرائيلي وذلك بتاريخ 1997/11/18، وفي تاريخ 1997/11/25 يتم نقل ملف السكان كاملاً إلى الجانب الفلسطيني، وأكد على أن يتم طباعة 200 هوية يومياً، ويتم استلام الرد الإسرائيلي خلال 24 ساعة، ورد نهائي على الحالات التي يبدي عليها ملاحظات خلال 5 أيام كحد أقصى، وسيتم استصدار نموذج الهوية الذي اتفق عليه، وتحديد الختم والتوقيع يتم فلسطينياً.

في الاجتماع الذي عقد بتاريخ 1997/12/17 من قبل لجنة السكان. (1997، السكان). تم نقاش بداية طباعة الهوية في الضفة الغربية، وذلك بعد أن استكملت وتمت في قطاع غزة حيث طالب الجانب الفلسطيني أن تتم عملية الطباعة في الضفة الغربية تنفيذاً لما تم الاتفاق عليه أي بعد أسبوعين من البدء في طباعة الهويات في قطاع غزة، وقد رد الجانب الإسرائيلي أنه لا يجب التساهل في هذا الأمر ويجب التمهّل حتى نستطيع أن نصل إلى الهدف دون أن نقع في الأخطاء لكون الضفة الغربية منطقة واسعة وأكثر من منطقة واحدة وعليه يجب أن نبدأ من منطقة واحدة ثم ننقل إلى باقي المناطق في الضفة الغربية، وكان رد الجانب الفلسطيني بأن المشكلة ليس من أين نبدأ ولكن المشكلة يجب أن نبدأ، والمهم أن تكون هناك انطلاقة للعمل مع العلم أن عدد السكان متقارب بين الضفة الغربية وقطاع غزة، وأكد الجانب الفلسطيني بأنه سيقوم بترتيب العمل للبدء في الطباعة من أي منطقة يريدها الجانب الإسرائيلي.

في جلسة السكان التي عقدت بتاريخ 1998/11/4 في قطاع غزة. (1998، السكان). تم التأكيد على ضرورة تنفيذ ما كان متفق عليه سابقاً في التدرج بمراحل طباعة الهوية من حيث البدء أولاً في قطاع غزة ثم الانتقال إلى منطقة في الضفة الغربية، وبعد ذلك إلى بقية أنحاء الضفة الغربية وخلال الاجتماع تم نقاش التجربة الفلسطينية في طباعة الهوية في رام الله وقد احتج الجانب الفلسطيني في نفس الاجتماع حول قيام الجانب الإسرائيلي بإغلاق مكاتب الداخلية الإسرائيلية اللوائية في محافظات بيت لحم، الخليل، نابلس، وأريحا وذلك لتسببه بإرباك وإضرار لمصالح المواطنين لكون هذه المكاتب كانت تقوم بطباعة الهويات ومعالجة وثائق السكان للمواطنين، وعليه طالب الجانب الفلسطيني بضرورة تسلم الشريط السكاني الكامل للضفة الغربية من الجانب الإسرائيلي من أجل البدء فوراً بطباعة الهوية في مكاتب السلطة الفلسطينية، وقد رد الجانب الإسرائيلي أنه يأسف لهذه الإضرار والإرباكات التي لحقت بالجانب الفلسطيني جراء الإغلاق لمكاتب الداخلية لهذه المناطق ونقلها إلى بيت أيل، وبخصوص شريط السكان في الضفة الغربية فإن هناك أمور فنية

يتم تحديد جدول زمني بناء عليها ليتم نقل شريط السكان وإيقاف الطباعة لدى الجانب الإسرائيلي، وقد اتفق على أن يتم تحديد جدول زمني لعملية نقل الطباعة إلى الجانب الفلسطيني بشكله النهائي.

يتوقف الجانب الإسرائيلي عن استلام الطلبات والمعاملات بتاريخ 1998/11/15، (1998، السكان). وفي نفس اليوم يتم تسليم الجانب الفلسطيني عينة من شريط السكان من أجل إجراء التجربة عليها.

في تاريخ 1998/11/24 يقوم الجانب الإسرائيلي بتسليم الجانب الفلسطيني شريط السكان كاملاً، (1997، السكان). في تاريخ 1998/12/1 يبدأ الجانب الفلسطيني بعملية نقل طباعة الهوية وملاحقها في جميع محافظات الضفة الغربية.

وبهذا تكون عملية نقل صلاحية طباعة الهوية للمواطنين الفلسطينيين من الجانب الإسرائيلي إلى الجانب الفلسطيني قد انتهت.

بين الباحث أن إسرائيل اشترطت على استصدار بطاقات الهوية الشخصية للمواطنين الفلسطينيين، الموافقة الإسرائيلية بعد أن يتم إثبات أن هذا الشخص الذي سيتم إصدار بطاقة الهوية له موجود ضمن قوائم سجل السكان الموثق لدى الحاسوب المركزي الإسرائيلي، وغير ذلك فإنه يعتبر غير مواطن، وفاقد مواطنته، وظهر في نقل الصلاحيات طباعة الهوية إلى الجانب الفلسطيني ماطلة الجانب الإسرائيلي في السماح للجانب الفلسطيني بطباعة بطاقة الهوية في مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية، وكانت هذه المدة قد تجاوزت الثلاث سنوات وعندما سمح بذلك لم يكن بدفعة واحدة إلا أنه تم على أكثر من مرحلة أي بالتدرج، وقد تم وضع أكثر من مبرر من قبل الجانب الإسرائيلي لإعاقة تنفيذ هذه الصلاحية وهذا الاتفاق.

1.1.1.2.4 تسجيل الأبناء في هوية احد الوالدين.

بعد اكتشاف العدد الكبير للأبناء الذين لم يسجلوا في ملاحق الهوية لأحد الوالدين، ويعود ذلك لأسباب متعددة منها ما كان المتعمد ومنها ما كان بسبب الجهل لدى المواطن، وعليه كان لابد من لجنة السكان

التشديد على هذا المطلب وهو ضرورة تتبع عملية تسجيل الأبناء إلى هوية احد الوالدين، كي لا يصبح هذا الابن فاقدا للهوية ويصبح بدون أي مواطنة أوأثبات لشخصيته، وخصوصا أولئك الأبناء الذين يولدون في الخارج أثناء سفر الوالدين، وقد تم نقاش الموضوع في الجلسات الأولى الخاصة بلجنة السكان وذلك بتاريخ 1994/5/5م وقد طالب الجانب الفلسطيني بإضافة المولود الذي ولد في الداخل والخارج إلى هوية احد الوالدين والمولود الذي لا تحمل أمه بطاقة هوية يجب إضافة المولود إلى هوية الوالد، وكان الرد الإسرائيلي بهذا الخصوص انه يبحث هذا الموضوع مع المسؤولين، كما وطالب الجانب الفلسطيني بأن يسري الأمر على الأبناء الذين أصبحت أعمارهم أكثر من خمسة سنوات ضرورة تسجيلهم في هوية احد الوالدين، وكان الرد الإسرائيلي انه سيتم بحث الأمر، كما وطالب الجانب الفلسطيني على إضافة الأولاد الذين ولدوا في الخارج والذين تبلغ أعمارهم فوق خمسة سنوات دون عمل جمع شمل مصغر كما كان معمولان به زمن الاحتلال وهذا الطلب أكده الجانب الفلسطيني مجددا في الاجتماع بتاريخ 1994/7/19م. (1994،السكان). حيث كان الرد الإسرائيلي بهذا الخصوص أن الأمر مازال قيد البحث.

في جلسة السكان المنعقدة بتاريخ 1994/8/28م. (1994،السكان). شدد الجانب الفلسطيني على الأبناء الذين ولدوا في الخارج وأصبحت أعمارهم فوق سن خمسة سنوات في هوية احد الوالدين وذلك بعد الاتفاق على انه يسمح للمواطن الفلسطيني البقاء في الخارج متى شاء ودون تحديد مدة زمنية، وعليه يجب أن يكون الحق للطفل التسجيل في وقت رجوع والديه، لكون الأمر الذي كان متبع إذا لم يتم التسجيل حتى سن الخمس سنوات يسقط حقه من المواطنة ويفقد هويته.

وفي الاجتماع الخاص للجنة السكان والذي انعقد بتاريخ 1995/12/21م. (1995، السكان). رد الجانب الإسرائيلي على إضافة الأولاد إلى هوية احد الوالدين برد أكثر تعقيدا بدلا من التسهيل على المواطنين، وهو إمكانية التسجيل إذا كان المواطن موجود في المنطقة، يقوم بتقديم الطلب حسب النموذج المتبع وبعد الفحص سيتم إعطائه الموافقة إذا أمكن، أما إذا كان مولودا في الخارج وتمكن من العودة لأراضي السلطة فسيتم تسجيله بالطرق العادية، وإذا كان في الخارج يتوجه أحد والدي الطفل الذي يحمل الهوية الحالية إلى السفارة الإسرائيلية في البلد المقيم بها في الخارج ويعبئ طلب التسجيل ويرفق معه شهادة الميلاد، وبعد ذلك تقوم السفارة بدورها بإرسال الطلب إلى السلطة الفلسطينية التي تقوم بتسجيله، أو يمكن حضور الطفل غير المسجل بتصريح زيارة مع احد والديه الذي يحمل الهوية ويقوم بالتسجيل، وهذا الأمر رفضه الجانب الفلسطيني وطالب بإدخال الأبناء مع الوالدين دون هذه الإجراءات المطولة والتي تؤدي إلى جعل المواطن يشعر بالعذاب والملل.

واستكمالاً لموضوع تسجيل الأبناء المولودين في الخارج بهوية احد الوالدين قامت السلطة الفلسطينية ومن خلال لجنة السكان بتقديم نموذج خاص لتسجيل المواليد في الخارج مع النماذج المقترحة بوثائق السكان إلى الجانب الإسرائيلي، وقد سمي هذا النموذج (بلاغ عن ولادة مواطن في الخارج) بسجل مولود في الخارج وأعطى رقم 4، وقد جاء الرد الإسرائيلي بهذا الخصوص في اجتماع لجنة السكان بتاريخ 1997/7/17م. (1997، السكان). انه يجب إحضار المولود بتصريح زيارة، وتقديم طلب تسجيل إلى السلطة ، وبعد ذلك تقوم السلطة بتقديم الطلب للتسجيل مرفق معه تصريح الزيارة وشهادة الميلاد، ومن جانبه يقوم الجانب الإسرائيلي بفحص الموضوع والرد عليه، رفض الجانب الفلسطيني من جهته إعطاء ورفع أي وثائق إلى الجانب الإسرائيلي وذلك حسب اتفاق لجنة السكان، وكان الرد الإسرائيلي انه من يولد في المنطقة بعد اتفاقية أوسلو ليس بحاجة إلى تقديم شهادة ميلاد، ومن يولد في الخارج وله الحق في التسجيل يتوجب عليه إرفاق شهادة ميلاد وتصريح الزيارة، بجلسة السكان المنعقدة بتاريخ 1997/7/22م. (1997، السكان). جاء الرد الفلسطيني للمولودين في الخارج تحت سن السادسة عشرة باستخدام شهادة الميلاد، بالإضافة إلى نموذج مرفق كان يعطى تحت سن الخامسة على المعابر ولا حاجة باستخدام تصاريح الزيارة.

وبذلك فإن الاتفاقية نصت على تسجيل من هم اقل من 16 عشرة سنة إن آلية التسجيل السابقة يجب أن تطبق على هذه الفئة، ورد الجانب الإسرائيلي على ذلك بالرفض، وبين أن الاتفاق ينص على تسجيل من هم تحت سن 16 سنة ولا يشير إلى طريقة دخولهم، وأكد من جانبه رفض الطرح الفلسطيني رفضاً قاطعاً بحجة مخالفة القانون، وعليه اقترح الجانب الفلسطيني أن يتم تسجيل الأبناء المولودين في الخارج دون الحاجة إلى حضورهم وذلك من خلال تزويد الجانب الإسرائيلي بالوثائق مثل شهادة الميلاد وغيرها من المطلوب، رفض الجانب الإسرائيلي ذلك مشيراً إلى أن التسجيل في سجل السكان يتطلب ضرورة تواجد الشخص المعني في المنطقة.

وبناء على ما تقدم طرح الجانب الفلسطيني في اجتماع اللجنة بتاريخ 1997/5/24م. (1997، السكان). واستكمالاً من اجل التوصل إلى اتفاق حول تسجيل المولودين في الخارج وأعمارهم اقل من 16 سنة، فقد تم طرح السماح لهم بالدخول من خلال تصريح الزيارة ونموذج دخول المواليد اقل من 16 سنة مثلما طالب الجانب الإسرائيلي، ولكن بعد أن يتم الاتفاق على نموذج خاص بالمواليد في الخارج من سن 5 سنوات إلى 16 سنة، وبعد ذلك يتم استصدار هذا النموذج وإبلاغ الجانب الإسرائيلي بذلك إلا انه لا يحتاج للموافقة من إسرائيل، من ثم يتم دخول المولود مستخدماً هذا التصريح أي أن الإجراءات من حيث الشكل شبيهة بتصريح

الزيارة، ومن حيث المضمون تتجاوز إشكالية الموافقة والفحص الإسرائيلي المسبق، وقد وعد الجانب الإسرائيلي بفحص الأمر والرد عليه وبقي الأمر معلقاً من قبل الجانب الإسرائيلي مع استمرارية المطالب من الجانب الفلسطيني بتفعيل هذا الأمر لأهميته، إلى أن تم التوصل إلى اتفاق حول الموضوع في الاجتماع المعقود بتاريخ 2005/8/31م. (2005، السكان). حيث تم إقرار البدء بتسجيل الأبناء المولودين في الخارج من سن 5 سنوات إلى سن 16 سنة بعد أن يتم تقديم تصاريح خاصة بأبناء المواطنين بعد تقديمها والدخول بها وهي تصاريح زيارة، تقدم شريطة أن يحمل الابن جواز سفر منفصل حتى لو كان مؤقتاً، وان يكون هذا الابن بمرافقة مواطن يحمل الهوية أب، أم، أخت، أخ، عم، وهذه الطلبات لا تخضع لإجراءات الفحص الأمني، ولكن تكمن المشكلة بوجود خلل فني للأبناء بين سن 14 و 16 سنة كما ادعى الجانب الإسرائيلي، والذي أكد انه سيتغلب عليها ولكن إلى حين كتابة هذه السطور لم يتم التغلب عليها .

أما بخصوص ما نصت عليه اتفاقية واشنطن فإنه" سوف يملك الجانب الفلسطيني الحق في التسجيل في السجل السكاني لجميع الأشخاص الذين ولدوا في الخارج أو في قطاع غزة والضفة الغربية. إذا كانوا تحت سن 16 سنة بحيث يكون أحد الوالدين مواطناً من قطاع غزة والضفة الغربية".(فلسطين دائرة شؤون المفاوضات، 1995).

وبين الباحث أن مشكلة عدم تسجيل الأبناء في هوية احد الوالدين تعود بسبب الأساليب التي كانت متبعة من قبل سلطات الاحتلال الإسرائيلي تجاه المواطنين الفلسطينيين قبل أن يتم نقل هذه الصلاحية إلى الجانب الفلسطيني، بالإضافة إلى الشروط التي وضعتها سلطات الاحتلال أثناء نقل الصلاحية بالطرق الفنية التي يجب أن تلازم عملية التسجيل والعمر المسموح به كحد أعلى بإضافته إلى هوية احد الوالدين، حتى يستطيع أن يسجل ضمن سجل السكان، والذي يكون البداية الممهدة لإثبات وجود هذا الشخص، أي أن إسرائيل بقيت تتحكم بتسجيل وإدخال المواليد ومنحهم حق المواطنة والإقامة رغم انتقال هذه الصلاحية إلى السلطة الفلسطينية، مما يؤكد ضعف السلطة الفلسطينية في التحكم بإدخال وإضافة المواليد إلى السجل السكاني الفلسطيني، واتضح صعوبة الأمر أكثر بخصوص قضية تسجيل الأبناء في هوية احد الوالدين عندما يتم ذلك للأبناء المولودين في الخارج، حيث كان الرفض الإسرائيلي والمنع الإسرائيلي بالمرصاد على المعابر، بقي هذا الأمر معلقاً إلى حين تم التوصل إلى اتفاق جزئي يسمح بإدخال الأبناء تحت سن خمسة عشر عاماً، وبشروط ووثائق معقدة، أما أولئك الذين تجاوزت أعمارهم ستة عشر عام فقد اعتبرهم الجانب الإسرائيلي فاقدين الهوية والمواطنة، ولا يستطيع أن يكون احد المواطنين المسجلين في سجل السكان الفلسطيني.

2.1.2.4 جمع شمل العائلات (الإقامة الدائمة).

لا يخفى على احد مدى أهمية جمع شمل العائلات بالنسبة إلى الشعب الفلسطيني الذي تعرض إلى التهجير والنزوح والشتات وأصبحت عائلته مفرقة مشتتة في العديد من مدن وبقاع العالم، وذلك بسبب الاحتلال وممارساته، وكذلك لم يكن بالأمر اليسير موافقة الاحتلال الإسرائيلي على منح موافقة جمع الشمل لكون الكيان الإسرائيلي ينظر إلى هذا الأمر على انه حق من حقوق العودة، كما وضع ذلك هيرشفيلد أثناء محادثات أسلو. (قريع، 2005). عندما اعتبر أن الموقف الإسرائيلي بخصوص جمع شمل العائلات يتمثل في أن يتم في المفاوضات الثنائية، كون هذه القضية ترمز إلى قضية شمل اللاجئين، والأمر يرمز إلى حق العودة ومن المعروف مدى مخاوف الإسرائيليين منه، وهنا يتضح تخوف الإسرائيليين من قضية جمع الشمل وما لها من اثر على الوضع السياسي والديموغرافي والى غير ذلك من الأمور، وقد جاء في نص اتفاقية واشنطن ما يجعل الحق للجانب الفلسطيني بإعطاء موافقة جمع الشمل بعد أن يحصل على الموافقة الإسرائيلية وقد نص الاتفاق. (فلسطين، دائرة شؤون المفاوضات، 1995). "العكس روح عملية السلام فان الجانب الفلسطيني يملك الحق بموافقة مسبقة من إسرائيل، في منح الإقامة الدائمة في الضفة الغربية وقطاع غزة إلى مستثمرين بهدف تشجيع الاستثمار، زوجات وأطفال المواطنين الفلسطينيين، أشخاص آخرين لأسباب إنسانية لحفز وتعزيز التتام شمل العائلة".

وتأكيدا على أهمية هذا الملف من سجل السكان تم طرح الموضوع في جلسة السكان بتاريخ 1994/5/5. (1994، السكان). وتم التطرق لموضوع جمع شمل العائلات، وقد طالب الجانب الفلسطيني وأكد على ضرورة الموافقة الإسرائيلية على طلبات جمع شمل العائلات التي قدمت أبان الاحتلال الإسرائيلي أي قبل استلام السلطة للصلاحيات، تأكيداً على ضرورة استمرار هذا الملف وأهميته كان الرد الإسرائيلي بأنه سوف يتم إعطاء كشوف بأسماء الذين تقدموا بطلبات جمع شمل مع الإيصالات الخاصة بها، على أن يبين في الكشف الأشخاص الموافق عليهم وغير الموافق عليهم، وطالب الجانب الفلسطيني بإصدار الهويات الخاصة بالمواطنين الموافق عليهم بموجب جمع شمل العائلات والذين مضى على موافقتهم أكثر من ثمانية شهور، وقد جاء الرد الإسرائيلي على هذا الطلب بأنهم سوف يقومون بإعداد الكشوف لهؤلاء الأشخاص وإرسالها إلى الجانب الفلسطيني وجاء هذا الطلب من الجانب الفلسطيني بسبب انتظار المواطن الذي يحصل على موافقة جمع الشمل لمدة سنة تحت الرقابة الأمنية وبعد ذلك يعطى بطاقة الهوية.

وطالب الجانب الفلسطيني في الجلسة الخاصة بلجنة السكان المنعقدة في منطقة ايرز بتاريخ 19/7/1994. (1994، السكان). بإلغاء الفترة الاختبارية لمن يحصل على موافقة جمع الشمل وإصدار بطاقة الهوية وتسليمها فور الحصول على الموافقة، وقد تم موافقة الجانب الإسرائيلي على هذا الأمر كما وطالب الجانب الفلسطيني بتجديد موعد قبول طلبات جمع الشمل كي يتم الاستمرار بهذا الملف، رد الجانب الإسرائيلي بأنه سيفحص الأمر.

في جلسة السكان المنعقدة بتاريخ 22/2/1995. (1995، السكان). تم نقاش قضية جمع الشمل بين الجانب الفلسطيني والجانب الإسرائيلي، ومن المواضيع التي تم نقاشها عدد الموافقات الخاصة بجمع الشمل والتي قدرت بـ 1200 موافقة للضفة الغربية، و 800 موافقة جمع شمل لقطاع غزة، وقد أصر الجانب الإسرائيلي على التعامل بالعدد إلا أن الجانب الفلسطيني رفض هذا المبدأ وطلب بعدم تحديد العدد وحصر الموافقة بأرقام، طالب الجانب الفلسطيني بهذا الاجتماع تغيير نموذج طلب جمع الشمل بحيث يتناسب مع الوضع الجديد، ويذكر أن النموذج الموجود كان من زمن الاحتلال، والآن زمن السلطة الفلسطينية، اتفق على أن يتم تقديم طلب جديد من الجانب الفلسطيني لأجل دراسته من الجانب الإسرائيلي، وقد اتفق الجانبان الفلسطيني والإسرائيلي تأكيداً على ملف جمع شمل العائلات والإقامة الدائمة على أن تكون هناك لجنة مشتركة واحدة لبحث قضايا الإقامة الدائمة وإعادة الهويات المفقودة، وهذه اللجنة تكون تحديداً في هذين الموضوعين مركزية. (1995، السكان). على مستوى مناطق السلطة برمتها.

في جلسة لجنة السكان المنعقدة بتاريخ 16/5/1996. (1996، السكان). تم طرح قضية جمع الشمل حول الحالات الإنسانية، وتم التأكيد على قرار محكمة العدل العليا الإسرائيلية، المتعلقان بجمع الشمل فقط وهما اعتباراً من 1/1/1990م _ 13/8/1992م أن أصحاب هذه الفئة يحصلون على موافقة جمع الشمل ضمن الحصة الإسرائيلية وليس من العدد المخصص للسلطة الفلسطينية من موافقات جمع الشمل.

الفئة الثانية من تاريخ 21/8/1992_1993/8/21 تحصل على جمع الشمل ولكن تحسب من الحصة المخصصة للسلطة الفلسطينية.

بين الجانب الفلسطيني في جلسة السكان 23/12/1996. (1996، السكان). نقاط الخلاف مع الجانب الإسرائيلي حول ملف جمع الشمل، والتي تمحورت حول الحصة السنوية والذي أصر الجانب الإسرائيلي على تحديدها برقم، وكان المطلب الفلسطيني يؤكد أن الاتفاق لا ينص على تحديد عدد بل مقاييس، أما

بخصوص الرسوم فطالب الجانب الإسرائيلي رسوم على معاملات جمع الشمل وهذا الأمر رفضه الجانب الفلسطيني لأنه مخالف للاتفاق، وفي نفس الجلسة اتفق الجانبان على أن يقوم الجانب الإسرائيلي بتسليم قوائم مفصلة لطلبات جمع الشمل والتنسيق والتي قدمت له قبل تسليم الصلاحيات للسلطة الفلسطينية، وسيتم تسليم هذه القوائم خلال 10 أيام ليتم مراجعتها من قبل الجانب الفلسطيني.

أما عن آلية تقديم جمع الشمل فان الطلب يمر بمرحلتين: المرحلة الأولى بين المواطن والسلطة الفلسطينية، والمرحلة الثانية بين السلطة الفلسطينية والجانب الإسرائيلي، وفي المرحلة الثانية طالب الجانب الإسرائيلي إرفاق الوثائق الخاصة بطلبات جمع الشمل والتي تتمثل في صورة شهادة الميلاد، وصورة عن جواز السفر أو أي وثيقة أخرى، عقد الزواج أو شهادة وفاة الزوجة الأولى إذا كان متزوج من جديد، تصريح الزيارة أو الفيزا الذي دخل بموجبه المواطن، صورة شخصية وهذا الطلب الإسرائيلي رفض من الجانب الفلسطيني. (1996، السكان). الذي بين أن المرفقات التي يطلبها الجانب الإسرائيلي هي شأن فلسطيني بين المواطن والسلطة، ويجب تقديم طلب الموافقة لجمع الشمل بالطريقة التي يقدم بها الرقم الوطني من خلال كشوف فقط.

أما بخصوص إضافة الأولاد لطلب جمع الشمل بالاسم الرباعي تم نقاش الأمر في الاجتماع المعقود بتاريخ 1997/11/3. (1997، السكان). والذي طالب بها الجانب الإسرائيلي إضافة اسم الولد الرباعي في الطلب، الأمر الذي رفضه الجانب الفلسطيني معللاً ذلك بان الأولاد تحت سن 16 سنة يكونون مسجلين في هوية احد الوالدين، أما عن مدة الدخول إلى البلاد لمن يحصل على موافقة جمع الشمل فقد تبين أن الشخص يستطيع الدخول خلال 6 أشهر بعد الحصول على الموافقة كما وضع ذلك الجانب الإسرائيلي، في حين طالب الجانب الفلسطيني أن تكون المدة سنة وليس ستة أشهر، وقد اتفق في النهاية على أن تكون الفترة الأولى ستة أشهر قابلة للتجديد مباشرة بستة أشهر أخرى.

أما في جلسة لجنة السكان بتاريخ 1998/11/4. (1998، السكان). طرح الجانب الإسرائيلي أن كل مواطن حصل على جمع شمل وكان قد دخل إلى البلاد بواسطة الفيزا وتأخر، يعفى من دفع غرامة التأخير، وذلك حتى تاريخ 1999/1/1، أما بعد تاريخ 1999/1/1 فسيتم تغريم أي تأخير على الفيزا، وستكون الغرامة سواء لمن حصل على موافقة جمع الشمل أو كان زائر متأخر عادي، ولكن الموقف الفلسطيني رفض هذا الطرح وطلب أن يكون فصل بين المخالف الذي حصل على جمع الشمل والمخالف العادي، بحيث يجب أن يتم إعفاء من حصل على موافقة جمع الشمل دون تحديد تاريخ لذلك ومتابعة للموضوع الخاص بجمع شمل

العائلات، ونوقش هذا الموضوع في لجنة الشؤون المدنية العليا C.A.C. بتاريخ 1999/11/28. (C.A.C،1999). وتم رفع العدد الخاص بجمع شمل العائلات إلى 4000 طلب في السنة بدل 2000 طلب، أما حول الموافقة والتعامل مع الأرقام من قبل الجانب الفلسطيني بخصوص جمع الشمل فقد بين ذلك وزير الشؤون المدنية. (الطريفي، تشرين الثاني1999). أن وزارة الشؤون المدنية تعاملت مع هذه الأرقام بسبب الضغط الذي يوجهه المواطنون، وكذلك نتيجة الحالات الإنسانية الكثيرة، وتم إبلاغ الجانب الإسرائيلي أن التعامل مع هذه الحصة اضطرارا، والجانب الفلسطيني يرفضها، وتم التشديد على عدم وجود حصة لأنها انتهت الحصة مع انتهاء الاحتلال، وتم الطلب أن تكون الأعداد مفتوحة وهي حق للشعب الفلسطيني.

وبعد انقطاع التنسيق بين الجانبين الفلسطيني والإسرائيلي والعودة إلى العمل من جانب الشؤون المدنية أعيد تفعيل ملف جمع الشمل، حيث تم مناقشة الأمر في اجتماع لجنة الشؤون المدنية الـC.A.C. والمنعقد بتاريخ 2005/11/26 . (C.A.C،2005). حيث وافق الجانب الإسرائيلي لتسوية وضع 5000 حالة من قطاع غزة من المتأخرين ومتواجدين داخل القطاع، وطالب الجانب الفلسطيني مساواة الضفة الغربية بنفس العدد، ورد الجانب الإسرائيلي رد ايجابيا بهذا الخصوص، وقد تم متابعة نفس الموضوع في جلسة اللجنة العليا المنعقدة بتاريخ 2005/8/12. (C.A.C،2005). حيث تم الاتفاق على تشكيل لجنة من الجانب الفلسطيني والجانب الإسرائيلي وانجازه وفي اجتماع لجنة السكان بتاريخ 2005/9/3. (2005، السكان). وافق الجانب الإسرائيلي للبدء بعلاج حالات جمع الشمل دون تحديد أعداد، وبقي الأمر معلقا حتى أواخر عام 2007 حيث تم إصدار 5000 موافقة جمع شمل لمن هم متأخرين في البلاد، حيث كان 3500 موافقة للمواطنين المقيمين في الضفة الغربية و 1500 موافقة لمواطنين قطاع غزة، وفي أوائل عام 2008 تم كذلك إصدار 7000 موافقة جمع شمل لنفس الفئة أي للمتأخرين، صدر منها 4500 موافقة لمواطني الضفة الغربية و2500 لمواطني قطاع غزة ومن المتوقع أن يصدر في المستقبل لهذا العام حوالي 10,000 موافقة جمع شمل للمتأخرين.

بين الباحث أن الجانب الإسرائيلي اعتبر قضية جمع الشمل حق من حقوق العودة منذ بداية المحادثات، الأمر الذي وضع العراقيل الصعبة أمام هذه القضية، ويذكر أن النص باتفاق واشنطن كان واضحا وهو السماح للجانب الفلسطيني منح الإقامة الدائمة لمواطنين فلسطينيين بعد اخذ الموافقة الإسرائيلية على ذلك، تبين بان إسرائيل لم تلتزم بهذا النص وذلك من خلال المماطلة المطولة لتنفيذ هذا الاتفاق والعمل على تشتيت جميع الجهود التي بذلت من الجانب الفلسطيني لتنفيذ هذا الاتفاق، وفي المرحلة التي وافقت إسرائيل على التنفيذ والسماح بإصدار جمع الشمل، وضعت عراقيل لا يستطيع تجاوزها الجانب الفلسطيني إلا من

خلال شروط الجانب الإسرائيلي مثل الفحص الأمني، تحديد عدد محدود ملزم للسلطة الفلسطينية لموافقات جمع الشمل، وضع الشروط وحصرها في بعض الفئات السكانية التي يسمح لها بجمع الشمل.

يرى الباحث بأن إسرائيل في موضوع جمع شمل العائلات قد قامت بالتملص و المماطلة و لم تنفذ هذا الاتفاق بشكل كامل حيث بقي تنفيذه مبتورا منذ البداية ، وعند الموافقة على استئناف العمل في هذا الملف اشترط الجانب الإسرائيلي أن يتم إعطاء الموافقة بمن هم يقيمون بداخل أراضي السلطة الفلسطينية،الذين دخلوا إلى البلاد بموجب تصاريح زيارة و ما شابه ذلك و أصبحوا متأخرين، والتي أطلقت عليهم إسرائيل مصطلح (مخالفين) .

و يرى الباحث أن الخطورة في هذا الأمر تكمن في تجاهل إسرائيل المواطنين المتواجدين خارج البلاد ، و تبقي هذا الأمر مجمدا بعد إنهاء معاملات جمع الشمل لمن هم داخل البلاد من جهة ومن جهة أخرى يغشى بان تقوم إسرائيل بطرح هذا الموضوع أمام المحافل الدولية أنها قد نفذت ما عليها من التزام بحق العودة للمهجرين الفلسطينيين و الذي تطالب به و تنص عليه القرارات الدولية.

3.1.2.4 أدونات العمل.

ورد النص الخاص بأدونات العمل في الفقرة 13ب من المادة الثامنة والعشرين من البروتوكول المدني حسب ما جاء في النص "وبترخيص من إسرائيل، يمكن أن يصدر الجانب الفلسطيني . (فلسطين، دائرة شؤون المفاوضات، 1995). تصاريح زيارة، بهدف الدراسة أو العمل لفترة سنة واحدة ويمكن تجديدها بالاتفاق مع إسرائيل"، وقد تم توضيح مدة هذه التصاريح لأنها مرتبطة بمدة صلاحية جواز السفر للزائرين أو وثائق السفر التي بحوزتهم، أما عن أدونات العمل كما تم توضيحها في وثيقة السكان. (1997، السكان). فهي عبارة عن تصاريح يسمح لمن يحملها البقاء في المنطقة بشكل قانوني بهدف العمل في المؤسسة المذكورة في التصريح، الأمر الذي يحول الزائر إلى موظف أو طالب، والفلسفة من هذا الأذن أن يسمح لأكثر عدد من الفلسطينيين والأجانب التواجد في مناطق السلطة الفلسطينية بشكل قانوني حتى يتمكنوا من القيام بأعمالهم بشكل منتظم، وقد وضعت معايير لكل من يريد الحصول على كل هذه الأدونات حيث كانت الإدارة المدنية سابقا تصدر أدونات عمل لبعض الأجانب العاملين في الضفة الغربية والذين لا يحملون هوية الضفة أو قطاع غزة، وكانت في حينه تطلب من الشخص المعني العديد من الإثباتات وبعد إجراء الفحوصات اللازمة يتم إصدار إذن عمل لمدة عام.

وبعد تسلم السلطة الفلسطينية صلاحياتها في الضفة الغربية واصلت وزارة الشؤون المدنية إصدار اذونات العمل للموظفين والأجانب، ولموظفين السلطة الفلسطينية ممن لم يحصلوا على الهوية، وكذلك موظفين القطاع الخاص، وبذلك يمنح إذن العمل لمن يحصل على عقد عمل من مؤسسة حكومية أو غير حكومية أو جاء متطوعاً للعمل في إحدى المؤسسات التي تقدم الخدمات الإنسانية والاجتماعية .

وقد أعطي إذن العمل لمدة 6 أشهر في حين كان الاتفاق أن يعطى لمدة عام، وبعد انتهاء الـ6 أشهر الأولى يتم تجديد الأذن لمدة 6 أشهر أخرى، والحصول على إذن العمل يعتبر الخطوة الأولى على تجديد تصريح الزيارة أو الفيزا التي دخل بها الشخص إلى البلاد. (السكان، 1997). ويتم التمديد بسرعة دون انتظار ودون أي رسوم، وهذا التمديد يتم بمجرد إرفاق إذن العمل مع الوثيقة التي يتم تمديدتها، يشترط كذلك في تمديد الوثيقة الاشتراط على أن يكون الشخص ما زال على رأس عمله، وتم تجديد عقد العمل له مع الجهة التي يعمل لديها، ويحق لمن يمتلك إذن العمل ساري المفعول المغادرة إلى خارج البلاد لفترة قصيرة والعودة، ويكتب على الجواز أثناء السفر تم التجديد لأنه يمتلك إذن عمل وليس سائح، وقد اشترط الجانب الإسرائيلي لمن يريد الحصول على إذن العمل. (1997، السكان). أن يحدد طبيعة الوظيفة ومهام الشخص المتقدم بطلب إذن العمل بشكل واضح ودقيق.

4.1.2.4 تصاريح الزيارة.

ورد في نص اتفاقية واشنطن بخصوص تصاريح الزيارة " الأشخاص القادمون من بلاد ليس لها علاقات دبلوماسية مع إسرائيل لزيارة قطاع غزة والضفة الغربية، سوف يطلب منهم الحصول على تصريح زيارة خاص يصدر عن الجانب الفلسطيني، وتصادق عليه إسرائيل".

ويطلب تقديم الطلب من شخص قريب أو يعرف الزائر، ومن الممكن أن يقدم من الجانب الفلسطيني، وجميع المعلومات والمدلولات في هذا الطلب تكتب باللغة الإنجليزية، أما عن فترة المكوث في البلاد على هذا التصريح فيسمح في البداية المكوث في مناطق الضفة الغربية وقطاع غزة لمدة ثلاثة أشهر تمنح من قبل

السلطة الفلسطينية وتصادق عليها إسرائيل، ويستطيع الجانب الفلسطيني أن يمدد بعد ذلك لمدة أربعة شهور أخرى ويقوم بتبليغ الجانب الإسرائيلي بذلك.

ومتابعة لقضية تصاريح الزيارة فقد تم مناقشة هذا الملف من قبل لجنة السكان المشتركة بين الجانب الفلسطيني والإسرائيلي وذلك في اجتماع 1994/5/5. (1994، السكان). حيث طالب الجانب الفلسطيني بإصدار تصاريح الزيارة دون التقييد بان يكون الطالب من الدرجة الأولى من القرابة، حيث رد الجانب الإسرائيلي بان يكون الطالب من الدرجة الأولى وفي عدم توفر أقارب له يتم التوقيع من قبل السلطة الفلسطينية على طلب تصريح الزيارة مهما كانت درجة القرابة وتتم الموافقة من الجانب الإسرائيلي، أما بخصوص عائلات واسر الشرطة الذين دخلوا من الخارج إلى قطاع غزة وأريحا طالب الجانب الفلسطيني في الاجتماع المنعقد بتاريخ 1994/7/19. (1994، السكان). من الجانب الإسرائيلي السماح بإصدار تصاريح زيارة لأسر وعائلات الشرطة، وقد تمت الموافقة من الجانب الإسرائيلي بهذا الخصوص شريطة أن تنظم هذه الأسماء في قوائم حتى يتم إصدارها بدون تأخير.

في الاجتماع المنعقد بتاريخ 1994/8/28. (1994، السكان). تقدم الجانب الفلسطيني باحتجاج إلى الجانب الإسرائيلي لتأخير دخول عائلات واسر الشرطة، وبين الجانب الفلسطيني صعوبة الأمر بسبب دخولهم بجواز سفر لمرة واحدة، حيث رد الجانب الإسرائيلي انه سوف يعطي التعليمات إلى الشرطة على المعايير لتسهيل عملية الدخول، أما بخصوص دخول العائلة على تصريح واحد بدل تصريح لكل فرد فقد أقر الأمر وسمح بدخول العائلة بتصريح واحد.

طالب الجانب الفلسطيني للمواطن المسافر إلى الخارج باستصدار تصريح زيارة جديد دون الانتظار مدة الثلاثة شهور، وأكد المطالبة من الجانب الإسرائيلي حتى يستطيع العودة، وقد تم نقاش هذا الأمر كذلك في جلسة السكان بتاريخ 1995/12/13. (1995، السكان). وقد رد الجانب الإسرائيلي أن الأمر يتعلق بترتيبات إصدار التصريح والمدة الزمنية التي يصدر بها، ورد الجانب الفلسطيني انه يجب على المواطن الدخول متى شاء وذلك لعدم وجود أي نص في الاتفاقية بأنه لا يحق للشخص العودة إلا بعد ثلاثة شهور، وأكد وطالب الجانب الفلسطيني على ضرورة تجديد تصاريح الزيارة وذلك عند انتهاء مدة التصريح، وكذلك تمت المطالبة بالسماح بالعودة لمن كان بالخارج دون أن يمكث ثلاثة شهور في اجتماع لجنة السكان الذي عقد بتاريخ 1995/2/22. (1995، السكان). أما بخصوص من دخلوا إلى البلاد وهم بحاجة إلى مكوث مدة أطول من المدة المطلوبة أمثال الطلاب والمهندسين والخبراء وموظفي السلطة، فيجب أن يمنحوا تمديد لمدة سنة، وكان

رد الجانب الإسرائيلي انه يتم دراسة هذه الحالات وإيجاد حل لها، أما بخصوص من تنتهي مدة الشهر الأولى من التصريح لا يحق تمديد أربعة شهور أخرى إذا لم تكن الوثائق التي بحوزته سارية المفعول، وسيكون التمديد مطابق لمدة سريان الوثيقة وعند التجديد تعطى لأربعة أشهر أخرى هذا ما أكده الجانب الإسرائيلي.

وتم التأكيد في الجلسة الخاصة للجنة السكان بتاريخ 1995/11/20. (1995،السكان). أن تصاريح الزيارة ثلاثة أنواع : تصاريح زيارة عادية، تصاريح زيارة للعمل، تصاريح زيارة تخص الطلاب، وقد ثبت في هذا الاجتماع استطاعت المواطن في الضفة الغربية وقطاع غزة دعوة أي زائر من الخارج دون تحديد درجة القرابة، كما واتفق في هذه الجلسة بان السلطة الفلسطينية تستطيع تمديد تصاريح الزيارة التي مضى على الزائر في المنطقة بثلاثة أشهر، لمدة أربع شهور أخرى، ويرسل إلى الجانب الإسرائيلي صورة التصريح وعليها ختم التجديد فقط ليثبت الأمر على الحاسوب، كما وتم الاتفاق بأنه يمكن تقديم طلبات الزيارة من خلال مكاتب الارتباط الفلسطينية الفرعية إلى المكاتب الإسرائيلية ومتابعة إجراءات الإصدار، أما بخصوص تصاريح الزيارة في زمن الاحتلال ولم تنتهي مدتها يمكن تجديدها من قبل السلطة الفلسطينية في الضفة الغربية وفق الاتفاق أي من حقهم البقاء ثلاث+أربع شهور إذا رغبوا بذلك.

في تاريخ 1995/11/23. (1995، السكان) تم عقد جلسة خاصة للجنة السكان حول آلية عمل تصاريح الزيارة، وهي تقديم نماذج خاصة لكل فئة من الزائرين مثل الزائرين للدراسة، الزائرين للعمل، على أن يكون لون خاص لكل منهما، وحول آلية التنفيذ طرح الجانب الفلسطيني أن يتقدم المواطن بنموذج على الطلب الفلسطيني مرفقا معه كافة المستندات الضرورية التي تبين سريان مفعول الجواز، وبعد ذلك تعد كشوفات بجميع البيانات المطلوبة وتقدم عن طريق الارتباط المدني إلى الجهة المقابلة، وبعد 4_5 أيام يتم تسلم الردود على هذه الطلبات من الجانب الإسرائيلي والموافق عليهم بالكشف يتم حسب رقمه، وإبداء أسباب الرفض لأي مرفوض، وبناء عليه يتم إصدار التصاريح من قبل الجانب الفلسطيني وذلك حسب البيانات المدونة في الكشف، ويتم إبلاغ الجانب الإسرائيلي بالرقم الذي أعطي للتصريح، أما موقف الجانب الإسرائيلي بهذا الخصوص فكان بأنه يتم تقديم الطلب مع المستندات إلى الجانب الفلسطيني، ثم يتم تقديم نموذج بدون مستندات إلى الجانب الإسرائيلي وتعطى الإجابة خلال 4_5 أيام ويعطي الجانب الإسرائيلي هذه الطلبات أرقام من طرفه مع إعطاء أسباب الرفض للمرفوضين مع إمكانية الاتفاق على آلية لمتابعة هؤلاء المرفوضين.

يقوم الجانب الفلسطيني بإصدار التصاريح وبالرقم المعطى من الجانب الإسرائيلي وقد كانت نقطة الخلاف بين الجانبين بهذا الموضوع والذي تمثل بإصرار الجانب الفلسطيني على تقديم الأسماء من خلال كشف وليس على نموذج فردي لأنها بذلك ستبقى تحمل صفة الطلب، وكذلك بقي الخلاف حول إصدار الرقم من الجانب الإسرائيلي.

استكمالاً لموضوع تقديم تصاريح الزيارة تم مناقشة الموضوع في الجلسة المنعقدة بتاريخ 1995/12/5. (1995، السكان). بعرض نماذج فلسطينية لتصريح زيارة عادي، تصريح زيارة للدراسة، تصريح زيارة للعمل على أن يعطي الجانب الفلسطيني رقم للتصريح، وبعد نقاش هذا الأمر اتفق أن يعطى رقم فلسطيني في هذا المربع وفي حال الموافقة يعطى رقم إسرائيلي أدنى الرقم الفلسطيني، ومن جانبه أثار الجانب الإسرائيلي أن الجانب الفلسطيني ملزم بتقديم طلب وليس كشف، وبعد عملية الفحص لهذه النماذج سيتم الرد عليها بالموافقة بنعم أو لا، أما بخصوص مدة إعطاء التصريح وهي ثلاثة شهور حسب الاتفاق عليه، احتج الجانب الفلسطيني بسبب إعطاء مدة شهر واحد للتصريح بالرغم من سريان مفعول الجواز لأكثر من ستة شهور، ادعى الجانب الإسرائيلي أن السبب يعود إلى وجود تزوير في صور الجوازات و لذلك يعطى مدة الشهر.

في الجلسة المنعقدة بتاريخ 1995/12/21. (1995، السكان). تم تقديم نماذج تصاريح الزيارة المعدلة، ونموذج كشف المعلومات المنوي استخدامه للجانب الإسرائيلي للحصول على الموافقة عليه، وبعد استلام النماذج من الجانب الإسرائيلي تم التوقف في البحث لتصاريح الزيارة وذلك لوجود نقطة تتعلق بالتصريح، وهذا سبب إيقاف البحث والنقطة هي (المرافقين وتسجيلهم) لذلك تم اقتراح تأجيل البحث في هذا الموضوع لحين الوصول لحل لهذه القضية.

أما بخصوص قضية تزوير الوثائق وصور الجوازات فكان رد الجانب الفلسطيني على ذلك في جلسة السكان المنعقدة بتاريخ 1996/1/10. (1996، السكان). انه لن يتحمل المسؤولية بهذا الشأن ويجب عدم إدخال أي شخص يثبت عليه التزوير عبر المعابر بعد الفحص والتدقيق، أما بخصوص التصاريح وبعد إصدارها، فمن حق الزائر دخول إسرائيل حسب نص الاتفاقية دون الرجوع إلى الجانب الإسرائيلي من اجل ختمها، لكن الجانب الإسرائيلي بين وطالب ضرورة الختم على التصريح وذلك لكون تصريح الزيارة بمثابة فيزا ويسمح بعد ذلك بدخول الزائر إلى إسرائيل وفق الاتفاق حسب وجهة نظر الجانب الإسرائيلي .

في جلسة 1996/4/25م. (1996، السكان). بين الجانب الإسرائيلي انه في فترة تصريح الزيارة بالإمكان الدخول إلى إسرائيل دون تصريح آخر ، وذلك عبر نقل تصاريح الزيارة إلى الجانب الإسرائيلي للمصادقة عليها، وإذا تمت المصادقة عليها يسمح للزوار الدخول إلى إسرائيل، أما رد الجانب الفلسطيني سيتم دراسة الموضوع والرد عليها ، وفي نفس الجلسة احتج الجانب الفلسطيني على موافقة الجانب الإسرائيلي على الدخول فقط شهر بدل ثلاثة شهور على التصريح عند دخول الزائر و برر الجانب الإسرائيلي أن السبب يعود بسبب وثيقة السفر، وكذلك تم ربط الأمر حتى لا يقوم الزائر بالتأخر والمخالفة، وحتى لا تتراكم مشكلة الزوار المتأخرين، بخصوص تصاريح الدراسة بين الجانب الفلسطيني أن الدراسة لا تقتصر على الدراسة الجامعية بل الدراسة في المدارس بجميع مراحلها.

طالب الجانب الفلسطيني السماح للزوار القادمون إلى غزة بالعبور عن طريق جسر الأردن، ومنعهم من قبل الإسرائيليين مخالف للاتفاق الذي لا يحدد نقاط عبور الزائرين المتوجهين إلى مناطق السلطة الفلسطينية، وتم طرح هذا الأمر في جلسة السكان المنعقدة بتاريخ 1996/7/11م. (1996، السكان). كان الرد الإسرائيلي بهذا الخصوص بأنه يحق للزوار الدخول من أي معبر يريد، سبب المنع يعود إلى عدم الاتفاق في اللجنة الأمنية المشترك على الإجراءات المتعلقة بالممر الآمن.

في الجلسة المنعقدة بتاريخ 1996/9/19م. (1996، السكان). تم نقاش قضية تعطيل إصدار تصريح الزيارة منذ عدة أسابيع من قبل الجانب الإسرائيلي ، بسبب إصراره على طلب صور جوازات السفر لكل معاملة خلافا لما كان متبع حتى هذا التاريخ المذكور، حيث كان الاكتفاء بإرسال جدول بواسطة الفاكس من الوزارة يشتمل على كافة التفاصيل، وأشار الجانب الإسرائيلي أن طلب صور الجواز يتم لعدم وجود دقة في الاسم ورقم الجواز، الأمر الذي يؤدي إلى بروز مشاكل على المعابر، وقد تم الاتفاق على أن يتم إصدار و معالجة كافة الطلبات الموجودة عند الجانب الإسرائيلي في حينه وخاصة فيما يتعلق بتصاريح مهرجان القدس الشريف ، وبعد ذلك بيت في الأمر من خلال اجتماع لجنة السكان لاحقا.

في الاجتماع الخاص بلجنة السكان بتاريخ 1996/12/23م. (1996، السكان). أكد الجانب الإسرائيلي على تقديم طلب تصريح الزيارة للمواطن الذي يرغب في الزيارة بإرفاق صورة مع الطلب، وكان الرد الفلسطيني انه سيفحص الأمر وتم الاتفاق بين الجانب الإسرائيلي والفلسطيني أن تقدم نماذج طلب تصاريح الزيارة باللغة الانجليزية ، أما النماذج الباقية لوثائق تسجيل السكان تكون باللغة العربية والعبرية، وكان هذا الأمر قد طرح بلجنة السكان المنعقدة بتاريخ 1997/1/26م (1997، السكان). وفي نفس الاجتماع تم

التوضيح والتأكيد إلى الجانب الإسرائيلي أن تصاريح الدراسة تشمل جميع الطلاب من كافة المراحل الدراسية، ولا تقتصر على الدراسة في الجامعات فقط كما بين الجانب الإسرائيلي هذا الأمر، ولهذا اقتصر التمديد لمدة سنة على طلب تصاريح الزيارة لطلاب الجامعات والمعاهد إلى حين إنهاء نقطة الخلاف ، أما بخصوص إعطاء تصاريح زيارة لمدة ستة شهور لحملة تصاريح الزيارة للعمل والدراسة بدل السنة، فقد كان الرد من الجانب الإسرائيلي بهذا الخصوص في جلسة السكان بتاريخ 1997/3/25م (1997، السكان). أنه متفهم ويجب أن تكون مدة التصريح لمدة سنة حسب ما ورد في الاتفاق، ولكن المشكلة في نظام الحاسوب التابع للشرطة الذي يسيطر على المعابر، حيث انه قديم ومليء بالمعلومات وسيتم تحديثه وبالتالي سيتم التغلب على المشكلة وكذلك على مشكلة السفر أكثر من مرة على نفس التصريح بدل إصدار واحد جديد، وفي نفس الاجتماع طالب الجانب الإسرائيلي صورة شخصية وصورة جواز السفر لكل معاملة زيارة .

في الاجتماع الخاص بلجنة السكان بتاريخ 1998/4/27م (1998، السكان). تمت مراجعة الجانب الإسرائيلي عن سبب تأخير تصاريح الزيارة حيث تم ربط الموضوع بسبب عدم إرفاق المستندات مع طلبات التصاريح لكون المعلومات لا تكفي بالإضافة إلى وجود التزييف في صور الوثائق، ومقابل هذا الموضوع طرح الجانب الفلسطيني أن يتم ختم صور الجواز والوثائق وتصديقها من السفارة الفلسطينية الأمر الذي رفضه الجانب الإسرائيلي بحجة عدم وجود سفارات في الاتفاق .

طالب الجانب الفلسطيني التوضيح عن سبب المماطلة في نقل طباعة تصاريح الزيارة لدى الجانب الفلسطيني، وكان ذلك في الاجتماع بتاريخ 1998/11/4م (1998،السكان). حيث كان رد الجانب الإسرائيلي انه من المفروض طباعة تصاريح الزيارة بعد الانتهاء من زيارات الصيف، ولكن اغلب زوار الصيف الذين دخلوا إلى البلاد لم يغادروها كما ادعى الجانب الإسرائيلي، بالإضافة إلى المشاكل المتعلقة بالحاسوب والنموذج الذي لدى الجانب الإسرائيلي في الاجتماع الذي عقد بتاريخ 1999/6/1م (1999،السكان). وضح الجانب الإسرائيلي أن مدة التصريح العاجل ستكون 14 يوما للمكوث في البلاد ويجب على الجانب الفلسطيني مراعاة هذا الأمر على المعبر عند الختم على التصريح ، كما وطالب على أن يشمل طلب تصريح الزيارة الاسم الرباعي لحملة الجنسية الأمريكية واللبنانية والمغربية، وقد تم تقديم احتجاج للجانب الإسرائيلي ورفض الطرح الإسرائيلي حول تحديد فترة التصاريح العاجلة مدة 14 يوم، كما وطالب أن يكون الرد خلال أسبوعين على طلب التصريح في الاجتماع الذي عقد بتاريخ 2005/8/31م (2005، السكان). وبعد انقطاع طويل على استصدار تصاريح زيارة، وافق الجانب الإسرائيلي على البدء بعلاج تصاريح الزيارة المتعلق بالأجانب الذين لا يحملون الجنسيات العربية مثل روسيا، أوكرانيا ، أمريكا،

وبناء على ما تقدم من تصاريح الزيارة المذكورة تم إصدار العديد من تصاريح لفئة المذكورة، وبخصوص تصاريح الزيارة للحالات الإنسانية والعادية فقد اشترط الجانب الإسرائيلي تزويده بمعلومات وتفاصيل عديدة عن الزائر والذي يريد أن يطلبه للزيارة، الأمر الذي رفضه الجانب الفلسطيني، وبقي هذا الملف مجمدا ولم يعمل إلا لبعض الحالات الإنسانية كحالات الوفاة للأقارب من الدرجة الأولى ، والأبناء المولودين في الخارج من سن 5 سنوات إلى سن 16 سنة لأحد الوالدين الذي يحمل الهوية من أبناء الضفة الغربية وقطاع غزة.

و يرى الباحث أن إسرائيل في قضية علاج تصاريح الزيارة الخاصة بالمواطنين من الخارج، استطاعت أن تضع سلسلة من العراقيل في كل مرحلة من المراحل لتعطيل إصدار هذه التصاريح وإبقائها مجمدة لأطول فترة من الزمن، مخالفة بذلك جميع ما اتفق عليه بهذا الخصوص في اتفاق واشنطن.

5.1.2.4 جواز السفر

نصت اتفاقية واشنطن الموقعة بين الجانب الفلسطيني والجانب الإسرائيلي على اعتراف إسرائيل بصلاحيات الجواز الفلسطيني " تعترف إسرائيل بصلاحيات جوازات السفر الفلسطينية / وثائق السفر الصادرة عن الجانب الفلسطيني إلى المواطنين الفلسطينيين في الضفة الغربية وقطاع غزة ". (فلسطين، دائرة شؤون المفاوضات، 1995). ويخول لمن يحمل هذه الجوازات السفر إلى الخارج عبر الممرات أو نقاط الخروج الإسرائيلية.

لم يكن طرح قضية جواز السفر بالفكرة المقبولة للجانب الإسرائيلي منذ البداية. (سبير، 1998). وذلك عندما طلب الجانب الفلسطيني أثناء المفاوضات في أوصلو جوازات السفر لسكان الحكم الذاتي، فقد أصر الجانب الإسرائيلي على عدم منح جوازات السفر في البداية لان ذلك يعني وجود دولة، وبعد ذلك اشترط الجانب الإسرائيلي للموافقة أن تكتب عبارة (Laissez passes) على جواز السفر طباعة بجانب كلمة جواز، وبذلك ولأول مرة يصبح للفلسطينيين جوازات سفر خاصة.

ومتابعة من لجنة السكان والتوثيق لقضية استصدار جواز السفر فقد تم نقاش هذا الموضوع في العديد من الجلسات وقد نوقش هذا الأمر في الجلسة المنعقدة بتاريخ 1994/8/28. (السكان، 1994). وتم عرض نموذج من الجواز المتوقع إصداره أثناء الجلسة ومناقشة العديد من الأمور الفنية التي تتعلق بالنموذج، كما وتم إصدار ثلاثة نماذج للجواز الفلسطيني، اللون الأحمر للغلاف وهي للشخصيات المهمة، لون الغلاف

اسود للأشخاص المستخدمين، لون الغلاف الأخضر وهذه لعامة للمواطنين، وبعد ذلك تم إرجاء النقاش في الموضوع حتى يتم إحضار النماذج المعدلة.

في الجلسة المنعقدة بتاريخ 1995/12/5. (1995، السكان). طالب الجانب الفلسطيني أن يتم تسجيل الأطفال في جواز السفر لمواليد الداخل والخارج في جواز أحد الوالدين، إلا أن الجانب الإسرائيلي رفض أن يعطي جواب وأجل الرد للاجتماع الذي يليه.

في جلسة السكان المنعقدة بتاريخ 1995/12/21. (1995، السكان). طالب الجانب الفلسطيني باسترجاع ما يزيد عن 4000 جواز سفر فلسطيني سبق وان حجزها الجانب الإسرائيلي في فترة الحج، وكان رد الجانب الإسرائيلي أن مناقشة قضية الجوازات المحجوزة من اختصاص اللجنة المدنية العليا الـC.A.C. و الموضوع ليس من صلاحيات هذه اللجنة، وبين الجانب الإسرائيلي أن الاتفاق ينص على إصدار جواز السفر للأشخاص المسجلين بسجل السكان الخاص بالضفة الغربية وقطاع غزة وأي جواز يصدر لعرب إسرائيل ومواطني شرق القدس خرق للاتفاق ولن يعترف بهذا الجواز.

وأكد الجانب الفلسطيني الطلب لاستعادة الجوازات المحجوزة وبين انه إذا تم إصدار أي جواز لغير سكان الضفة والقطاع فقد صدرت عن طريق الخطأ، وأثناء النقاش طالب الجانب الفلسطيني على إضافة الأولاد تحت سن 16 سنة في جواز السفر، بين الجانب الإسرائيلي موقفه بالرفض وذلك لكون نظام جواز السفر المنفصل لكل شخص معمول به في معظم دول العالم، وبإضافة الأولاد لجواز احد الوالدين سنخلق مشكلة كبيرة لطريقة العمل والتنقل، و طالب الجانب الإسرائيلي باستلام عدد من نماذج جوازات السفر الفلسطيني حتى يعممها على الممثلات الإسرائيلية ونقاط العبور حتى يستطيع الموظف المسؤول الرد على الاستفسار بخصوص الجواز إذا ما تم مراجعته من أي مواطن يتواجد في تلك المنطقة، وقد تم هذا الطلب في الجلسة الخاصة بلجنة السكان بتاريخ 1996/1/10. (1996، السكان). وكان رد الجانب الفلسطيني انه سوف يرسل العدد المطلوب من نماذج الجوازات، في حين أوضح الجانب الإسرائيلي انه بعد الاتفاق والطلب على إيقاف اللاسيه باسيه (وهي وثيقة السفر التي كانت تصدر من الجانب الإسرائيلي لكل مواطن من الضفة الغربية وقطاع غزة، يسافر عن طريق مطار اللد إلى الخارج) فإن أي مواطن يصدر جواز سفر فلسطيني ويحمل اللاسيه باسيه فإنها تسحب منه، سواء كان ذلك في الداخل أو الخارج، والمواطن الذي انتهت صلاحية اللاسيه باسيه في الخارج وحصل على جواز سفر يستطيع العودة إلى البلاد بواسطة الوثيقتين، ولكن يجب

على السلطة الفلسطينية الإبلاغ عن المعلومات الخاصة بجواز السفر وإلا فإنه ستنتم إعادته عن المعابر ولن يسمح له بالمرور .

في الجلسة المنعقدة بتاريخ 1996/4/25. (1996، السكان). بين الجانب الإسرائيلي أن الفترة التي يحتاجها جواز السفر الدخول على الحاسوب، وتعمم على المعابر تحتاج لمدة أسبوع على الأقل، أي أن الوقت بين تقديم الطلب ووقت خروج المواطن والسفر على الجواز يجب أن يكون أسبوع على الأقل، كما وبين الجانب الإسرائيلي التأخير يعود في عدم إتمام الأمر في أسبوع بسبب تراكم الطلبات عند الجانب الفلسطيني وتسليمها دفعة واحدة، وبعد ذلك يتم المطالبة بها مثلما يحدث بجوازات الحجاج في فترة الحج، وكان التبرير الفلسطيني لهذا الأمر بسبب صعوبة التنقل الأمر الذي راكم المعاملات بسبب الأحداث في تلك الفترة.

ويذكر أن الجانب الفلسطيني قد أعاد الطلب باسترجاع جوازات السفر المحجوزة عند الجانب الإسرائيلي والخاصة بحجاج عام 1995، وكان رد الجانب الإسرائيلي بان هذه الجوازات غير قانونية لسكان القدس، والجوازات الخاصة بالضفة الغربية تاريخ الإصدار غير قانوني، وذلك لكون الاتفاق قد وقع بتاريخ 1995/9/28 والجوازات صدرت في شهر شباط وآذار 1995، وعليه يجب إصدار جوازات جديدة بتوافق مع الاتفاق، وبعد نقاش طويل للموضوع اتفق على فحص الموضوع مرة أخرى واستكمالاً لموضوع الجوازات المصادرة والخاصة بالحجاج فقد تم إعادة الطلب من الجانب الفلسطيني باستعادة هذه الجوازات وذلك بتاريخ 1996/5/16. (1996، السكان). وجاء الرد الإسرائيلي بان الجوازات التي أعطيت لغزة وأريحا لا توجد بها أي مشكلة، وبخصوص جوازات الضفة الغربية فهي جوازات غير شرعية حيث أن تاريخ إصدارها كان قبل دخول السلطة إلى الضفة الغربية، وجوازات القدس لاغية.

أما بخصوص جوازات السفر المفقودة في الخارج فقد اقترح الجانب الإسرائيلي أن يقوم المواطن الذي فقد جواز سفره في الخارج بتقديم طلب للسفارة أو القنصلية الإسرائيلية الموجودة في الخارج يبلغهم فيه عن فقدان جواز سفره، تقوم المؤسسة بنقل هذا الطلب إلى السلطة الفلسطينية، وبعد علاج الأمر من الجانب الفلسطيني بإصدار جواز سفر جديد ورقم جديد يختم بختم واضح (بدل فاقد)، وبعد ذلك ينقل إلى المؤسسة الإسرائيلية في الخارج ليسلم منها إلى المواطن ، مع إبلاغ الجانب الإسرائيلي بالرقم الجديد لإدخاله على الحاسوب حتى يتمكن المواطن العودة عبر المعابر، وقد تم رفض هذا الأمر من الجانب الفلسطيني وأكد أن الأمر فلسطيني ويجب أن يحل من خلال الجانب الفلسطيني.

بخصوص السفر إلى الخارج فقد حدد الجانب الإسرائيلي أن تاريخ 1996/12/31م، هو الموعد الأخير للاستخدام بطاقة الخروج (التصريح) وسيتم السفر بالجواز الفلسطيني فقط، وهذا ما تم تحديده في 1996/11/26م. (1996، السكان). أما عن إضافة الأولاد الذين أعمارهم اقل من 16 سنة في جواز سفر احد الوالدين فلم يصلوا إلى اتفاق في هذا الشأن، وكان ذلك بعد إصرار الجانب الإسرائيلي على ضرورة إصدار جواز سفر للأولاد، وتبين أن هذا الأمر من خلال الجلسة التي عقدت بتاريخ 1997/5/24م (1997، السكان). انه يتم إصدار جواز سفر لكل أفراد العائلة كما في كل أرجاء العالم .

في الاجتماع الذي عقد بتاريخ 1997/10/27م (1997، السكان) . تم نقاش ترتيب وتسجيل الأبناء في جواز سفر احد الوالدين، وذلك بعد أن تم الاتفاق على هذا الأمر في لجنة (CAC). وتم توضيح آلية العمل بخصوص انتقال الابن المسجل إذا تجاوز 16 سنة وحصوله على الجواز المنفرد، فانه يتم ختم جواز السفر السابق بحيث يشير إلى إنهاء تسجيله في الجواز المسجل عليه، وانه حصل على جواز سفر جديد منفرد ، ولم يكون هناك مانع في تسجيل الأولاد تحت سن 16 في جواز سفر احد الوالدين وان كانوا قد حصلوا على جواز سفر سابق، وقد تم تسليم النماذج الخاصة بهذا العمل إلى الجانب الإسرائيلي في جلسة السكان والتي عقدت بتاريخ 1997/11/13م (1997، السكان) .

في جلسة 1998/5/13م، (1998، السكان). تم النقاش بخصوص إضافة الأولاد إلى جواز السفر وكذلك في نفس الاجتماع التأكيد على أن مدة الجواز ثلاثة سنوات فقط، وبعد انتهاء الجواز يجب أن يمدد وأي تغيير يتم إضافته على الجواز تتم من خلال اللجنة العليا الـ CAC ، وليس من خلال لجنة السكان، وأما بخصوص تنقل الذين يحملون الجواز الأحمر وعدم تعامل المعابر معهم ضمن الاتفاق احتج الجانب الفلسطيني انه لم يتلقى أي رسائل بهذا الخصوص ، ورد الجانب الإسرائيلي أن الجواز الأحمر يختلف عن حملة الـ (VIP) الذين يتمتعون بالتسهيل، رد الجانب الفلسطيني بان الاتفاق ينص على حملة وثيقة السفر رفيعة المستوى أي الجواز الأحمر. وبعد ذلك بقيت قضية إضافة الأولاد إلى جواز احد الوالدين معلقة، وبقي إصدار الجواز منفرد لكل فرد من أفراد العائلة لمدة ثلاثة سنوات، ويستطيع أي مواطن استصدار هذا الجواز والتقل به بدون تحديد العمر ويمكن استصدار الجواز حتى وإن كان المواطن خارج البلاد .

يرى الباحث أن فكرة جواز السفر الفلسطيني لم تكن مقبولة لدى الجانب الإسرائيلي منذ بداية المحادثات في أوسلو، ولم يستطع الجانب الفلسطيني من المباشرة في إصدار هذه الوثيقة التي عرفت بوثيقة السفر، إلا بعد جهد كبير ومماثلة مطولة من الجانب الإسرائيلي، رغم النص الصريح والواضح والمتفق عليه في اتفاق

واشنطن بهذا الخصوص، الأمر الذي جعل الجانب الإسرائيلي أن يبهر تفسير النص وإيجاد صيغ تجعله صاحب القرار في هذا الشأن ووضع حدود لزمان سريان مفعول هذا الجواز ومدة صلاحيته والفترة التي يسمح بالتنقل من خلاله بها.

6.1.2.4 فاقد الهوية الشخصية

نصت اتفاقية واشنطن بشكل صريح على حل مشكلة أصحاب هذه القضية من خلال "تشكيل لجنة مشتركة لحل مشكلة إصدار الهويات الشخصية لأولئك المواطنين الذين فقدوا هوياتهم". (فلسطين، دائرة شؤون المفاوضات، 1995). ولأهمية هذا الملف والذي يتعلق بحياة السكان الفلسطينيين حيث لا يوجد بيت أو عائلة فلسطينية إلا ولها قريب فقد الهوية الشخصية أثناء السفر وعدم تمكنه من العودة في الفترة المحددة لذلك، بسبب قوانين الاحتلال الذي هدف من خلالها إلى تهجير ونزوح أكبر عدد من أبناء الشعب الفلسطيني، وقد تم مناقشة هذا الموضوع من خلال الجلسات المشتركة الفلسطينية الإسرائيلية للجنة السكان وفي الجلسة المشتركة بتاريخ 1995/11/15. (1995، السكان). وتم في هذه الجلسة تسليم نموذج مقترح من الجانب الفلسطيني للحصول على الهوية واستعادتها لكي يتم دراسته من الجانب الإسرائيلي، وطالب الجانب الفلسطيني إلى تمديد فترة تقديم هذه الطلبات في حينه إلى تاريخ 1995/12/31، إلى أن تم الموافقة على التمديد لتاريخ 1995/12/5 وطالب الجانب الفلسطيني أن يسمح بتقديم الطلب لمن هو متواجد في الخارج أو الداخل على حد سواء، مع ضرورة عدم محاكمة أي شخص من هؤلاء قدم أية معلومة خاطئة وغير صحيحة، وكذلك تم المطالبة بأن يتم استلام الطلبات في مكاتب الارتباط الفلسطيني، ومناقشة هذه الطلبات يجب أن تكون مشتركة من الجانبين الفلسطيني والإسرائيلي.

وفي الجلسة المنعقدة بتاريخ 1995/11/17. (1995، السكان). رد الجانب الإسرائيلي بموافقته على النموذج الذي قدم في الاجتماع السابق وذلك بعد دراسته لتقديم طلب لإعادة المواطنة، وبخصوص استلام الطلبات من الجانب الفلسطيني وتقديمه إلى الجانب الإسرائيلي فقد تمت هذه الموافقة مع اقترانها لمقابلة بعض الحالات التي يحتاجون إلى مقابلتها، الأمر الذي رفضه الجانب الفلسطيني حتى لا تصبح المقابلة أمراً إلزامياً، وتم نقل هذه النقطة للنقاش من خلال اللجنة المدنية العليا C.A.C.

أما نقاش قضية إعادة الهوية المفقودة فتكون من اختصاص اللجنة المشتركة وهي لجنة مركزية على مستوى مناطق السلطة الفلسطينية، أما حول آلية عمل اللجنة بإعادة الهوية المفقودة، فقد تم نقاشها باجتماع

1995/11/28. (السكان، 1995). وسيتم تسليم الطلبات الخاصة بالصفة الغربية إلى مقر الشؤون المدنية الإسرائيلية في بيت ايل، أما بخصوص طلبات قطاع غزة فتقدم إلى الجانب الإسرائيلي في منطقة ايرز، وبخصوص الطلبات التي ترفض فيتم نقاشها بشكل مشترك وبعد ذلك يتم استلام الهويات من خلال مكتب الشؤون المدنية الفلسطيني، ومن ثم تسلم للمواطنين، أما بخصوص المدة التي يستغرقها الرد بعد تسليم الطلبات إلى الجانب الإسرائيلي فستتم بعد يومين أو ثلاثة أيام من تاريخ تسليم الطلب.

ويذكر أن هذا التقديم والتسريع في استرجاع الهويات كانت من اجل إشراك المواطنين في انتخابات المجلس التشريعي الأولى عام 1996.

في جلسة السكان المنعقدة بتاريخ 1996/5/16. (السكان، 1996). تم إعادة نقاش تعريف فاقد الهوية بين الجانبين الفلسطيني والإسرائيلي، حيث بين الجانب الفلسطيني أن فاقد الهوية "هو الشخص الذي خرج من البلاد بتصريح زيارة أو اللاسي باسيه وكان يحمل الهوية قبل خروجه وتجاوز الزمن المسموح به في هذه الوثيقة ولم يتم بتجديد بطاقة خروجه واللاسي باسيه، يحق له العودة إلى البلاد ويحصل على بطاقة هوية ويصبح مواطناً".

إلا أن المفهوم الإسرائيلي لهذا البند كان مغايراً، حيث كان المفهوم الإسرائيلي لفاقد الهوية هو الشخص الذي أضاع بطاقة الهوية في البلاد وهو الذي له الحق في الحصول على بطاقة هوية جديدة، وإن الذين فقدوا المواطنة ليس من اختصاص هذه اللجنة وإنما من اختصاص لجنة النازحين واللاجئين، وهذا الأمر رفضه الجانب الفلسطيني بشدة وأكد على أن لجنة السكان هي صاحبة الاختصاص في معالجة هذا الموضوع.

في الاجتماع الذي عقد بتاريخ 1997/5/24. (السكان، 1997). تم إعطاء الأولوية للنقاش بخصوص فاقد الهوية في سنوات الفترة الأخيرة، بالإضافة إلى الكفاءات وكذلك الحالات الإنسانية، أما بخصوص اختيار هذه السنوات من قبل الجانب الفلسطيني والسبب في ذلك يعود إلى انه قام بإجراء عملية إحصاء، تبين فيها أن مرحلة فاقد الهوية بعد العام 1980 تشمل حوالي 80% من فاقد الهويات وهي القسم الأكبر، ولذلك تم تقديم هذه المرحلة للمفاوضات كمرحلة أولى من قبل المفاوض الفلسطيني، أجاز الجانب الإسرائيلي على هذا الموضوع بأنه لا يستطيع إعطاء قرار بخصوص هذه المرحلة والقرار يجب أن يكون من اللجان العليا.

في الاجتماع الذي عقد بتاريخ 1998/5/13. (1998، السكان). طرح الجانب الفلسطيني موضوع فاقد الهوية وبين أن هذه الأنواع: النوع الأول من كان بحوزته بطاقة هوية وخرج ولم يستطع العودة ولم يجد التصريح وسقطت الهوية عن الحاسوب، النوع الثاني الأشخاص الذين فرض عليهم من أجهزة الأمن الإسرائيلية الخروج وعدم العودة قبل ثلاث سنوات ولم يعودوا خوفاً، النوع الثالث الأشخاص الذين لم يغادروا البلاد ولا زالوا في الداخل، لكن لم يسجلوا في سجل السكان بسبب الجهل والخوف أو أي سبب آخر، أما بخصوص وجهة نظر الجانب الإسرائيلي بخصوص طرحها لهذا الملف كما كان في زمن الاحتلال، حيث بين أنه في زمن الاحتلال كانت تعرف هناك مواطنة وليست جنسية، ترتبط هذه المواطنة بمركز حياة الشخص في المنطقة، والانتقال من المنطقة التي بها مركز حياة الشخص لمدة ثلاث سنوات أو أكثر ويكون قد نقل مركز حياته إلى منطقة جديدة وقد مددت فترة مركزه الحياة من ثلاث سنوات إلى ست سنوات، وبعد ذلك تفقد المواطنة، وقد تم تصديق هذا الأمر من المحكمة العليا، وادعى الجانب الإسرائيلي أن أي مواطن يترك بلده لمدة معينة يفقد مواطنته، فان من يثبت أن مركز حياته انتقل إلى مكان آخر يفقد مواطنته، ولذا من كان يسافر ولم يعد بعد أربع سنوات يفقد المواطنة، الأمر الذي رفضه الجانب الفلسطيني بشدة وبين أن هذا طرح احتلال وليس اتفاق سلام، وأكد أن مشكلة فاقد الهوية هو من اختصاص لجنة السكان وهي التي يجب أن تحل هذه المشكلة، بعد ذلك طرح الجانب الإسرائيلي العودة لدراسة ونقاش ملفات الذين فقدوا بطاقة هوياتهم من سنة 87_88 وعادوا إلى البلاد ولم يتمكنوا من تجديد تصاريح الزيارة أو العودة ومركز حياتهم في البلاد، الأمر الذي رفضه الجانب الفلسطيني على اقتصار النقاش على الذين في الداخل وطلب النقاش يجب أن يشمل من في الخارج والداخل، ويجب أن تكون المدة قبل هذه السنوات المذكورة، وأكد الجانب الفلسطيني من طرفه أن النقاش يجب أن يتم بخصوص فاقد الهوية لكل حالة كان صاحبها يملك هوية وفقدت لأي سبب كان، أي العمل على إعادة الهويات.

يرى الباحث أن السلطة الفلسطينية لم تستطع إرجاع المواطنين الذين سافروا وفقدوا هوياتهم جراء تأخرهم في الخارج، وذلك لأسباب متعددة والذي كان من أهم أسبابها الاحتلال الإسرائيلي الذي بقي مسيطراً على المعابر وصاحب القرار في هذا الشأن حتى بعد إقامة السلطة الفلسطينية، الأمر الذي جعل العديد من المواطنين الذين فقدوا هوياتهم مشردين ومبعدين عن الوطن إلى حين إعطاء الموافقة من الجانب الإسرائيلي.

7.1.2.4 تصاريح السفر إلى الخارج.

استطاع المواطن الفلسطيني الحفاظ على التواصل مع العالم الخارجي من خلال السفر عبر الجسور والمعابر بواسطة تصاريح خاصة للسفر، وهذه التصاريح كانت تخضع لشروط عديدة وضعها الاحتلال الإسرائيلي، مما جعل العديد من المواطنين بسبب هذه القوانين والشروط يفقدوا هويتهم وعدم العودة إلى البلاد، ومن أجل وضع حد لهذه المعاناة فقد تم نقاش هذه القضية في لجنة السكان المشتركة بين الجانب الفلسطيني والجانب الإسرائيلي وفي جلسة السكان بتاريخ 1994/5/5م (1994، السكان). فقد طالب الجانب الفلسطيني من الجانب الإسرائيلي بدخول جميع المواطنين الفلسطينيين الذين خرجوا من البلاد وتصاريحهم سارية المفعول والسماح لهم بالدخول إلى البلاد دون الحصول على تصريح مخفض المدة، ودون الانتظار حتى انتهاء مدة المكوث في الخارج وقد تمت الموافقة على هذا الطلب وسمح لهم بالدخول دون قيود .

أما بخصوص سفر الأطفال الذين أعمارهم أقل من 15 سنة وطريقة سفرهم، طالب الجانب الفلسطيني في اجتماع السكان المنعقد بتاريخ 1994/7/19م (1994، السكان). التوقيع على تصريح الخروج للقاصر أقل من 16 سنة، حيث أن هذه الصلاحية في يد الجانب الإسرائيلي ، وقد وعد الجانب الإسرائيلي سيكون الرد في الاجتماعات القادمة ، وقد طالب الجانب الفلسطيني أيضا السماح للمواطنين الذين فقدوا تصاريح السفر أو الهويات في الخارج بتسهيل دخولهم عن المعابر ووافق الجانب الإسرائيلي أن يسهل الأمر بعد عمل حلف يمين، وتبليغ شرطة في المكان الذي فقدت به الوثائق وترسل إلى الجانب الإسرائيلي لكي يعمل إذن دخول بدل فاقد وينتهي الأمر.

في جلسة السكان بتاريخ 1998/8/28. (1998، السكان). تم الاتفاق في هذه الجلسة على إنهاء قانون تجديد تصريح الخروج حيث بين الجانب الإسرائيلي ردا على الجانب الفلسطيني بهذا الخصوص أن أي مواطن قد سافر من قطاع غزة وبقي تصريحه بعد 1994/5/17 ساري المفعول فانه يستطيع أن يستمر في البقاء في الخارج والعودة متى يشاء، ويذكر أن مدة التصريح كانت ثلاث سنوات، ومن يتجاوز هذه المدة من دون تجديد يعتبر فاقد هويته أي أن من سافر قبل ثلاث سنوات من تاريخ 1994/5/17 يستطيع البقاء في الخارج والعودة متى يشاء دون أي تخوف من فقدان هويته، أما تغيير بطاقة الخروج (جواز السفر) اعلم الجانب الفلسطيني الجانب الإسرائيلي بملاحظات على هذه البطاقة وكان ذلك في اجتماع لجنة السكان بتاريخ 1995/2/22. (1995، السكان). وكانت هذه الملاحظات بحاجة إلى تعديل وبحاجة إلى الجلوس مع اللجنة لتحديد بعض البنود، وبين الجانب الإسرائيلي أنها ليست بحاجة إلى التعديل وذلك لأنه سيكون خلال شهرين جواز السفر وسوف يحل محل البطاقة أي (جواز السفر) ويتم الاستغناء عنها.

في جلسة السكان المنعقدة بتاريخ 1995/11/20. (السكان، 1995). تم الاتفاق بين الجانب الإسرائيلي والفلسطيني أن كل مواطن في الضفة الغربية خرج ببطاقة خروج كانت سارية المفعول حتى 1995/9/28 يستطيع العودة في أي وقت، وكذلك أي شخص تحت سن 26 سنة يستطيع أن يسافر خارج البلاد والعودة في أي وقت يريد دون الالتزام بالبقاء في الخارج لمدة 9 شهور.

أما بخصوص المواطنين الذين سافروا إلى الخارج قبل انتقال الصلاحية الخاصة بالسفر إلى الجانب الفلسطيني يجب عليهم العودة من المعبر الذي سافروا منه، أي الذي توجد به بطاقة هويته، أما الذي سافر بعد تسلم الصلاحية إلى الجانب الفلسطيني يستطيع أن يسافر متى شاء ومن أي معبر شاء، أما بخصوص العودة للمسافرين من الخارج ودخلوا البلاد من خلال وثائق السفر الأجنبية على شكل سياح، فقد كان يكتب رقم هوية هذا الشخص من قبل سلطات المعابر على هذه الوثائق إذا كانت بطاقة الهوية لم تسقط عن الحاسوب، وبناء عليه لا يستطيع هذا الشخص من السفر على نفس الوثيقة التي دخل بواسطتها إلا من خلال استرجاع بطاقة الهوية، ومن أجل تسهيل هذا الأمر فقد طلب من المواطنين. (السكان، 1997). أن يقدموا طلب لاسترجاع الهوية بحيث يشمل هذا الطلب إظهار رقم الهوية على وثيقة السفر الأجنبية مع ختم الدخول، رفع الطلب من خلال الجانب الفلسطيني إلى الجانب الإسرائيلي وعليه يتم استرجاع بطاقة الهوية عن الجسر وإخبار الجانب الفلسطيني بذلك، وبعد ذلك لا يستطيع المواطن السفر إلا من خلال جواز السفر الفلسطيني.

في جلسة لجنة السكان بتاريخ 1997/3/5. (السكان، 1997). تم الاتفاق بين الجانب الفلسطيني والإسرائيلي بضرورة التنسيق بخصوص المسافرين الذين يحاولون العودة إلى البلاد ويحملون جواز السفر الأجنبي ويطلبون الدخول من خلال هذا الجواز والتخلي عن بطاقة الهوية كما وتم الاتفاق على التنسيق بخصوص الحالات التي سقطت أسمائهم عن الحاسوب بالخطأ، من أجل معالجة هذا الأمر وتفعيل أرقام هوياتهم من جديد بعد تقديم الأوراق اللازمة، أما بخصوص الحالات التي سافرت منذ مدة طويلة خارج البلاد وفقد حسب القانون الإسرائيلي المواطنة وبقيت أسمائهم بالخطأ على الحاسوب، فإنه يتم العمل بكل جدية من أجل استرجاع بطاقة الهوية.

وبعد استلام الصلاحيات بخصوص هذا الملف تم تغيير الكتابة الموجودة على بطاقة الخروج والتي تخص مكان الإقامة للمواطن بدل كلمة (يهودا والسامرة)، تم الاتفاق على وضع الضفة الغربية لتثبيت هذه

الصلاحية من الجانب الفلسطيني قام بالإبلاغ انه سيتم إرجاع أي مواطن كتب على تصريحه عبارة يهودا والسامرة عن الجسور. (1997، السكان).

بين الباحث أن جميع هذه القضايا قد طرحت من الجانب الفلسطيني من خلال الاجتماعات المشتركة في لجنة السكان الخاصة بالسجل السكاني والتي كانت قد طرحت في إطار الاجتماعات المكتملة لاتفاق واشنطن، إلا أن إسرائيل استطاعت من خلال تفسير صيغ الاتفاق من وجهة النظر الإسرائيلية، والمنبثقة من منطلق القوة أن تجد مخرجاً لطريقة علاج أي قضية تصب في المصلحة الإسرائيلية قبل كل شيء.

الفصل الخامس

الشق المدني من اتفاق واشنطن من النظرية إلى التطبيق

1.5 المقدمة

2.5 قضية التصاريح

1.2.5 تصاريح العمل

2.2.5 تصاريح التجار

3.2.5 تصاريح الموظفين

4.2.5 تصاريح العلاج

3.5 قضايا البنية التحتية

1.3.5 قضايا الأراضي واعتداءات المستوطنين

2.3.5 مشكلة الكهرباء

3.3.5 قضية أزمة المياه

4.3.5 المجاري والتلوث البيئي

4.5 المناطق الصناعية

5.5 القضايا التي تتعلق بالشؤون الدينية

6.5 قضايا المواطنين المتنوعة

الفصل الخامس

الشق المدني من اتفاق واشنطن من النظرية إلى التطبيق.

1.5 المقدمة

بعد أن تم التوقيع على اتفاق واشنطن بين الجانب الفلسطيني والإسرائيلي ودخول هذا الاتفاق حيز التطبيق، كان لابد من تطبيق هذا الاتفاق على أرض الواقع ، وتأتي الترجمة العملية لنصوص الاتفاق من خلال ما يمارس في الحياة اليومية من تنفيذ وترجمة لهذه النصوص من الناحية العملية، وحفاظا على إمكانية تنفيذ ما تم الاتفاق عليه فقد تم تشكيل مكاتب ارتباط مدنية لوائية في مدن الضفة الغربية وهي " DCL " ، وهذه المكاتب ستقوم بمعالجة الأمور المدنية اليومية ، وتقوم هذه المكاتب بالعمل يوميا ، من خلال اجتماع لجان المكاتب الفرعية لمتابعة القضايا بشكل يومي (فلسطين، دائرة شؤون المفاوضات، 1995م). وسيعقد رؤساء المكاتب " DCL " اجتماعات رسمية كل أسبوع على الأقل ، وسيتم من خلال هذه الجلسات متابعة الإسقاطات العملية الخاصة بتنفيذ اتفاق واشنطن، من نقل للصلاحيات والمسؤوليات المدنية، وما يبرز من قضايا تتعلق بالبنية التحتية، والمرور والتنقل من وإلى مناطق السلطة الفلسطينية، والعبور الآمن ما بين محافظات الضفة الغربية ومحافظات غزة، والقضايا المتعلقة بمنح التصاريح من الجانب الإسرائيلي، وبذلك سيتم متابعة هذه الإسقاطات من خلال جلسات مكاتب الارتباط المدني في محافظات الضفة الغربية: جنين، نابلس، قلقيلية، طولكرم، أريحا، بيت لحم، الخليل .

2.5 قضية التصاريح

تعتبر قضية التصاريح من القضايا الهامة في حياة الشعب الفلسطيني ، كون هذه التصاريح أصبحت الوسيلة الوحيدة التي توفر سهولة التنقل للمواطنين الفلسطينيين بين مدن الضفة الغربية في فترة زمنية معينة، وأصبحت الوسيلة الوحيدة للمرور والتنقل من داخل مدن الضفة الغربية إلى القدس والأراضي المحتلة عام 1948م، وقد تم نقاش قضايا التصاريح في معظم الجلسات المشتركة مع الجانب الإسرائيلي على مختلف أنواع هذه التصاريح ، و التي تمثلت في : تصاريح العمل، تصاريح التجار ، تصاريح الموظفين، تصاريح العلاج و أنواع أخرى.

1.2.5 تصاريح العمل

لم يكن إصدار تصاريح العمل الذي فرضته إسرائيل على العمال الفلسطينيين بالشيء الجديد، و لكن الأمر الجديد كان في عملية ربط هذه التصاريح بشروط الأمن الإسرائيلي أكثر منها بشروط وقوانين العمل و العمال، مما عكس صعوبة على واقع حياة العمال الفلسطينيين الذين يحاولون الحصول على هذه التصاريح من اجل الوصول إلى أماكن عملهم، و تجدر الإشارة إلى أن إسرائيل قد حصرت أعداد التصاريح التي تصدرها للعمال بحصة محدودة مرتبطة بالوضع الأمني السائد في المنطقة، مما زاد في صعوبة الحصول على مثل هذه التصاريح، و التي يتم زيادة عددها مع استمرارية الهدوء كما يقدرها الجانب الأمني الإسرائيلي، و في حال تردي الوضع الأمني تعود الكميات الصادرة من التصاريح إلى نقطة الصفر ، الأمر الذي يؤثر على واقع العمال الفلسطينيين مما يجعلهم يغامرون للوصول إلى مناطق العمل داخل الخط الأخضر و المبيت هناك في ظروف صعبة ولمدة زمنية غير محدودة ، و العمل بهذه الطريقة جعل أرباب العمل يستغلون العمال في أجورهم ، و ابتزازهم في طريقة إصدار التصاريح مما زاد من المعاناة في ظل الحياة الصعبة لهذه الفئة من المجتمع الفلسطيني .

2.2.5 تصاريح التجار

منذ قيام دولة إسرائيل و احتلالها الأراضي الفلسطينية ، عمدت الحكومات الإسرائيلية على ربط الاقتصاد الفلسطيني بالاقتصاد الإسرائيلي ، مستغلة بذلك جميع النواحي الإقتصادية الفلسطينية لصالح الإسرائيلي، و بناء على ذلك لم يتمكن الفلسطينيون بعد إقامة مناطق السلطة الفلسطينية الانفصال بشكل كامل عن الاقتصاد الاسرائيلي و خصوصا في الناحية التجارية ، حيث تم ربط جميع المواد الاستهلاكية والغذائية للسوق الفلسطيني مع السوق الاسرائيلي، و بقي الاعتماد الرئيسي للمصانع و المصالح التجارية الفلسطينية بشكل مباشر على الجانب الاسرائيلي ، الامر الذي أدى إلى ضرورة ايجاد تصاريح التجار لربط مصلحة العمل المشتركة من الناحية التجارية بين الفلسطينيين و الاسرائيليين مما جعل اسرائيل تخصص عددا من التصاريح لكل منطقة يتم من خلالها اصدار تصاريح التجار و أصحاب المصانع الفلسطينية، مما عكس الأمر على طبيعة الحركة التجارية من خلال السماح باصدار هذه التصاريح و التي لا يستطيع أصحاب العمل الفلسطيني من توفير المواد التجارية أو تسويق منتجاتهم الصناعية إلا من خلال هذه التصاريح ، و بذلك بقي الامر مرتبطا مع الجانب الاسرائيلي الذي ابقى السيطرة محكمة على سير الاقتصاد في مناطق السلطة الفلسطينية، حيث أصبح أي مواطن فلسطيني لا يستطيع القيام بأعماله التجارية إلا من خلال التصاريح التي تصدر من

الجانب الاسرائيلي بخصوص أغراض التجارة ، ويذكر أن الجانب الاسرائيلي قد حدد حصة معينة للضفة الغربية و قطاع غزة مقسمة على المناطق حسب الحجم السكاني و الحركة التجارية ، و قد لجأ الجانب الاسرائيلي في الآونة الأخيرة على وضع شروط صعبة لمن يريد استصدار هذه التصاريح من خلال توفير العديد من الوثائق والكتب التي تثبت الاحتياج إلى مثل هذه التصاريح و أبقى اسرائيل الامر مرهونا مع الوضع الأمني الذي يعتبر هو المقياس لإصدار التصاريح ، و الذي يؤدي إلى إلغائها جميعا في مرحلة معينة ، ليعاد الاصدار بكميات محدودة من جديد .

3.2.5 تصاريح الموظفين

منذ بداية الاتفاق حرص الجانب الفلسطيني على أن يكون تنقل موظفي السلطة الفلسطينية بسهولة بين مناطق السلطة الفلسطينية في الضفة الغربية و قطاع غزة، و كذلك الوصول الى اسرائيل من أجل القيام بأعمالهم، و لذلك تم الاتفاق على اصدار تصاريح لتنقل هؤلاء الموظفين لتسهيل حركتهم، إلا أن اسرائيل فرضت قوانين و شروط لإصدار مثل هذه التصاريح و حصرها بكميات و أعداد محدودة و أخضعتها لشروط الأمن الاسرائيلي.

4.2.5 تصاريح العلاج

بقي وضع الخدمات الصحية في مناطق الضفة الغربية و قطاع غزة بدون تغيير ملحوظ حتى بعد قدوم السلطة الفلسطينية، و يذكر أن العديد من المواطنين الفلسطينيين كانوا يتلقون العلاج والخدمات الصحية في المستشفيات العربية في القدس المحتلة و المستشفيات الاسرائيلية داخل الخط الأخضر، و بسبب الخدمات الصحية المتواضعة في مناطق السلطة الفلسطينية استمر الاحتياج إلى هذه المؤسسات الصحية، الامر الذي فرض على المواطنين الاحتياج إلى التصاريح الخاصة و التي عرفت بتصاريح العلاج، حيث كانت تصدر في السنوات الأولى لقيام السلطة الفلسطينية بدون أي تعقيدات أو شروط ، و لكن إسرائيل أخذت في السنوات الأخيرة بوضع العراقيل و الشروط المتعددة أمام اصدار مثل هذه التصاريح، مما أدى إلى تأخير العلاج للمواطنين، و كذلك تم تحديد فترات زمنية محددة لهذه التصاريح، و كذلك تحديد الأشخاص المسموح لهم بمرافقة المرضى أو زيارتهم، مع وضع شروط و طلبات لاصدار مثل هذه التصاريح بعد موافقة قسم الصحة عليها في القيادة الاسرائيلية، الأمر الذي جعل العديد من المواطنين يحرمون من حقهم في العلاج بسبب هذه الإجراءات المعقدة.

في معظم الجلسات التي عقدت بين الجانبين الفلسطيني والإسرائيلي كانت تطرح قضية التصاريح بمختلف أنواعها، ويذكر أن المحافظات التي تقع في شمال الضفة الغربية قد فرض عليها أنواع جديدة من التصاريح، وهي التصاريح الخاصة بالدخول إلى المناطق الفلسطينية الواقعة خلف الجدار الذي أقيم من قبل سلطات الاحتلال الإسرائيلي بحجة حماية وسلامة الأمن لدولة إسرائيل، وسنبين بعض من هذه القضايا التي طرحت في الاجتماعات المشتركة بخصوص قضية التصاريح وإصدارها.

و سيقوم الباحث بعرض لبعض الجلسات التي تمت بين الجانبين الفلسطيني و الاسرائيلي و التي تناولت موضوع التصاريح ، ومن الجلسات التي عقدت في بعض المحافظات ما يلي :

أولا محافظة جنين:

في اجتماع الذي عقد بتاريخ 1998/7/11 (DCL ، 1998). تم المطالبة بضرورة زيادة عدد التصاريح الخاصة بالعمال والتجار والسيارات وكبار التجار لمحافظة جنين، حيث كان الرد الإسرائيلي بأنه سيكون هناك مساعدة بالموضوع بعد فحصه وسيتم إصدار بطاقات لكبار التجار تساعدهم في التحرك داخل إسرائيل وعلى معابر الجسور، أما بخصوص التصاريح التي لم تسلم من الجانب الإسرائيلي الى الجانب الفلسطيني فقد تم نقاش هذا الموضوع في الجلسة المنعقدة بتاريخ 1998/7/22 (DCL ، 1998). وقد تم الاتفاق على استصدار تصاريح جديدة كبديل عنها، وقد طالب الجانب الفلسطيني ايضا بزيادة عدد التصاريح الخاصة بالتجار، وأحتج الجانب الفلسطيني بخصوص إعاقة تصاريح سيارات العمومي الأمر الذي جعل الرد الإسرائيلي يؤكد انه سيعالج الموضوع بأقصى سرعة، والتأخير يعود لسبب بعض المشاكل الفنية ، أما بخصوص تصاريح الزيارة فقد بين الجانب الفلسطيني أن جوازات السفر المؤقتة تصدر لمدة ستة شهور فقط والجانب الإسرائيلي يطلب مدة ثمانية شهور كحد أدنى للجواز مما يعرقل صدور التصريح، جاء الرد الإسرائيلي انه سوف يقوم بفحص الأمر مع المسؤولين في القيادة بهذا الخصوص.

استفسر الجانب الفلسطيني في الجلسة المنعقدة بتاريخ 1998/8/17 (DCL ، 1998). عن التسهيلات الجديدة بخصوص تصاريح التجار، وبين الجانب الإسرائيلي بأنه هناك زيادة على التصاريح الصادرة لمحافظة جنين ما يقارب (500) تصريح جديد من اجل التسهيل على المواطنين، فقد طالب الجانب الفلسطيني استصدار تصاريح بحث عن عمل في إسرائيل مرتين في الشهر وذلك حتى يتمكن المواطن خلال مدة يومين أو ثلاثة

التي يحصل عليها إنجاز ما يريده من داخل إسرائيل سواء بالبحث عن العمل أو إتمام ما يحتاجه من معاملات تجارية .

أعاد الجانب الفلسطيني الطلب في الجلسة المنعقدة بتاريخ 1998/9/8. (DCL ، 1998). بخصوص تصاريح البحث عن العمل حيث كان الرد الإسرائيلي بأنه تم إيقافها منذ مدة شهر، احتجاجا على قرار وزارة العمل الفلسطيني بمنع مدرء الدوائر بها من الجلوس مع الجانب الإسرائيلي .

أما التسهيلات على تصاريح التجارة وموظفي السلطة فتم طرح هذا الموضوع في الجلسة بتاريخ 1998/10/1. (DCL ، 1998). والسؤال كذلك عن التسهيلات على الطوق الأمني، فكان الرد الإسرائيلي انه لا يوجد جديد على الطوق الأمني ولا يوجد تسهيلات ، وتصاريح التجار لا يمكن استصدار المزيد منها، أما تصاريح الزيارة لمواطنين مرفوضين امنيا، كان قد تم إعادة تقديم الطلب لهم من جديد.

تم مناقشة قضية طلاب الجامعات الفلسطينية الذين يدرسون في جامعة حيفا في الجلسة المنعقدة بتاريخ 1998/10/25. (DCL ، 1998). وتأخير استصدار التصاريح الخاصة بهم، رد الجانب الإسرائيلي انه سوف يقوم بمتابعة الأمر من اجل استصدار تصاريح طويلة المدة.

حصلت تسهيلات على الطوق الأمني وكان هناك تسهيلات على التصاريح الخاصة بدخول إسرائيل كما بينها الجانب الإسرائيلي إلى الجانب الفلسطيني في الجلسة المنعقدة بتاريخ 1998/11/3، (DCL ، 1998). وهي: تصاريح الإسعاف والطواقم الطبية، إمكانية إعطاء (4) تصاريح لسيارات الإسعاف، الأطباء الذين يعملون في القدس والطواقم الطبية إعطائهم تصاريح لمدة ثلاثة شهور، إعطاء تصاريح العلاج في القدس وإسرائيل، إعطاء تصريح لمدة يوم للسيارات التي تحتاج الصيانة في إسرائيل، تصاريح التجار إعطاء ألفي تصريح من سن 25 سنة فما فوق ومتزوج، بالإضافة إلى 95 تصريح دخول إلى غزة للتجار، وقد طالب الجانب الفلسطيني بخصوص العمر أن يكون 23 سنة فما فوق بدل 25 سنة ، حيث أجاب الجانب الإسرائيلي بأنه سيتابع الموضوع، أما بالنسبة لتصاريح العمل سيتم إصدار التصاريح الخاصة بالعمل لعمر 23 سنة فما فوق ، أما بخصوص تصاريح السفر عن طريق مطار اللد ومعبّر رفح، سيتم إصدار تصريح ليوم واحد للسفر، والتصاريح الخاصة بالمحاكم والقنصليات وزيارة المسجونين جميعها ليوم واحد فقط حسب ما تم تحديده من موعد، وقد سمح للمحامين بإصدار تصاريح لمدة ثلاثة شهور والعمر 25 سنة فما فوق ، وتصاريح الصحفيين لمدة ثلاثة شهور بإرفاق البطاقة من نقابة الصحفيين الإسرائيليين، وسمح لطلاب الجامعات الإسرائيلية إصدار تصاريح

لمدة ثلاثة شهور ، وافق الجانب الإسرائيلي على إعطاء عدد من تصاريح الدخول لإسرائيل لسيارات التاكسي العمومي، كما وافق على إصدار تصاريح لمدة ثلاثة شهور لموظفي شركة كهرباء القدس، أما بخصوص موظفي السلطة الفلسطينية فقد تم الموافقة على إعطاء تصاريح دخول إلى إسرائيلي لموظفي السلطة الفلسطينية لمدة ثلاثة شهور عدد (65) تصريح، ودخول إلى غزة لموظفي السلطة لمدة أسبوع عدد (30) ولمدة شهر عدد(10) ، أما بشأن تصاريح الزيارة فقد طالب الجانب الفلسطيني عدم تحديد حصة في تصاريح الزيارة والسماح بتقديم تصاريح من الدرجة الثانية، وهذا الطلب وافق عليه الجانب الإسرائيلي .

ثانيا محافظة نابلس:

طالب الجانب الفلسطيني في الاجتماع الذي عقد بتاريخ 1999/12/1. (DCL،1999) . تصاريح الزيارة المتأخرة من جديد، حيث تبين أن هناك ضمن هذه التصاريح من لديهم موافقة جمع الشمل، وعدد منها اذونات عمل ، وتأكيذا لذلك تم تسليم الجانب الإسرائيلي قائمة بالأسماء التي تشملهم موافقات جمع الشمل، وأذونات العمل لمن لديهم تصاريح زيارة مقدمة منذ مدة ، رد الجانب الإسرائيلي أنه تم فحص الأمر وإعادة عدد من التصاريح العالقة إلى الداخلية وأن الأمر قيد المتابعة لحل هذه الإشكالية ، طالب الجانب الفلسطيني زيادة عدد تصاريح التجار وتمديد مدة التصريح من ساعة 19 الى الساعة 22، رد الجانب الإسرائيلي بأنه سيرفع العدد في المستقبل القريب .

طالب الجانب الفلسطيني توضيح العدد الخاص بتصاريح موظفي السلطة إلى إسرائيل في الاجتماع الذي عقد بتاريخ 2000/1/13م، (DCL،2000) . حيث رد الجانب الإسرائيلي بأنه سيتم استخدام جميع الحصة المحددة دون إبقاء شيء، وإذا نفذت هذه الكمية وبقي أشخاص لم يحصلوا على تصريح سيبلغوا القيادة بالأمر سيعملوا على حل المشكلة .

طرح الجانب الفلسطيني في الاجتماع الذي عقد بتاريخ 2000/2/16. (DCL،2000) . قضية تصاريح المرضى وتقسيم تصاريح موظفي السلطة الى مراحل، بين الجانب الإسرائيلي في الاجتماع السابق لن يكون تعامل مع حصة محدودة، إلا أنه أن الكمية أو العدد محدود (115) تصريح، لا يمكن تجاوز الحصة حسب التعليمات، استوضح الجانب الفلسطيني عن العدد الخاص عن تصاريح الشاحنات و عن إمكانية إصدار تصاريح لها، ورد الجانب الإسرائيلي بالموافقة على إصدار التصاريح ولكن الكمية محدودة، طالب الجانب

السلطة غير المتزوجين، حيث رد الجانب الإسرائيلي انه يستطيع السفر إلى غزة من لا تنطبق عليه الشروط عبر الممر الآمن.

طالب الجانب الفلسطيني من الجانب الإسرائيلي إصدار تصاريح خاصة بجامعة النجاح في الاجتماع الذي عقد بتاريخ 2000/9/27.(DCL،2000). مثل تصريح دائم لسيارة الجامعة، كذلك تصريح للعلاقات العامة، حيث رد الجانب الإسرائيلي بالموافقة على تصريح لسيارة الجامعة لمناطق (أ)+(ب)+(ج)+ غزة+المطار، وتم طلب رفع قائمة بأسماء أعضاء العلاقات العامة لعمل تصاريح لهم، وتم الموافقة على رفع قوائم بأسماء المدرسين من اجل عمل تصاريح لهم، تقدم الجانب الفلسطيني في الاجتماع الذي عقد بتاريخ 2002/9/30.(DCL، 2002). باحتجاج لدى الجانب الإسرائيلي على رفض تصاريح التجار بحجة انتهاء البطاقة الممغنطة، وبين الجانب الفلسطيني أن الحواجز العسكرية لا تمكن التجار من الوصول إلى مكتب الإرتباط الإسرائيلي لتقديم طلبات للحصول على بطاقات ممغنطة ، رد الجانب الإسرائيلي انه سيتم الاتفاق على موعد وتاريخ معين يتواجد فيه ضابط ارتباط على حاجز حوارة من اجل استلام الطلبات.

وضح الجانب الإسرائيلي للجانب الفلسطيني في الاجتماع الذي عقد بتاريخ 2003/1/12، (DCL،2003). انه تم زيادة عدد تصاريح التجار إلى إسرائيل، حيث زادت الحصة المخصصة إلى نابلس بغرض التجارة إلى (150) تصريح بدل أن كانت سابقا (70) تصريح، وكذلك تم السماح بإصدار (15) تصريح لغرض التجارة والدخول إلى غزة، مع انه في السابق لم يصدر هذا النوع من التصاريح.

طالب الجانب الفلسطيني في الاجتماع الذي عقد بتاريخ 2004/4/4. (DCL،2004). بتصاريح خاصة لسيارات التجار، وكذلك للشاحنات وسيارات العمومي، رد الجانب الإسرائيلي بخصوص السيارات الخصوصي بأن الوضع صعب على الحواجز ويمكن متابعة بعض الطلبات الخاصة والذي سيناقش كل طلب على حدى، أما بخصوص سيارات العمومي والتي تقدم خدمة للمواطنين للسفر إلى الجسر فانه سيتم تقديم طلب لكل مكتب سيارة واحدة، وبخصوص الشاحنات لا يوجد مشكلة في إصدار التصاريح لها.

الجانب الفلسطيني طالب بإصدار تصاريح الاحتياجات الشخصية إلى غزة وإسرائيل مثل زيارة الأقارب من الدرجة الأولى، في الاجتماع الذي عقد بتاريخ 2004/6/21.(DCL،2004). ، وكذلك طالب بإعطاء تسهيلات لإصدار تصاريح التجار وبشكل أفضل، والتقديم لبعض الحالات التي كان غير مسموح التقديم لها،

وافق الجانب الإسرائيلي على تقديم حالات استثنائية خارج التعليمات الصادرة بخصوص التجار، تقديم تصاريح لأعزب لكبار السن من الرجال 40 سنة فما فوق وللنساء 35 سنة فما فوق وكذلك لمن ليس لهم أولاد.

ثالثا محافظتي قفيلية و طولكرم :

طرح الجانب الفلسطيني قضية التصاريح الخاصة بالتجار في الاجتماع الذي عقد في محافظة قفيلية بتاريخ 2005/3/8. (DCL، 2005). حيث بين أن عدد التصاريح الممنوحة لمنطقتي سلفيت و قفيلية 525 تصريح تجاري فقط، وهذا العدد لا يكفي ولا يغطي ثلث المحافظتين ويجب زيادة العدد ، وكذلك تم المطالبة بإصدار تصاريح لغير المتزوجين وللمتزوج وليس له أولاد ، الجانب الإسرائيلي بين أن عدد التصاريح غير كافي وهناك زيادة في العدد بخصوص التجار وهذا ما اقر قبل أسبوع من خلال الاجتماع مع القيادة ، أما بخصوص عدد تصاريح العمال فقد بين الجانب الإسرائيلي أن هناك 1898 تصريح عامل يشمل عمال سلفيت و قفيلية، وبين أن عدد تصاريح المناطق الصناعية في سلفيت و قفيلية (2125) تصريحا ، طالب الجانب الفلسطيني بتصاريح للمزارعين من اجل الدخول لأراضيهم خلف الجدار، وعدم إخضاع المواطنين و منعهم من التصاريح بسبب المنع الأمني الذي يكون على إسرائيل، طرح الجانب الفلسطيني المشكلة المتعلقة بتصاريح غزه سواء بالعودة من غزة أو الذهاب إلى غزه وذلك بحجة الأمن، الجانب الإسرائيلي بين أن الموضوع قيد المتابعة ، وسيتم رفع كتب لمعالجة هذه القضايا بالسرعة الممكنة.

في الاجتماع الذي عقد بتاريخ 1998/6/30. (DCL،1998). والذي تم بين الجانبين الارتباط المدني الفلسطيني والارتباط المدني الإسرائيلي وشارك في هذا الاجتماع مكتب العمل الفلسطيني ومسئول الاستخدام في الجانب الإسرائيلي، طرح الجانب الفلسطيني زيادة عدد تصاريح العمال في محافظة طولكرم، بين الجانب الإسرائيلي بخصوص هذا الموضوع أن هناك 19 ألف و 200 تصريح عامل منظم في الضفة الغربية يحملون تصاريح، وان هذه التصاريح تقدم من قبل أرباب العمل وليس من الجانب الإسرائيلي الرسمي، طرح الجانب الفلسطيني قضية رفض الجانب الإسرائيلي إعطاء تصاريح عمل لمن هم اقل من عمر 23 سنة، أجاب الجانب الإسرائيلي انه يمكن إعطاء تصاريح عمل للحالات الإنسانية لمن هم في عمر 23 سنة متزوج وعنده ولد ويمكن إعطاء العازب الذي عمره 27+28 سنة كحالة إنسانية، ويمكن إعطاء من هم في عمر 22،21 سنة متزوج مع أكثر من ولد، طالب الجانب الفلسطيني في نفس الاجتماع زيادة مدة تصريح البحث عن العمل من مدة أسبوع إلى أسبوعين حتى يتمكن العامل من اخذ الفرصة الكافية للبحث عن العمل، وافق الجانب

الإسرائيلي على هذا الطلب بشرط أن يكون ضمن الطلب المقدم للارتباط الإسرائيلي كتاب من الارتباط الفلسطيني لحالات استثنائية فقط.

طرح الجانب الفلسطيني في الاجتماع الذي عقد بتاريخ 1999/11/8 (DCL،1999). موضوع تصاريح سيارات المشاغل حيث كان يرفض التصريح الخاص بالسيارة إذا كان مسجل في رخصة هذه السيارة بأنها تجارية، أجاب الجانب الإسرائيلي على هذا الموضوع انه لا يوجد مانع من منح واستصدار التصاريح لهذه السيارات حتى وان كان مسجل بالرخصة أن السيارة تجارية، احتج الجانب الفلسطيني على رفض الجانب الإسرائيلي تصاريح الزيارة وكذلك رفض تقديم أي تصريح زيارة قد تم رفضه إلا بعد 6 اشهر، الجانب الإسرائيلي رفض آلية الموعد الزمني لتقديم التصاريح ووعده بإنجاز كافة التصاريح المتأخرة والتي ليس عليها رد.

طالب الجانب الفلسطيني بزيادة عدد التصاريح التجارية لمحافظة طولكرم في الاجتماع الذي عقد بتاريخ 2000/2/29 (DCL،2000). وكذلك تصاريح السيارات الخاصة وجميع أنواع التصاريح، طلب الجانب الإسرائيلي تقرير مفصل عن المشاكل الخاصة بقطاع النسيج، عددها، وحجمها من اجل رفعها للقيادة حتى يتم الحصول على تصاريح سيارات للمشاغل الخاصة بقطاع النسيج، طالب الجانب الفلسطيني بزيادة عدد تصاريح الزيارة وذلك بعد عملية الرفض المتكررة وطول مدة الرد على التصريح، بين الجانب الإسرائيلي أن نسبة تصاريح الزيارة الصادرة في محافظة طولكرم من اكبر النسب في الضفة الغربية، أما بخصوص الرد على طلب التصريح سوف لا تزيد عن عشرة أيام.

الجانب الفلسطيني طالب بإصدار تصاريح زيارة من اجل تسجيل المواليد من الخارج في الاجتماع الذي عقد بتاريخ 2003/8/17 (DCL،2003). بين الجانب الإسرائيلي أن إصدار تصاريح الزيارة موقف على مستوى جميع الضفة الغربية، لكن يمكن من تقديم معاملات تصاريح زيارة لحالات وفاة قرابة من الدرجة الأولى ورغم ذلك سيتم فحص الطلب مع بيت أيل، بخصوص تسجيل المواليد من الخارج لمن هم فوق 5 سنوات هذا الموضوع يعالج فقط من خلال لجنة السكان، أما بخصوص تصاريح التنقل بين المدن والتي طالب بها الجانب الفلسطيني، فكان الرد بأنه يتم إصدار تصاريح التنقل بين المدن للحالات الإنسانية والضرورية فقط ولا يعطى لسيارات العمومي المتوجهة إلى الاستراحة في أريحا، وقد تم في الاجتماع الاتفاق على تقديم معاملات بإصدار تصاريح السفر عبر المطار للحالات الإنسانية فقط، أما بخصوص أصحاب المشاغل والمصانع النسيجية والتجار يتم تقديم معاملات تصاريح التجار من خلال قوائم مطبوعة، العمر فوق 35 سنة ومتزوج ولديه أطفال

وعدا ذلك يتم إرسال قائمة خاصة بذلك، بخصوص تصاريح غزة تم الاتفاق بإصدار تصاريح دخول إلى غزة للحالات الإنسانية فقط والمرضية، أما بخصوص موظفي السلطة إلى غزة فلا يوجد أي جديد، وتصاريح التجار إلى غزة لا يوجد موافقة على إصدارها، أما بخصوص تصاريح العلاج إلى إسرائيل تم الاتفاق على إصدارها قبل يوم من الموعد المحدد من العلاج باستثناء الحالات الممنوعة امنيا.

رابعاً محافظات أريحا و الخليل :

طالب الجانب الفلسطيني بتسهيل إصدار تصاريح العلاج وعدم المماطلة بهذا الموضوع في الاجتماع الذي عقد في محافظة اريحا بتاريخ 1996/4/8.(DCL،1996). وذلك بحجة نقص الأوراق الثبوتية، كما وطرح الجانب الفلسطيني قضية تصاريح الزيارة حيث كان الجانب الإسرائيلي قد رفض استلام تصاريح الزيارة بحجة وجود عدد كبير لديهم، وكذلك رفض الجانب الإسرائيلي تجديد التصاريح دون سبب يذكر، طرح الجانب الفلسطيني قضية مواطني غزة العالقين في أريحا والذين دخلوا بواسطة تصاريح زيارة وعددهم 11 مواطن بالإضافة إلى مواطنين غزة الذين ما زالوا في أريحا حيث أكد الجانب الفلسطيني على ضرورة إرجاعهم إلى غزة، طرح الجانب الإسرائيلي انه سوف يساعد في إرجاعهم بأسرع وقت ممكن.

طرح الجانب الفلسطيني قضية المماطلة في الاجتماع الذي عقد في محافظة الخليل بتاريخ 2004/1/22.(DCL،2004). والتأخير في عملية إصدار التصاريح الإنسانية ورفضها أحيانا، بين الجانب الإسرائيلي من استغرابه جراء هذا الأمر وتعهده بمتابعة الأمر وإنهائه، بين الجانب الفلسطيني الصعوبة في إصدار تصاريح لسيارات الإسعاف من اجل نقل المرضى إلى الأردن من اجل العلاج، وعدم إعطاء إجابات على تصاريح الحالات الإنسانية إلى قطاع غزة، بين الجانب الإسرائيلي بخصوص تصاريح غزة أن هذه التصاريح تصدر من القيادة بأمر من قيادة المنطقة الجنوبية في غزة، ولا يتم إصدار هذه التصاريح إلا بصعوبة، طالب الجانب الفلسطيني بإجلاء الجيش الذي استولى على إحدى الشقق

يرى الباحث أن حياة الناس أصبحت في مناطق الحكم الذاتي مرتبطة بالتصاريح التي تصدر عن الارتباط وأصبحت هذه التصاريح الوسيلة الوحيدة الرئيسية التي تسمح للمواطنين بالتنقل سواء داخل الوطن او خارجه .
ويبين الباحث من خلال عرض وثائق الاجتماعات المشتركة بان النقاش كان يأخذ طابع التكرار في الجلسات المختلفة وذلك كنوع من المماطلة الإسرائيلية في تنفيذ بنود الاتفاق، وأضح ذلك من خلال المطالبة المتكررة من الجانب الفلسطيني لإصدار وزيادة عدد التصاريح، حيث كان الجانب الإسرائيلي في كل جلسة يجد مبرراً

لعدم تنفيذ ما اتفق عليه بهذا الخصوص، وربط الجانب الإسرائيلي بوضوح موضوع التصاريح وإصدارها في العديد من المبررات التي كانت تكون في معظمها مرتبطة بالحجة الأمنية، وأحيانا بالحجج الفنية لطريقة إصدار هذه التصاريح.

و يرى الباحث أنه في محافظة نابلس لم يستطيع الجانب الفلسطيني تحقيق المطلوب على أكمل وجه في الحصول على التصاريح الخاصة بالمواطنين والتي تتناسب مع عدد السكان هناك، ومع طبيعة محافظة نابلس التجارية التي تحتاج إلى تسهيل الحركة الذي أعاقها الجانب الإسرائيلي من خلال العديد من الحواجز والقوانين، وحضر التجول الذي جعل من الحياة ذات طابع صعب.

بين الباحث في القضية الخاصة بمواطنين غزة والتي نوقشت في الاجتماعات المشتركة في أريحا، بسبب تأخير مواطني غزة وعدم السماح لهم بالانتقال من أريحا إلى غزة بحجة عدم وجود موافقة من القيادة، بالرغم من أن الاتفاق كان واضحا وصريحا بخصوص التنقل ما بين قطاع غزة والضفة الغربية، ولكن جاءت ملاحظة الجانب الإسرائيلي بهذا الخصوص، تجسيدا لسياسة الفصل التي اتبعت من السلطات الإسرائيلية منذ البداية، مع العلم انه لو كان الأمر متعلق بالأمن الإسرائيلي وإن كان لأبسط الأمور، لتم ترحيل وطرده المواطنين إلى أي مكان، وليس فقط السماح لهم الوصول إلى منازلهم في غزة.

يوضح الباحث و من خلال ما ذكر سابقا و بالرغم من المماثلة الاسرائيلية أن الجانب الفلسطيني استطاع أن يقدم بعض التسهيلات من خلال التصاريح التي تتعلق بالمواضيع المختلفة إن كانت هذه التسهيلات ليس بالطموح الفلسطيني المطلوب ، و كانت المشكلة الكبرى تكمن بخصوص هذا الموضوع قيام الجانب الاسرائيلي بإلغاء كافة التسهيلات الممنوحة للمواطنين الفلسطينيين بخصوص التصاريح بكافة أنواعها و العودة إلى نقطة الصفر في حال حدوث أي طارئ أمني .

3.5 قضايا البنية التحتية

تعتبر قضايا البنية التحتية من أهم القضايا التي تطرح وتناقش في اللقاءات والاجتماعات بين الجانبين الفلسطيني والإسرائيلي ، وقضايا البنية التحتية كانت تشمل - قضايا الأراضي واعتداءات المستوطنين ، ومشاكل الكهرباء والماء ، وشبكة الطرق ، والتلوث البيئي والمهاجر والكسارات وغير ذلك من المواضيع المختلفة، وقد تم طرح هذه القضايا باستمرار من قبل مكاتب الارتباط المدني الفرعية (DCL) من خلال الإجتماعات المشتركة وأولتها أهمية خاصة وتم تكليف موظف خاص لمتابعة هذا الملف في كل دائرة من دوائر الشؤون المدنية في كافة المحافظات .

1.3.5 قضايا الأراضي واعتداءات المستوطنين

تعرضت محافظات الضفة الغربية إلى العديد من الاعتداءات على أراضيها، وذلك لوجود البؤر الاستيطانية المحيطة بها ، كذلك لوجود الطرق الالتفافية التي إلتهمت آلاف الدنمات من أراضيها مما جعل النقاش مستمرا بخصوص البنية التحتية بين مكاتب الارتباط المدني الفلسطيني والارتباط المدني الإسرائيلي، و سيعرض الباحث بعض الجلسات التي تناولت هذا الموضوع :

اولا محافظة جنين :

قدم الجانب الفلسطيني في محافظة جنين في الجلسة المنعقدة بتاريخ 1998/6/17. (DCL،1998). احتجاجا على اقتلاع الأشجار في أراضي أم الریحان وذلك بتاريخ 1998/5/23م، ويذكر أن بعض هذه الأشجار مغروس منذ مئات السنين ، رغم إمتلاك الأهالي الأوراق الثبوتية التي تثبت ملكيتهم للأرض ، رد الجانب الإسرائيلي بأن هذه الأراضي أراضي حكومية الأمر الذي رفضه الجانب الفلسطيني وأصحاب الأراضي ، واتفق أن يتم القيام بجولة في الأرض بعد أسبوع مع مسؤول المساحة والأراضي الإسرائيلية لإثبات نقاط الحدود والعلامات القديمة .

أما بخصوص اقتلاع أشجار الزيتون من أراضي ظهر المالح في جنين حوض 9 قطعه رقم 11 من أراضي خزينة الدولة حيث طال أمر الاقتلاع القطعة رقم 11 الخاصة بالأهالي والتي يمتلكون الأوراق الثبوتية لذلك، أجاب الجانب الإسرائيلي انه تم طلب مساح من القيادة من اجل تحديد أراضي المواطنين الخاصة وترسيم العلامات بينها وبين أراضي خزينة الدولة ، احتج الجانب الفلسطيني في نفس الاجتماع على إغلاق الطريق الزراعي في يعبد من قبل الجيش الإسرائيلي وسلطات الاحتلال في منطقة رقم 1 حوض 3 وقطع أخرى مما

حال الأمر دون وصول الفلاحين إلى أراضيهم مع العلم أنها طريق زراعي قديم، رد الجانب الإسرائيلي بأن الطريق تقع في المنطقة (C) وتم العمل بها وان أي عمل في المنطقة (C) يحتاج إلى تصريح من الجانب الإسرائيلي بالإضافة إلى أن هذه الطريق تقطعها طريق مستوطنة (مابودوتان) ، ويجب رفع طلب إلى بيت أيل من أجل الموافقة على فتح الطريق والعمل بها.

كان الجانب الفلسطيني قد تقدم بطلب من أجل السماح لبناء مدرسة في منطقة بير الباشا وتم الاستفسار عنها إذا ما تمت الموافقة على هذا الأمر ، وكان الرد الإسرائيلي انه لتلك اللحظات لم يكن رد ، في الاجتماع المنعقد (بتاريخ 1998/7/11، DCL، 1998). طرح الجانب الفلسطيني موضوع التدريبات العسكرية الإسرائيلية في منطقة طوباس والأغوار وما تحدثه من أضرار فادحة بالأراضي والمزروعات، وكذلك تم الاحتجاج على الانتهاك الذي تقوم به سلطات الاحتلال وهدم المنازل في القرى الفلسطينية كما حدث في قرى تياسير، كردلا ، وظهر العبد ، وكذلك قلع الأشجار في أراضي عانين وأم الريحان وجلبون ، وقرارات وضع اليد واستملاك الأراضي الخاصة كما حصل في عانين وطمون والتوسع في أراضي أم الريحان لصالح مستوطنة شاكيد من أجل إقامة منطقة صناعية إسرائيلية هناك ، جاء الرد الإسرائيلي على هذه القضايا أن أي قلع للأشجار وتوسيع للأراضي فإنه يتم في أراضي حكومية وإذا كان هناك أي خطأ فإنه سيتم تعويض المتضرر من ذلك سواء من التدريب أو اقتلاع الأشجار ، رفض الجانب الفلسطيني هذا الرد وطلب بأن يكون هناك تنسيق وعدم تنفيذ مثل هذه القرارات من الجانب الإسرائيلي حتى لا يلحق الضرر بالمواطنين الفلسطينيين.

ثانياً محافظة نابلس:

تم عقد اجتماع مشترك بين الجانب الفلسطيني والإسرائيلي بتاريخ 1999/11/24.(DCL،1999). وقد تم مناقشة العديد من قضايا البنية التحتية، حيث طرح الجانب الفلسطيني مشكلة مواطنين تم وضع سياج حول أراضيهم من قبل المستوطنين ، رد الجانب الإسرائيلي بأنه سيتم فحص المشكلة وإزالة الضرر، طرح الجانب الفلسطيني عدم تمكن مواطنة من الدخول إلى أرضها الواقعة داخل مستوطنة إيتمار ، الجانب الإسرائيلي تحدث عن إمكانية حل المشكلة وبين انه حلها من قبل، ولكن بسبب تغير ضابط البنية التحتية عادت المشكلة من جديد ، طرح الجانب الفلسطيني في نفس الاجتماع قضية بناء الوحدة الصحية في مدرسة إناث الساوية بعد أن تم إيقاف العمل بها من قبل مسؤول البناء و التنظيم الإسرائيلي بحجة أن البناء يقع في المنطقة (C)، رد الجانب الإسرائيلي بضرورة تقديم مخطط بذلك يبين تفاصيل هذه الوحدة الصحية وخط بناءها، وتم الاتفاق بين الجانبين للقيام بجولة مشتركة للاطلاع على القضايا المتعلقة بمشاكل البنية التحتية من خلال مرافقة المساحين

من اجل الاطلاع على الأضرار التي لحقت ببعض المنازل الفلسطينية في بلدة الساوية بسبب التفجيرات التي يقوم بها المقاومون في تلك المنطقة ، أما بخصوص الاحتجاج الفلسطيني على قيام الجيش باقتلاع أشجار ومنع العديد من المواطنين العمل في أراضيهم، ادعى الجانب الإسرائيلي بان هذه الأراضي أراضي حكومية.

احتج الجانب الفلسطيني على اعتداء المستوطنين على أراضي المواطنين الفلسطينيين في الاجتماع الذي عقد بتاريخ 2000/3/5. (DCL،2000). وقدم تقريراً حول هذه الاعتداءات إلى الجانب الإسرائيلي .

في مستوطنة ألون موريه أعاد المستوطنون شق الشارع الذي كان قد دمر من الارتباط الإسرائيلي عام 1998م، وفي مستوطنة اشفوت راحيل قام مستوطنوها بإحاطة أراضي قريوت بالسياج، وكذلك حرثوا ما زرعه المواطنون الفلسطينيون في أراضيهم، وفي عام 1998م تم إيقاف المستوطنين في مستوطنة راحيل من حفر خط صرف صحي في أراضي الساوية ، إلا أن المستوطنين عادوا مجدداً وأعادوا فتح الطريق في نفس المنطقة ، وتم الاعتداء من قبل احد المستوطنين في مستوطنة ايتيمار بقلع أشجار الزيتون من ارض احد مواطنين بلدة يانون وأعادت إحاطتها بالسياج ، بالإضافة إلى الاستفزازات المتكررة من قبل المستوطنين في ايتيمار لأهالي بلدة يانون ، الجانب الإسرائيلي وعد بان يتم القيام بجولة مشتركة من اجل الاطلاع على جميع ما ذكر حتى يتم التوصل إلى حل .

ثالثاً محافظات ققليلية و طولكرم

طالب الجانب الفلسطيني في الاجتماع الذي عقد في محافظة ققليلية بتاريخ 2005/3/8، (DCL،2005). السماح لأصحاب الأراضي الواقعة بين سلفيت ومستوطنة ايرئيل والمستوطنات المحاذية في ققليلية وسلفيت بحرث أراضيهم، الجانب الإسرائيلي طالب إعداد قوائم بأسماء المزارعين من اجل التنسيق لهم بالوصول إلى أراضيهم، وعقد جولة ميدانية مشتركة إلى المناطق المذكورة، تقدم الجانب الفلسطيني بشكوى حول قيام المستوطنون بإلقاء الطم والحجارة على أراضي المواطنين من قرية مسحة مما يؤدي إلى تخريب المحاصيل الزراعية، وكذلك الاعتداء على مزارعين بلدة ياسوف، سواء بالضرب أو بإطلاق النار وغير ذلك من الاعتداءات، رد الجانب الإسرائيلي بأنه سيتم تحديد جلسة مع ضابط البنية التحتية في الارتباط الإسرائيلي لمتابعة هذه القضايا، وعلى المواطنين المتضررين التوجه إلى الشرطة الإسرائيلية لتقديم شكوى بذلك.

بين الجانب الفلسطيني خلال الاجتماع الذي عقد في محافظة طولكرم بتاريخ 2002/12/12، (3002 DCL)، موضوع الأراضي الزراعية الواقعة في منطقة السياج الأمني حيث أن المواطنين لا يستطيعوا الوصول إلى أراضيهم، ويتعرضون لإطلاق نار شبه يومي وتم المطالبة بحل هذه المشكلة، أما بخصوص مكب نفايات طولكرم بين الجانب الفلسطيني أن سيارات النفايات يصعب عليها الوصول إلى المكب بسبب وجود أكثر من حاجز ترابي يمنع وصول السيارات إلى المكب والوصول إلى هناك يحتاج إلى إزالة عدد من السواتر الترابية ولذلك تم طلب إزالتها، رد الجانب الإسرائيلي انه سيفحص هذه المواضيع وسيحاول فتح السواتر الترابية من اجل تسهيل التنقل على المواطنين.

رابعا محافظة أريحا :

احتج الجانب الفلسطيني على وضع كرفان على مدخل أريحا الجنوبي، من قبل احد المستوطنين في الاجتماع الذي عقد بتاريخ 2000/7/18. (DCL،2000). حيث تمت المطالبة بإزالته فورا وإعادة الوضع إلى ما كان عليه، تخوفا من أن تكون نواة استيطانية جديدة، اقر الجانب الإسرائيلي بوجود الكرفان وافر بأنه غير قانوني وكان ذلك بعد الجولة المشتركة إلى الموقع، وعليه تم توجيه إخطار إلى صاحب الكرفان لإخلاء الموقع وإزالة الكرفان، وتم رفع الملف إلى مجلس التنظيم الأعلى بإعطاء الموافقة على إزالة الكرفان وتغريم صاحبه بالنفقات المترتبة على إزالته، طرح الجانب الفلسطيني قضية إخطار بناء لمنزل في قرية بردلة وذلك بعد أن تسلم صاحب المنزل إخطار بوقف العمل بتاريخ 1999/6/10 بحجة عدم الترخيص والبناء في المنطقة (C)، وقد تم متابعة الأمر من قبل الجانب الفلسطيني من خلال الخرائط الجوية لقرية بردلة حيث تبين من خلالها أن البناء يقع في المنطقة الفاصلة ما بين المنطقة (B) والمنطقة (C)، الجانب الإسرائيلي وافق على السماح للمواطن بمتابعة بناء منزله وإلغاء الإخطار.

تقدم الجانب الفلسطيني باحتجاج شديد حول قيام المستوطنين بعمل تخريبي ضد ممتلكات المواطنين الفلسطينيين في قرية بردلة في الاجتماع الذي عقد بتاريخ 2001/9/3، (DCL،2001) وبين أن هذا العمل التخريبي لم يكن على قطعة ارض أو إلقاء حجارة وإنما تم تخريب 19 دونوم من البيوت البلاستيكية، و172.5 دنم من الزراعة المكشوفة، رد الجانب الإسرائيلي بان الشرطة الإسرائيلية قامت باعتقال بعض الأشخاص المشبوهين من المستوطنين في نفس اليوم الذي تم به الاعتداء.

خامسا محافظة بيت لحم:

تقدم الجانب الفلسطيني بالاحتجاج على الاعتداء على أراضي المواطنين في محافظة بيت لحم في الاجتماع الذي عقد بتاريخ 1997/2/22. (DCL،1997) . وخصوصا وضع اليد والإعلان عن الأراضي بأنها أراضي حكومية، وكذلك اعتداءات المستوطنين، وتم تقديم احتجاج على استيلاء الحكومة الإسرائيلية على أراضي منطقة جبل أبو غنيم على أنها أراضي حكومية من أجل البناء على هذه الأراضي، الجانب الإسرائيلي بين أن هذا الإجراء يتم في منطقة (C) وذلك ضمن الصلاحيات الإسرائيلية، أما بخصوص هدم المنازل تم تسليم أصحاب المنازل إخطارات توقف العمل منذ بداية العمل في هذه المنازل إلا أن أصحابها لم يتوقفوا ولذلك تم الهدم .

تقدم الجانب الفلسطيني بطلب وقف الاعتداء على أراضي قرية نحالين من قبل المستوطنين في الاجتماع الذي عقد بتاريخ 1997/5/13. (DCL،1997) . وكذلك منع المواطنين من دخول أراضيهم في منطقة واد الحريق والمزرعة بالزيتون منذ مئات السنين، الجانب الإسرائيلي طلب أن يتم تقديم شكوى إلى الشرطة مقابل أي اعتداء من قبل المستوطنين، أما بخصوص أراضي نحالين ادعى أن الأراضي تابعة لحارس أملاك الغائبين، من أجل الاعتراض على ذلك التوجه إلى المحكمة.

طرح الجانب الفلسطيني موضوع الاعتداء من قبل المستوطنين على أراضي الخضر واقتلاع الأشجار من أراضي المواطنين الفلسطينيين في منطقة مستوطنة أفرات في الاجتماع الذي عقد بتاريخ 2000/6/28. (DCL،2000) . وكذلك إغلاق الطريق الموصلة إلى نحالين من قبل مستوطنين دانيال، الجانب الإسرائيلي رد بالاعتذار للجانب الفلسطيني على هذا التصرف، وبين انه سيتم اتخاذ إجراءات ضد المستوطنين الذين قاموا بهذه الاعتداءات .

طرح الجانب الفلسطيني الاعتداءات التي يقوم بها المستوطنون من مستوطنة تقواع على أراضي قرية التقوع في الاجتماع الذي عقد بتاريخ 2001/5/12. (DCL،2001) . حيث تم تجريف الأراضي، وإحراق المزرعات، وإقامة كرفانات على الأراضي الخاصة بالمواطنين والتي تقع بالقرب من المستوطنة ، الجانب الإسرائيلي وعد بأنه سيقوم بفحص الأمر والعمل على إيجاد حل سريع ، تقدم الجانب الفلسطيني باحتجاج على قيام المستوطنين في مستوطنة ألون شفوت في المجمع الاستيطاني كفار عتصيون باقتلاع أكثر من 150 شجرة مثمرة، ومحاولة إزالة الجدار الاستنادي في تلك الأراضي، من أجل توسيع حدود المستوطنة ، ويذكر أن الجدار الإستنادي عبارة عن الخط الفاصل والحدودي بين أراضي المواطنين الفلسطينيين والمستوطنة في تلك

المنطقة، الجانب الإسرائيلي بين انه يتابع الحدث هناك ، وطالب التقدم بشكوى من قبل المواطنين إلى الشرطة الإسرائيلية بهذا الخصوص وبأنه سيتم متابعه الأمر .

سادسا محافظة الخليل :

احتج الجانب الفلسطيني على قيام المستوطنين بوضع حاجز من الحديد على الدرج الغربي للحرم الإبراهيمي الشريف في الجلسة التي عقدت بتاريخ 2004/1/22.(DCL،2004). وكذلك زرعهم أشجار للزينة في منطقة الحرم، مما يعطي خاصية لإطلاق يد المستوطنين بهذا الشكل مما يسبب فيه إثارة لمشاعر المسلمين، بين الجانب الإسرائيلي أن العمل جاء بناء على اتفاق بين السلطات الإسرائيلية ودائرة الآثار الإسرائيلية التي عاينت الموقع، وهذا الشيء تم لأسباب تتعلق بالسلامة العامة، طرح الجانب الفلسطيني قضية منع المواطنين الفلسطينيين من الوصول إلى أراضيهم في منطقة تفوح، ومنعهم من الوصول إلى الأراضي الواقعة في محيط منطقة مستوطنة الأصفر المقامة على أراضي بلدة سعير و الشيوخ، بين الجانب الإسرائيلي انه حاول أن ينسق اجتماع بحضور ضابط البنية التحتية في الارتباط الفلسطيني وأصحاب الأراضي في منطقة تفوح ولكن لم ينفذ هذا اللقاء، وقد قام الجانب الإسرائيلي بتدوين القضايا المتعلقة في المناطق الأخرى من اجل متابعتها من قبل الضابط المختص للمتابعة بشكل مباشر، طرح الجانب الفلسطيني موضوع تجريف الأراضي القريبة من مستوطنتي كريات أربع وخارصينه، حيث تم تجريف مئات الدنمات وجزء كبير منها مزروع بكروم العنب لغرض إقامة سياج امني، بين الجانب الإسرائيلي أن هذه الأعمال تمت تنفيذاً لأمر عسكري أصدره قائد المنطقة الوسطي بهدف إقامة سياج امني لحماية هاتين المستوطنتين، أما بخصوص أصحاب الأراضي سيسمح لهم الدخول إلى أراضيهم بحرية من اجل الزراعة والعمل بها أما البناء في داخل هذه المنطقة سيكون ممنوع والأمر العسكري لمدة سنة.

طرح الجانب الفلسطيني قضايا الطرق الزراعية المغلقة بالسواتر الترابية مما يسبب عدم وصول المواطنين إلى أراضيهم في الاجتماع الذي عقد بتاريخ 2004/8/30.(DCL،2004). وصعوبة نقل المحاصيل الزراعية منها، ولذلك تم التأكيد على طلب إعادة فتح تلك الطرق وخاصة طرق منطقة الحواور في حلحول، وعد الجانب الإسرائيلي بدراسة الموضوع والعمل على حل هذه المشكلة في وقت قريب.

يرى الباحث أن قضايا البنية التحتية تم طرحها باستمرار من الجانب الفلسطيني بسبب التهرب والمماطلة المستمرة من الجانب الإسرائيلي لإيجاد الحلول المباشرة والسريعة، فقد تم طرح قضية قطع الأشجار الخاصة

بالمواطنين الفلسطينيين، من قبل الجيش الإسرائيلي من جانب والمستوطنين من جانب آخر، مع عدم اتخاذ أي طرح من قبل الجانب الإسرائيلي بهذا الخصوص وإيجاد المبرر في الرد أن هذه الأراضي والتي اقتلع منها الأشجار أنها أراضي حكومية.

وبين الباحث بخصوص قطف الزيتون في محافظة نابلس أنه تم الاتفاق على وضع برامج محددة من قبل الجانب الفلسطيني والإسرائيلي من أجل قطف الزيتون في موسم من قبل المواطنين الفلسطينيين وخاصة في المناطق المحيطة بالمستوطنات والقريبة من معسكرات الجيش الإسرائيلي، إلا أن هذا التنسيق كثيراً ما كان يؤجل ويمنع وصول المواطنين إلى زيتونهم بحجة الأمن، في الوقت الذي يقوم المستوطنون بقطف الأشجار وقطف الزيتون القريبة من المستوطنات، وهذا الأمر الذي حدث في بلدة قريوط من محافظة نابلس من خلال قيام المستوطنين بحصاد مئات الدنمات من مزارع القرية، الجانب الإسرائيلي لم يحرك ساكناً تجاه هذا الموضوع إلا أنه استعد للقيام بجولة مشتركة مع الجانب الفلسطيني وكأن الحدث كان بعيداً عن مرأى ومسمع الجيش الإسرائيلي الذي يتحمل المسؤولية الأمنية للمنطقة.

2.3.5 مشكلة الكهرباء

تعتبر قضية الكهرباء من القضايا الهامة التي تابعتها السلطة الفلسطينية بعد قيامها، حيث تم الاتفاق مع الجانب الإسرائيلي بالاستمرار بتزويد مناطق السلطة الفلسطينية بالكهرباء من شركة الكهرباء الإسرائيلية، (فلسطين ، دائرة شؤون المفاوضات 1995). و يستمر تزويد الكهرباء و تلبية الطلب بجميع أوجهه من جانب شركة الكهرباء الإسرائيلية في اتفاق تجاري مماثل للاتفاقات و الاسعار للمستهلكين الاسرائيليين.

و يذكر بأن تزويد الكهرباء لمناطق السلطة في الضفة الغربية قد تم بطريقتين: الطريقة الأولى من خلال شركة كهرباء القدس بإدارة فلسطينية، حيث تقدم الخدمات لمناطق الامتياز التي تخصصها، حيث تشمل مناطق شرقي القدس ، رام الله ، أريحا، و بيت لحم، أما الطريقة الثانية فهي تزويد الكهرباء بشكل مباشر من شركة الكهرباء الاسرائيلية و خاصة للمحافظات الشمالية في الضفة الغربية مما أدى إلى ازدياد المشاكل و التعقيدات بالكهرباء في تلك المناطق.

و من الأمثلة على الجلسات التي عقدت لمعالجة هذا الموضوع ما حدث في محافظة جنين، حيث أن مشكلة الكهرباء لم تكن في محافظة جنين بالشيء الهين أو البسيط وذلك لكون شركة الكهرباء القطرية الإسرائيلية

تزود المحافظة بالكهرباء من خلال الهيئات المحلية، ويذكر ان الطاقة الكهربائية في البداية كانت ضمن تردد طاقة معينة ومحدودة، لكن النمو السكاني المستمر والتطور في المحافظة جعل الطلب على التيار الكهربائي يزداد.

ومن اجل التوصل إلى حل هذه المشكلة تم طرحها في العديد من الجلسات المشتركة بين الجانبين الفلسطيني والإسرائيلي في المكاتب الفرعية (DCL) ونبين منها :- في الاجتماع الذي عقد بتاريخ 1998/8/17 . (DCL،1998). طالب الجانب الفلسطيني بضرورة الاجتماع مع شركة الكهرباء القطرية، والمطالبة بزيادة قدرة التيار الكهربائي بـ (6 ميغا وات) لمدينة جنين، و بعقد جلسة تضم سلطة الطاقة وبلدية جنين والشؤون المدنية من الجانب الفلسطيني، شركة الكهرباء والارتباط الإسرائيلي من الجانب الإسرائيلي، رد الجانب الإسرائيلي أن خط الكهرباء الواصل من بيسان لا يتحمل ضغط كبير، والشركة غير مستعدة لذلك لأنه لا يوجد اتفاق بين شركة الكهرباء القطرية والسلطة الفلسطينية، أما بخصوص الجلسة فقد طالب الجانب الإسرائيلي رفع كتاب بذلك.

طالب الجانب الفلسطيني في الاجتماع الذي عقد بتاريخ 1998/9/8. (DCL،1998). بنقل نقطة الكهرباء الموجودة في بلدة قباطية إلى مثلث الشهداء حيث تم رفع كتاب بذلك إلى الجانب الإسرائيلي، والهدف من هذا العمل من اجل تقوية الكهرباء، وطالب الجانب الفلسطيني أن تكون الشركة القطرية هي الممولة لهذا المشروع، رد الجانب الإسرائيلي بأنه سيتم مناقشة هذا الأمر.

طالب الجانب الفلسطيني في الاجتماع الذي عقد بتاريخ 1998/10/25. (DCL،1998). برفع القدرة الكهربائية لبلدة قباطية من 1 إلى 3 ميغا واط، وكذلك تم المطالبة برفع القدرة الكهربائية لبلدة سيلة الظهر من (30 الى 980) أمبير، رد الجانب الإسرائيلي انه بخصوص الكهرباء في سيلة الظهر قباطية وجبع وجنين سيعقد اجتماع مع شركة الكهرباء القطرية من اجل رفع القدرة الكهربائية.

في الاجتماع الذي عقد بتاريخ 1998/12/17. (DCL،1998). طالب الجانب الفلسطيني من الجانب الإسرائيلي بربط بلدة جبلون بالكهرباء القطرية ورد الجانب الإسرائيلي بأنه حدد جلسة مشتركة مع الارتباط الفلسطيني في اليوم التالي لقرية جبلون لإنهاء الموضوع.

قام الجانب الفلسطيني في الاجتماع الذي عقد بتاريخ 2000/1/13. (DCL،2000). بتسليم الجانب الإسرائيلي كتاب بشأن زيادة القدرة الكهربائية لقرية صانور من 400_1000 (K.V.A) نظرا لحاجة تركيب محول جديد لتقوية الإنارة (1 ميغا واط) وبين الجانب الإسرائيلي انه سيقوم بفحص الأمر مع شركة الكهرباء القطرية والرد على ذلك.

خصص الاجتماع الذي عقد بتاريخ 2000/1/26. (DCL،2000). لزيادة القدرة الكهربائية لبلدية جنين، شارك من الجانب الفلسطيني في الجلسة رئيس قسم الكهرباء في بلدية جنين، وعن الجانب الإسرائيلي بالإضافة إلى الارتباط الإسرائيلي نائب مدير القسم الفني في شركة الكهرباء القطرية، وضابط الكهرباء في بيت أيل، حيث طالب الجانب الفلسطيني بزيادة القدرة الكهربائية من 10_13.7 (ميغا واط)، رد الجانب الإسرائيلي بأنه يتوجب على البلدية دفع كافة المبالغ المطلوبة منها وخاصة الفاتورة الأخيرة لثمن التيار الكهربائي، وإذا تم الدفع سيتم زيادة الكهرباء بتاريخ 2000/4/20 ويجب أن يكون الدفع كاملا وليس بالتقسيط وإذا ما تم الدفع سيتم قطع التيار الكهربائي مدة 8 ساعات للقيام بالإجراءات الفنية اللازمة لزيادة التيار الكهربائي، طالب الجانب الفلسطيني من الشركة القطرية صيانة أعمدة الكهرباء ونقلها حيث أنها تقع في أراضي ملكية خاصة تابعة للمواطنين .

ناقش الجانب الفلسطيني إيصال التيار الكهربائي إلى المنطقة الصناعية التي ستقام في جنين في الاجتماع الذي عقد بتاريخ 2000/4/2. (DCL،2000). رد الجانب الإسرائيلي انه تم تحديد موعد للاجتماع في تل أبيب بخصوص هذا الأمر.

تم تحديد جولة ميدانية مشتركة مع مجلس قروي فقوعة في الاجتماع الذي عقد بتاريخ 2000/5/16. (DCL،2000). لمعالجة موضوع ربط شبكة الكهرباء في منطقة فقوعة بالكهرباء القطرية بعد زيادة القدرة الكهربائية من 250 أمبير إلى 400 أمبير وذلك من اجل عمل الترتيبات الفنية ، ويذكر انه في الاجتماع الذي عقد بتاريخ 2000/8/1. (DCL،2000). تم تحديد موعد هذه الجولة حيث اتفق أن تكون بتاريخ 2000/8/14. (DCL،2000). بحضور شركة الكهرباء القطرية لرفع القدرة الكهربائية في القرية.

بخصوص مشكلة الكهرباء تم عقد اجتماع مشترك بتاريخ 2001/1/6. (DCL،2000). حضره ممثلين عن بلدية جنين ورئيس جمعية عانين الكهربائية بالإضافة إلى الارتباط الفلسطيني، وعن الجانب الإسرائيلي مدير شركة الكهرباء القطرية في العفولة والمساعد الخاص بالمدير إلى جانب الارتباط الإسرائيلي، وكان سبب

الاجتماع هو تهديد شركة الكهرباء بقطع التيار الكهربائي بسبب تراكم الديون، ورفض تسديد فواتير الكهرباء حيث بين الجانب الفلسطيني انه تم دفع المبالغ المستحقة أما بخصوص الدفعة الأخيرة فكانت بتاريخ 2000/12/31 وسبب التأخير هو تحويلات البنوك، كما وبين الجانب الإسرائيلي أن هناك مبالغ متراكمة، حيث تم الاتفاق على تقسيط هذه المبالغ من قبل الجانب الفلسطيني وتم جدولة هذه المبالغ، ووقع على هذا الاتفاق في نهاية الاجتماع.

وفي تاريخ 2001/1/31. (DCL،2001). تم عقد اجتماع مشترك بين الجانب الفلسطيني والجانب الإسرائيلي بمشاركة كل من عضو بلدية دير أبو ضعيف ومدير شركة الكهرباء القطرية في العفولة، حيث عقد الاجتماع في أعقاب التهديدات لقطع التيار الكهربائي عن القرية بحجة تراكم الديون ورفض تسديد الفواتير الأمر الذي يلحق الضرر بالشركة، بين الجانب الفلسطيني انه لم يكن هناك رفض للدفع وان الدليل على ذلك هو دفع فاتورة شهر (9، 2000) وسددت ، ولكن السبب يعود لصعوبة الجباية من المواطنين نتيجة الوضع الاقتصادي الصعب ومن اجل الضغط على المواطنين تم فصل التيار الكهربائي من البلدية عن القرية بتاريخ 2001/1/29 وهناك سبب آخر هو أن جميع المبالغ تقدر تقدير من الشركة، بسبب عدم قيام مندوب الشركة بقراءة العدادات، وبين الجانب الإسرائيلي عدم قراءة العدادات هو بسبب منع الجيش الإسرائيلي دخول أي مواطن إسرائيلي مناطق السلطة الفلسطينية، وبذلك يطلب من الجانب الفلسطيني تزويدنا برقم العداد من اجل فحص القيمة الحقيقية للمبلغ، وفي نهاية الاجتماع تم الاتفاق على الاقتراح الفلسطيني بعدم قطع التيار لأي سبب كان، والتزام البلدية بدفع الفواتير الدورية بانتظام، وتقسيط قيمة الديون على ست دفعات شهرية متساوية حتى تاريخ 2002/7/31 بدلا من دفعها على قسطين فقط مقابل تزويد الجانب الإسرائيلي بإيصالات الدفع ووقف إجراءات التهديد بقطع التيار الكهربائي .

تسائل الجانب الإسرائيلي عن سبب عدم دفع فواتير الكهرباء في الاجتماع الذي عقد بتاريخ 2001/3/25 (DCL،2000). في كل من دير أبو ضعيف وعانين، حيث تم الإبلاغ عن تهديد شركة الكهرباء القطرية بقطع التيار الكهربائي عن القرى المذكورة.

طالب الجانب الفلسطيني في الاجتماع الذي عقد بتاريخ 2001/5/10. (DCL،2001). من الجانب الإسرائيلي عدم قطع التيار الكهربائي عن القرى المشمولة بخدمة الكهرباء القطرية وذلك بسبب عدم دفع مستحقات الكهرباء، وجاء الرد الإسرائيلي أن هناك قرار بقطع التيار الكهربائي عن بعض هذه القرى بتاريخ

2001/5/10، حتى يتم الدفع، وتعهد الجانب الفلسطيني بمتابعة الموضوع وأكد على ضرورة عدم قطع التيار الكهربائي حتى التوصل لحل لهذه المشكلة.

المشروع الفرنسي للكهرباء تم مناقشته مع الجانب الفلسطيني بحضور مدير سلطة الطاقة في جنين في الاجتماع الذي عقد بتاريخ 2001/6/25.(DCL،2001). مع الجانب الإسرائيلي حيث تم مناقشة المناطق التي سيشملها المشروع، وزيادة القدرة التي ستغذي جنين بالكهرباء، وما تصل إليه من مناطق وكذلك الطلب على ضرورة تسهيل العمل بهذا المشروع من قبل الجانب الإسرائيلي الذي وعد بتفهم الفكرة ورفعها إلى القيادة من طرفهم.

تم تخصيص الاجتماع الذي عقد بتاريخ 2002/1/14.(DCL،2002). لمناقشة شؤون الكهرباء وذلك بمشاركة عدد من أعضاء المجالس المحلية الفلسطينية والارتباط الفلسطيني من الجانب الفلسطيني، ومدير شركة الكهرباء القطرية في العفولة والارتباط الإسرائيلي من الجانب الإسرائيلي، بين الجانب الإسرائيلي أن هذا الاجتماع جاء لمناقشة قيمة الديون التي حصلت بسبب عدم الدفع بالرغم من الاتفاقات السابقة التي وقعت، ومن اجل تجاوز الأزمة تم اقتراح إلغاء الفوائد وإبقاء اصل الديون، وتسيط الديون السابقة بشكل يساهم في تسديدها حسب الإمكانيات، واصدار تصريح للمحاسب حتى يتم الدفع في الشركة مباشرة وليس في البنوك التي تأخر تحويل المبالغ، الا أن الجانب الإسرائيلي لم يوافق على هذه الاقتراحات وبقي يلوح بقطع التيار الكهربائي، وتم الاتفاق بعد ذلك على برمجة دفع الديون والمستحقات مع مراعاة الالتزام بالدفعات الشهرية.

طالب الجانب الفلسطيني من الجانب الإسرائيلي في الاجتماع الذي عقد بتاريخ 2002/6/13. (2002، DCL)، بإيصال التيار الكهربائي إلى دير غزالة عبر خط عربونة، وربط محطة بيت قاد الزراعية ب(150) K.A.V بالشركة القطرية، مع ربط محطة قباطية ب(300) K.A.V بالشركة القطرية بالتكاليف، إيصال الكهرباء القطرية من جنين إلى عابا الشرقية.

ابلع الجانب الإسرائيلي الجانب الفلسطيني في الاجتماع الذي عقد بتاريخ 2002/8/12. (2002، DCL). انه بإمكان طاقم شركة القدس القدوم إلى جنين للقيام بأعمال التصليح و الصيانة حيث تمت الموافقة على دخولهم.

طالب الجانب الإسرائيلي في الجلسة التي عقدت بتاريخ 2002/12/30.(DCL، 2002). من الجانب الفلسطيني ترتيب جلسة بين شركة الكهرباء القطرية والبلديات والمجالس القروية المتراكم عليها ديون للشركة،

من أجل العمل ما أمكن على إعفائها من بعض الديون، وابلغ الجانب الفلسطيني انه لا داعي للاجتماع في الوقت الحالي وانه سيقوم من طرفه بإبلاغ وزارة الحكم المحلي في جنين لتجهيز كشف بديون المجالس والبلديات القروية لشركة الكهرباء القطرية وتقدم إلى الجانب الإسرائيلي في اجتماع قادم.

طالب الجانب الفلسطيني من الجانب الإسرائيلي في الاجتماع الذي عقد بتاريخ 2004/5/27. (DCL،2004). بتزويد محطة بيت قاد الزراعية بالكهرباء القطرية، وبين الجانب الإسرائيلي بأنه لا يوجد مشكلة في ذلك، ولكن طالب ببيان التكلفة ودفع 10% من التكلفة.

في الاجتماع الذي عقد بتاريخ 2004/10/6. (DCL،2004). طالب الجانب الفلسطيني بالرد حول مشروع الكهرباء لقرى غرب جنين حيث تم تقديم كل ما طلب من خرائط ودراسات، رد الجانب الإسرائيلي بان مشروع كهرباء قرى غرب جنين تم تسليم الخرائط والدراسات الخاصة بها إلى شركة الكهرباء القطرية في القدس، وتم عقد جلسات معهم، ولكن تبين انه لا يوجد إمكانيات في الشبكة القطرية للتزويد بالكهرباء، وهذا يعني إلغاء المشروع.

طالب الجانب الفلسطيني من الجانب الإسرائيلي في الاجتماع الذي عقد بتاريخ 2004/12/18. (DCL،2004). الموافقة على المشروع الفرنسي لتزويد (16) بلدة بالكهرباء القطرية في محافظة جنين ، رد الجانب الإسرائيلي أن المشكلة التي تواجه المشروع ليست من الارتباط الإسرائيلي أو الجيش وإنما المشكلة تكمن في حاجة شركة الكهرباء القطرية لبعض الوقت لعمل محطات التقوية والخطوط، وبرامج زيادة الطاقة وهناك موافقة مبدئية على ذلك، وطلب عقد جلسة بين مهندسين ورؤساء المجالس مع مسؤول الكهرباء الإسرائيلي من أجل ترتيب ومناقشة هذا الموضوع.

وفي محافظة طولكرم لم يكن الوضع أفضل حالا من محافظة جنين ، بل إن مشكلة الكهرباء كانت متفاقمة ، لذلك تم طرحها في العديد من الجلسات .

بين الجانب الفلسطيني أن الاجتماع الذي عقد بتاريخ 2004/9/22. (DCL،2004). جاء بخصوص زيادة القدرة الكهربائية لكل من عنبتا، بلعه، كفر اللبد، وقد شارك في هذا الاجتماع بالإضافة إلى الارتباط المدني من الجانبين الفلسطيني والإسرائيلي، ممثلين عن الهيئات المحلية في عنبتا، بلعه، كفر اللبد، وممثلين عن شركة الكهرباء القطرية، وقد بين الجانب الفلسطيني مشكلة الكهرباء في البلدات المذكورة والتي تعاني بسببها

منذ مدة طويلة ولذلك هناك ضرورة لرفع القدرة الكهربائية لهذه البلدات، تم الاتفاق على أن يقدم الجانب الفلسطيني فحص إمكانية إعادة بناء الخط الكهربائي القائم بين نور شمس وبلعه مع المحول، والذي يقدر طوله حوالي 5كم وبعد ذلك سيتم الحوار مع الشركة القطرية من اجل زيادة القدرة الكهربائية عن طريق هذا الخط بالسرعة الممكنة.

في تاريخ 2004/1/13.(DCL،2004). تم عقد اجتماع خاص بمشاركة بلدية طولكرم مع شركة الكهرباء الإسرائيلية بوجود الارتباط الفلسطيني والارتباط الإسرائيلي، حيث تم نقاش الديون المتركمة على بلدية طولكرم بدل ثمن التيار الكهربائي لشركة الكهرباء القطرية، حيث تم الاتفاق على خصم مبلغ كبير من الفوائد المتركمة، وجدولة دفع الفواتير، وطالب الجانب الفلسطيني شركة الكهرباء بان يتم إيصال جميع الفواتير الشهرية أول بأول دون تأخير من اجل مطابقتها مع القراءات المسجلة لدى البلدية.

طرح الجانب الفلسطيني قضية مشكلة كهرباء دير الغصون في الاجتماع الذي عقد بتاريخ 2002/12/12. (DCL،2002). وبين أن هذه القرية دفعت كل المستحقات التي عليها من اجل زيادة التيار الكهربائي وعند طلب التنسيق يكون الرد انه لا يوجد حماية لشركة الكهرباء، مع العلم أن الجيش متواجد في القرية كل وقت ويفرض حظر التجول متى شاء.

يرى الباحث أن مشكلة الكهرباء في جنين لم تلقى حل سريع من قبل الجانب الإسرائيلي، رغم الطرح المتكرر والمستمر لهذه المشكلة من قبل الجانب الفلسطيني، أثناء الاجتماعات المشتركة مع الجانب الإسرائيلي لم تقم شركة الكهرباء القطرية الإسرائيلية بالتزاماتها تجاه الكهرباء في منطقة جنين، وقيام الجانب الإسرائيلي بالإقرار في تنفيذ سياسة الشركة باتجاه ما تقوم به حول الكهرباء، وعدم زيادة قوتها في محافظة جنين وذلك بذريعة الحجج الفنية والضغط على الهيئات الفلسطينية لتسديد ما ترتب من أموال بدل ثمن التيار الكهربائي، هذا الأمر اقره الجانب الإسرائيلي في أكثر من مرة واخذ يطالب بضرورة التسديد، وكأن الجانب الإسرائيلي في هذا الموضوع وجد ليحصل الديون الخاصة لشركة الكهرباء القطرية الإسرائيلية، وليس كجانب محايد وجد من اجل إيجاد حل وسط لاستمرار بقاء الكهرباء دون انقطاع وإيجاد آلية لتسديد ما ترتب من أموال على الهيئات المحلية.

3.3.5 قضية المياه

لأهمية موضوع المياه تم طرح هذه القضية منذ بداية الجلسات الأولى للمفاوضات بين الجانب الفلسطيني و الإسرائيلي، الأمر الذي أدى إلى طرحه بشكل واضح في اتفاق واشنطن الذي ينص إلى اعتراف إسرائيل بحقوق المياه الفلسطينية، (فلسطين ، دائرة شؤون المفاوضات، 1995). مع اعتراف كل طرف بصلاحيات و مسؤوليات الطرف الثاني و التنسيق في مجال المياه.

و لمزيدا من التوضيح سيتم عرض بعض الجلسات الخاصة بمناقشة هذه القضية في بعض محافظات الضفة الغربية :

أولا قضية أزمة المياه في محافظة بيت لحم:

تعتبر محافظة بيت لحم من المناطق التي تقع ضمن أوسع مسطح مائي في الضفة الغربية ، ورغم ذلك أخذت المحافظة تعاني من مشكلة المياه حيث مرت بأزمة خانقة وشديدة، الأمر الذي جعل هذه القضية دائمة النقاش بين الجانب الفلسطيني والإسرائيلي من اجل التوصل إلى حل قضايا الحياة وهي المياه، والتي تعتبر من دوائر ومسببات الصراع في المنطقة ، و سيتابع الباحث هذه القضية من خلال محاضر الاجتماعات التي عقدت بين الارتباط المدني الفلسطيني والإسرائيلي بهذا الخصوص.

بين الجانب الفلسطيني قضية المياه والأزمة التي تشهدها بيت لحم في الاجتماع الذي عقد بتاريخ 1997/7/2. (DCL ، 1997). وبين أن كمية المياه التي تضخ من الآبار قليلة ولا تكفي المنطقة، وخصوصا تلك الكمية التي يتم ضخها من عداد بئر الولجة حيث لا تغطي المنطقة التي تضخ لها بسبب كثرة عدد السكان ، وبين الجانب الفلسطيني كذلك أن كمية المياه التي تضخ إلى المستوطنات والبلدات الإسرائيلية مقارنة مع المياه التي تضخ إلى بيت لحم تعتبر بالأضعاف ، طالب الجانب الإسرائيلي خطة تقسيم المياه وطريقة الضخ إلى المناطق ، الجانب الفلسطيني بين أن الأمر لا يحتاج مراقبة خطط الضخ وإنما المطلوب زيادة في كمية الضخ للمناطق في نسبة المياه التي تسيطر عليها إسرائيل، وطرح الجانب الإسرائيلي وضع شبكة المياه القديمة في بيت لحم التي لا يمكن أن تتحمل ضغط المياه ، ولذلك تم الاتفاق على عقد اجتماع فني بين طاقم هندسي من سلطة المياه وشركة ميكروت وذلك يوم الأربعاء عام 1997/7/9م، وإحضار جميع المخططات اللازمة والخرائط الخاصة بذلك ، طلب الجانب الفلسطيني زيادة الكمية المضخوخة من المياه في الفترة الواقعة حتى فترة عقد الاجتماع من اجل حل جزء من الأزمة ، الجانب الإسرائيلي رفض هذا الطلب بحجة أن الشبكة لا تتحمل زيادة ضغط الضخ ، وفي الاجتماع نفسه بين الجانب الإسرائيلي انه تم

تأخير مساعدات مشاريع المياه في بيت لحم بسبب ضعف الشبكة، وسوء دائرة المياه وبعد تغيير الإدارة سيتم تسليم المبلغ الذي كان مخصص لدعم مشاريع المياه التي ستقام في بيت لحم، وعليه قام الجانب الإسرائيلي بتسليم الجانب الفلسطيني شيك بمبلغ 355 الف شيكل وهذا المبلغ المستحق على الإدارة المدنية بخصوص شبكة المياه في بيت لحم .

في الاجتماع الذي عقد بتاريخ 1999/3/1. (DCL،1999). بين الجانب الفلسطيني والجانب الإسرائيلي بخصوص أزمة المياه، طالب الجانب الإسرائيلي توضيح مصادر تزويد المياه إلى محافظة بيت لحم وأي المناطق التي تزود عن طريق سلطة المياه والمناطق التي تزود عن طريق شركة ميكروت، طالب الجانب الفلسطيني بوضع حلول سريعة من اجل التغلب على أزمة المياه في المحافظة قبل فصل الصيف ، اكد الجانب الإسرائيلي على ذلك من خلال رفع كتاب رسمي بهذا الخصوص إلى الجهات المعنية .

طالب الجانب الفلسطيني بالإبقاء على كمية ضخ المياه ثابتة كما اتفق على ذلك في الاجتماع الذي عقد بتاريخ 1999/3/25. (DCL ، 1999). حيث كان المتفق عليه ضخ 500 متر مكعب في الساعة ولكن انخفض العدد إلى 100 مكعب في الساعة، الأمر الذي جعل الأزمة تتفاقم و تحتد، وإبقاء هذا الأمر مستمر إلى حين انتهاء المشروع الأمريكي الذي سيتم من خلاله حفر 3 آبار في محافظة بيت لحم كما نص عليه اتفاق واشنطن بنص منفرد تحت اسم مشروع المياه الأمريكي سيؤدي إلى إلحاق الضرر بالمواطنين ، اقترح الجانب الإسرائيلي تشكيل لجنة مشتركة في المنطقة لعلاج مشكلة المياه، وتكون اللجنة مشتركة من الجانب الفلسطيني والإسرائيلي.

الجانب الفلسطيني بين أزمة المياه التي تتعرض لها منطقة بيت لحم وضرورة العمل السريع من اجل حل هذه المشكلة في الاجتماع الذي عقد بتاريخ 1999/4/14. (DCL،1999). وبين للجانب الإسرائيلي بان سلطة المياه قامت بالمطلوب سواء على صعيد الشبكة الداخلية، أو الخطوط الرئيسية الموصولة بالخرانات ، ومن حيث بناء الخزانات الجديدة لن يكون هناك حل إلا إذا تم زيادة ضخ كمية المياه من الآبار الحالية إلى حين تشغيل الآبار الجديدة ، بين الجانب الإسرائيلي انه تم تشكيل لجنة لمتابعة هذه القضية في بيت لحم من الارتباط الإسرائيلي بالإضافة إلى مهندس من شركة ميكروت، وتم المطالبة بتشكيل لجنة من الجانب الفلسطيني ليتم متابعة الأمر مباشرة وبشكل يومي، بين الجانب الفلسطيني أن المشكلة تكمن في قلة الكمية التي تضخ من المياه ويجب زيادتها ، اعترض الجانب الإسرائيلي على زيادة الكمية وبين انه لا يمكن الزيادة، والمشكلة تكمن في عملية التوزيع وتصريف الكميات ، طلب الجانب الفلسطيني بتحويل خط المياه من القدس

الواصلة لمنطقة بيت لحم عبر قبر راحيل، إلى 4 أنش بدل أنش واحد لحل جزء من الأزمة ، طلب الجانب الإسرائيلي تقديم هذه الأمور من خلال كتاب موجه إلى شركة ميكروت لطلب زيادة الكمية.

تقدم الجانب الفلسطيني باحتجاج في الاجتماع الذي عقد بتاريخ 1999/4/26.(DCL، 1999). بخصوص عدم وصول المياه خلال الخط الواصل إلى المدينة من البئر المتواجد في معسكر الجيش والمعروف بمعسكر عش غراب في بيت ساحور ، بين الجانب الإسرائيلي أن المضخة تتوقف لمدة 4 الى 6 ساعات يوميا في الليل بسبب الضغط المرتفع، وهذه المشكلة لدى الجانب الفلسطيني والحل تركيب مضخة على خزان جامعة بيت لحم لضخ المياه إلى الأماكن الأخرى ، وإذا ما تم ذلك فان المضخة لن تتوقف عن العمل ويمكن الحصول على 170 إلى 180 متر مكعب في الساعة ، أما بخصوص طلب الزيادة ممكن أن تكون من مكان واحد وهو خط القدس القديم إلى محطة عايدة ومن ثم التوزيع إلى باقي المناطق ، حيث يؤمن هذا الخط إذا أعيد تشغيله 100 متر مكعب في الساعة .

الجانب الفلسطيني بين انه عمل جميع ما يلزم من تغيير في كافة التمديدات وحدث الشبكة في الاجتماع الذي عقد بتاريخ 2000/8/12. (DCL، 2000). وقام ببناء خزانات لاستيعاب كميات المياه ، وبالتالي لا يوجد أي مبرر لقيام شركة ميكروت الإسرائيلية لتخفيض كميات المياه، وبذلك تمت المطالبة بإعادة ضخ الكمية كاملة لأنها جاءت باتفاق رسمي بين الجانب الفلسطيني والجانب الإسرائيلي ، ومن ناحيته بين الجانب الفلسطيني أن نسبة التخفيض في ضخ المياه وصلت إلى أكثر من 55 % ، رد الجانب الإسرائيلي انه لا يوجد تخفيض أو نقص في كمية الضخ وادعى مهندس شركة ميكروت أن السبب يعود بسبب الجفاف وغير ذلك من الأمور الفنية .

طرح الجانب الفلسطيني قضية قطع المياه منذ مدة ثلاث أسابيع عن بلدة تقوع في الاجتماع الذي عقد بتاريخ 204/5/9. (DCL ، 2004). وذلك دون مبرر لذلك، مع العلم أن هناك العديد من المستوطنات في المنطقة لم تنقطع عنها المياه، والأهم من ذلك أن المنطقة منطقة أبار مياه تزود جميع المحافظة بالمياه ، ولذلك كان من الضروري البحث مع شركة ميكروت ومعرفة الأسباب لقطع المياه والعمل على إعادة المياه إلى منطقة تقوع والمناطق المجاورة ، بين الجانب الإسرائيلي انه سيبحث الموضوع مع شركة ميكروت وسيحدد اجتماع إن أمكن بهذا الخصوص.

ثانيا قضايا المياه في محافظة جنين :

طالب الجانب الفلسطيني في الاجتماع الذي عقد بتاريخ 2000/5/21. (DCL، 2000م). بضرورة إعادة فتح المياه إلى قرية سيلة الظهر والفندقوميه حيث و التي قطعت منذ عدة أيام بحجة رشق الحجارة على السيارات الإسرائيلية ، وقد وعد الجانب الإسرائيلي بحل الموضوع .

طالب الجانب الفلسطيني في الاجتماع الذي عقد بتاريخ 2002/6/13. (DCL، 2002). بزيادة ضخ منسوب المياه القطرية إلى بلدية يعبد والتي لا يصلها أكثر من (90) كوب في اليوم في حين كانت تستلم أكثر من (40) كوب في الساعة

في الاجتماع الذي عقد بتاريخ 2004/5/23. (DCL، 2004). طرح الجانب الفلسطيني مشكلة وأزمة المياه في كل من قرى الفندقومية وسيلة الظهر حيث أن كمية المياه التي تصل القريتين لا تفي بالحد الأدنى المنفق عليه مع شركة مكر وت، مما يجعل الشكوك تدور حول إغلاق محبس الماء الموجود داخل مستوطنة (حومش) القريبة من القريتين، رد الجانب الإسرائيلي انه بعد المتابعة مع سلطة المياه كان الرد انه لو تم إغلاق المحبس سيؤدي إلى انفجار المواسير وتكسرها بسبب الضغط، ويمكن أن تكون المشكلة في كون كمية الماء في البئر قليلة ووعد الجانب الإسرائيلي بفحص ذلك وحل المشكلة.

بين الباحث أن أزمة المياه في مدينة بيت لحم لم تكن بسبب التجهيزات الفنية أو طرق توزيع المياه، كما ادعى الجانب الإسرائيلي من خلال اللجنة الخاصة التي شكلت لهذا الموضوع، بل السبب سيطرة الجانب الإسرائيلي على مصادر المياه، وعدم ضخ المياه الكافية للمدينة وبين ذلك بوضوح بعد ما قام به الجانب الفلسطيني من تجهيزات وتعديلات على الشبكة إلا أنها بقيت المشكلة، كما بين ذلك في الاجتماعات التي عقدت بهذا الخصوص.

4.3.5 المجاري والتلوث البيئي

تعتبر قضية المجاري و التلوث البيئي الذي تسببه المياه العادمة الصادرة عن المستوطنات ومعسكرات الجيش الاسرائيلي من القضايا التي تسببت بالضرر الكبير للمواطنين الفلسطينيين وأراضيهم، مما جعل هذه القضية تحتل حيزا مهما في المتابعة من قبل مكاتب الإرتباط الفلسطيني، مذكرة في كل اجتماع على ما نص عليه

اتفاق واشنطن و هو ضرورة اتخاذ جميع الاجراءات الضرورية، (فلسطين ، دائرة شؤون المفاوضات ، 1995). لمنع وقوع أي ضرر على أنظمة المياه و المجاري في منطقة الجانبين .

وهذه بعض الجلسات التي تم خلالها مناقشة هذه القضية :

في محافظة الخليل خلال الاجتماع الذي عقد بتاريخ 2004/6/24.(DCL،2004). تقدم الجانب الفلسطيني باحتجاج على تدفق المياه العادمة من مستوطنة خارصينة إلى أراضي المواطنين الفلسطينيين في منطقة واد الغروز، وذلك لما تسببه من أضرار بيئية وزراعية وصحية، بين الجانب الإسرائيلي انه قام بجولة إلى الموقع ورأى ما يجري هناك مباشرة، ووعد بحل المشكلة خلال أسبوع فقط.

في محافظة بيت لحم خلال الاجتماع الذي عقد بتاريخ 1996/5/22. (DCL،1996). تقدم الجانب الفلسطيني بشكوى حول تدفق المياه العادمة من أراضي مستوطنة بيت عين إلى أراضي الجبعة ، والاحتجاج على ممارسات المستوطنين والاعتداء على أراضي مواطنين الخضر في منطقتهم مستوطنة أفرات، الجانب الإسرائيلي وعد انه سيفحص الموضوع وتم الاتفاق على القيام بجولة مشتركة بين الارتباط الفلسطيني والإسرائيلي، وبمشاركة أصحاب الأراضي في قرية الجبعة للإطلاع على الأضرار من اجل حلها

الجانب الفلسطيني تقدم باحتجاج حول تدفق المياه العادمة من مستوطنة بيتار عليت إلى أراضي قرية نحالين، و وادي فوكين حيث تم تلوث الينابيع في تلك المنطقة، وإتلاف المزروعات وإلحاق الضرر بالبيئة ، الجانب الإسرائيلي بين انه تم القيام بجولة على الموقع المذكور مع بلدية المستوطنة وتم الاتفاق وقف الضرر والإبلاغ إذا ما تم التدفق من جديد في أي لحظة حتى وان كان ذلك أيام السبت .

أما في محافظة أريحا فقد تم الاتفاق في الاجتماع الذي عقد بتاريخ 1996/4/8، (DCL،1996) بين الجانبين على حل قضية انتشار الحشرات في قرى محافظة أريحا والأغوار، وذلك بتعاون مع وزارة الصحة لمكافحة الحشرات هناك وذلك لوجودها بكثرة قبل قدوم فصل الصيف.

وضح الجانب الإسرائيلي أن الفحوصات البيئية بخصوص مصنع (جيشوري) في الاجتماع الذي عقد في محافظة طولكرم بتاريخ 2000/2/20.(DCL،2000). تمت حسب مواصفات وزارة البيئة الإسرائيلية وانه لا يوجد هناك أي مشكلة، الجانب الفلسطيني رفض هذا الرد وأكد أن هناك أضرار بيئية على الأرض والهواء

والسكان، و ثبت أن هناك حالات مرضية متنوعة بنسبة كبيرة ويعتقد أن المصنع هو السبب في ذلك، وسيقوم الجانب الفلسطيني بعمل الفحوصات اللازمة التي تبين الأضرار المختلفة الناجمة عن هذا المصنع.

طرح الجانب الفلسطيني في الاجتماع الذي عقد في محافظة قلقيلية بتاريخ 2005/3/8، (DCL،2005). الوضع البيئي في محافظة قلقيلية حيث بين أن هناك مشاكل بيئية بسبب تدفق المياه العادمة إلى ساحة مدرسة عزون العتمة، ومخلفات مصنع مخلات في مستوطنة عما نوييل الذي ألقى مخلفاته على مزروعات جنصافوط، والعديد من قضايا إلقاء النفايات التي يقوم بها المستوطنون في المحافظة، الجانب الإسرائيلي بين انه تم القيام بجولة حول هذا الموضوع وتم رفع شكوى للشرطة الإسرائيلية لإيقاف الضرر.

تم مناقشة عدة قضايا تخص البنية التحتية في منطقة قلقيلية في الاجتماع الذي عقد بتاريخ 2005/6/19. (DCL، 2005). تدفق المياه العادمة والفضلات من مصنع المخلات في مستوطنة عمانوييل على جنصافوط، ودير استيا، تدفق المياه العادمة من مستوطنة معالي شمرون في أراضي عزون الجنوبية، وإلقاء وكب النفايات من إسرائيليين في أجزاء مختلفة من أراضي المحافظة.

كذلك تم طرح قضية تدفق المياه العادمة في محافظة نابلس خلال الاجتماع الذي عقد بتاريخ 1999/11/24، (DCL،1999) من مستوطنة ألون موريه إلى أراضي الفلسطينيين ، وضح الجانب الإسرائيلي بهذا الخصوص أن الموضوع قيد العلاج لمنع تدفق المياه.

تم نقاش قضية المياه العادمة في دير شرف في الاجتماع الذي عقد بتاريخ 2000/2/16. (DCL،2000). بين الجانب الإسرائيلي أن هناك موافقة مبدئية بخصوص تمديد المياه من قصره إلى عقربه ولذلك هي تحت الفحص، أما بخصوص خط المياه الداخلي في الباذان تم الإبلاغ انه قيد الفحص مع موافقة مبدئية، ووضح الجانب الإسرائيلي أن هناك موافقة مبدئية لربط خط المجاري من بيت ايبا إلى عصيرة الشمالية من خلال ماسورة 8 أنش وإبقاء الموضوع قيد الفحص.

طالب الجانب الفلسطيني بحل مشكلة إلقاء مياه المجاري من خلال صهريج من احد المستوطنين في أراضي المواطنين الزراعية، و ذلك خلال الاجتماع الذي عقد بتاريخ 2005/12/21، (DCL،2005).

أما بخصوص إلقاء النفايات والمياه العادمة في محافظة جنين من قبل سيارات الجيش في مجرى (عين الميتة) القريبة من قرية تياسير، وانسياب المياه العادمة من معسكر (دوف) والذي يلحق الضرر الصحي والبيئي لأصحاب الأراضي المجاورة، رد الجانب الإسرائيلي بأنه قام بفحص الموضوع وأنه قيد المعالجة

تقدم الجانب الفلسطيني باحتجاج على تسرب المياه العادمة إلى أراضي المزارعين وخصوصا في مناطق معسكر صانور في الاجتماع الذي عقد بتاريخ 2000/1/13. (DCL، 2000). وقد تم رفع كتاب احتجاج بهذا الخصوص بتاريخ 1999/12/28م، إلا انه لم يتم حل هذه المشكلة والتي تسبب الضرر الخطير على البيئة والإنسان، ورد الجانب الإسرائيلي بأنه سيقوم بجولة في الموقع وإذا كان الضرر موجود سيتم علاجه، أما بخصوص تدفق المياه العادمة من مستوطنة (ميراف) بالقرب من قرية جبع، رد الجانب الإسرائيلي بأنه تم القيام بجولة مشتركة في المنطقة مع ممثلين من وزارة البيئة والصحة الإسرائيلية، حيث اتخذ قرار بإيجاد حل جذري لها من قبل وزارة الصحة والموضوع قيد المتابعة بشدة نظرا لخطورته، أما المياه المتدفقة على حاجز (شاكيب) رد الجانب الإسرائيلي انه تم بحث الموضوع مع جنود المعسكر وستكون جولة مشتركة هناك خلال أسبوع.

طالب الجانب الفلسطيني بوقف الانتهاكات المتكررة بإلقاء النفايات الخطرة في أراضي يعبد في الاجتماع الذي عقد بتاريخ 2000/5/16. (DCL، 2000). من قبل سيارات تحمل لوحة تسجيل إسرائيلية، الجانب الإسرائيلي طالب بإحضار أرقام السيارات التي تقوم برمي النفايات في المنطقة المذكورة.

تقدم الجانب الفلسطيني بطلب لوقف تدفق المياه العادمة من معسكر الزبادة على الشارع الرئيسي مما أدى إلى تجمع مكروهة صحية كبيرة تسببت بإعاقة السير، كما وحدد الجانب الإسرائيلي جولة إلى الموقع من اجل علاج هذه المشكلة بواسطة تغيير مجرى المياه أو إيجاد أي طريقة أخرى للحل.

احتج الجانب الفلسطيني في الاجتماع الذي عقد بتاريخ 2004/1/11. (DCL، 2004). حول استمرار تدفق المياه العادمة من معسكر سالم، وأنه بعد ازدياد تدفق المياه في الفترة الأخيرة، رد الجانب الإسرائيلي انه تم حل هذه المشكلة سابقا، وأنه سيتم الحديث من المسؤول الإسرائيلي في المنطقة لحل هذه المشكلة.

يرى الباحث أنه في حين كان الجانب الفلسطيني يتقدم بطلبات من اجل السماح بالقيام بمحطات تنقية ومجمعات للمياه العادمة، وخاصة في المنطقة C من اجل الحفاظ على البيئة، كانت المياه العادمة من المعسكرات الإسرائيلية والمستوطنات تتدفق إلى الأراضي الفلسطينية مما تحدث التلوث البيئي، الذي كان

الجانب الإسرائيلي يجد المبرر لهذا التدفق مع إظهار عدم الرضا عنه، وبالمقابل الرفض والمماطلة من الجانب الإسرائيلي لتنفيذ المشاريع البيئية من الجانب الفلسطيني في مناطق C، مثلما حدث في مشروع تنقية المياه العادمة في عابه الشرقية في محافظة جنين.

و بين الباحث كذلك بأن معظم البؤر الاستيطانية في الضفة الغربية قد نتج عنها تلوث بيئي بسبب مياه المجاري المتدفقة من هذه المستوطنات، و يرى الباحث أن السبب في ذلك يعود إلى أن محطات تكرير المياه العادمة كانت تنشأ في بداية إقامة المستوطنات لتخدم أعدادا محددة، و سرعان ما تكبر هذه المستوطنات لتصبح أكبر من أستيعاب محطات التكرير لما ينتج من مياه عادمة ، مما يؤدي إلى تدفق المياه العادمة إلى الاراضي الفلسطينية المجاورة ، مسببة التلوثات البيئية المختلفة.

يرى الباحث أن قضايا البنية التحتية تعتبر من أكثر القضايا متابعة من خلال مكاتب الارتباط المدني، وذلك لعلاقة هذه القضايا مع حياة المواطنين ، وعليه كان لابد من المتابعة الدائمة من قبل الارتباط الفلسطيني من خلال الاجتماعات المشتركة بين الجانبين .

4.5 المناطق الصناعية

حرص الجانب الفلسطيني على تطوير الإقتصاد الخاص في المحافظات الفلسطينية من أجل ايجاد فرص العمل للمواطنين الفلسطينيين في القطاع الخاص محاولا تطوير هذا القطاع من أجل دعم وتطوير الاقتصاد الفلسطيني، و من أجل اتمام ذلك فقد تم اللجوء إلى إقامة المناطق الصناعية كما حدث في محافظتي جنين و طولكرم ، و يذكر أن الأمر كان بحاجة إلى تنسيق مع الجانب الاسرائيلي بسبب وقوع هذه المناطق على حدود المنطقة C أو في اجزاء منها الامر الذي أدى الى طرح هذه الموضوع من خلال الاجتماعات المشتركة بين الارتباط المدني الفلسطيني و الاسرائيلي، كما سيبين الباحث ذلك من خلال الجلسات الخاصة بالمنطقة الصناعية في محافظة جنين .

حيث عمدت محافظة جنين إلى إقامة منطقة صناعية تخص منطقة جنين من أجل تطوير الوضع الاقتصادي في المحافظة، ولضرورة وأهمية المشروع تم نقاش هذا الموضوع في اجتماعات مكاتب الارتباط المدني المشترك الفلسطيني الإسرائيلي (DCL)، وسيبين الباحث بعض منها من خلال التطرق لاجتماعات وجلسات لجان المكاتب المشتركة.

طالب الجانب الفلسطيني بتفعيل اللجان الفرعية الخاصة بالمنطقة الصناعية المقترحة في منطقة المقبيلة شمال جنين في الاجتماع الذي عقد بتاريخ 1998/7/11. (DCL، 1998). وذلك لتمكن من القيام بالعمل الجاري في هذه المنطقة وتم الحديث كذلك عن التخوفات من إقامة منطقة صناعية إسرائيلية منافسة في منطقة شاكدا.

طرح موضوع المنطقة الصناعية في الاجتماع الذي عقد بتاريخ 2000/2/9. (DCL، 2000). بين الجانب الفلسطيني والجانب الإسرائيلي انه سيكون في تاريخ 2000/2/20 يوم وضع حجر الأساس في المنطقة المذكورة، ويزور المنطقة الرئيس الألماني وسيكون في المنطقة كذلك كل من وزير الصناعة الفلسطيني، ووزير الصناعة الإسرائيلي ولذلك يجب أن يكون هناك تنسيق من أعلى المستويات من أجل الترتيب لهذا اللقاء.

بخصوص زيارة الرئيس الألماني إلى المنطقة الصناعية تم مناقشة ترتيب الزيارة ما بين الجانب الفلسطيني والإسرائيلي وبعد نقاش الموضوع في الاجتماع الذي عقد بتاريخ 2000/2/16. (DCL، 2000). تم القيام بجولة ميدانية في المنطقة الصناعية، حيث تم الاتفاق على الآليات الفنية لوصول الرئيس الألماني لزيارة المنطق الصناعية.

تم عقد اجتماع خاص بالمنطقة الصناعية بتاريخ 2000/3/26. (DCL، 2000). حيث شارك إلى جانب الارتباط المدني الفلسطيني والارتباط المدني الإسرائيلي عدد من الشخصيات المسؤولة من كل من الجانبين من أجل مناقشة الأمور المتعلقة بالمنطقة الصناعية، حيث تم نقاش العديد من القضايا التي تخص المنطقة الصناعية والية العمل بها واللجان المشرفة عليها، ووضح الجانب الفلسطيني طبيعة الأعمال التي ستكون في المنطقة الصناعية والتي سيكون بها العديد من الصناعات المختلفة، وقد طالب الجانب الفلسطيني بتوفير الكهرباء للمنطقة الصناعية والذي تقدر قوته بـ(10) ميغا واط ، بين الجانب الإسرائيلي أن منطقة عين حرود هي المؤهلة لإعطاء خط الكهرباء، وقد تصل تكلفة ذلك الى 300 ألف شيكل، كما وطالب الجانب الفلسطيني أن تشمل المنطقة محطة تنقية للمجاري وسيكون هناك مراقبة من البيئة، ولن يعطى أي مصنع الموافقة إذا كان ينتج مواد خطرة على البيئة، وسيتم تطبيق الوضع في جنين كما هو الحال في غزة ولكن بحرية أكثر

وأسهل للتنقل، وقد اتفق الجانبين على أن تقدم جميع المخططات والمشاريع الخاصة بالمحطة إلى اللجان لمتابعتها ومحاولة التوصل إلى حل بأسرع وقت ممكن.

بين الجانب الإسرائيلي خطورة الشارع الذي يؤدي إلى المنطقة الصناعية في الاجتماع الذي عقد بتاريخ 2000/4/5. (DCL،2000). وانه بهذا الشكل غير موافق عليه، وتم الاقتراح بان يكون الشارع الأمثل على بعد 200_300 متر من الالتواءات والمفترق الموجود هناك .

كما وتم المطالبة بإرسال مهندس من قبل الجانب الفلسطيني إلى بيت أيل للقاء مع ضابط تنظيم الطرق والسير حتى يتم الاتفاق على التفاصيل الهندسية الدقيقة وعمل المخططات اللازمة .

الجانب الفلسطيني طرح إبقاء الشارع على ما هو عليه تجنباً لشق شارع جديد ومصادرة أراضي الملكية الخاصة التابعة للمواطنين، وعمل جزيرة بين الشارعين وإجراء التوسعات اللازمة على الشارع، رفض الجانب الإسرائيلي هذا الاقتراح لكون وجود جزيرة تؤدي إلى مدخل الشارع غير عملي ، طالب الجانب الفلسطيني من الجانب الإسرائيلي لكون المنطقة تقع في المنطقة (B) والصلاحيات الأمنية للجانب الإسرائيلي ضرورة تعزيز الحماية والأمن في تلك المنطقة.

طالب الجانب الفلسطيني من الجانب الإسرائيلي في الاجتماع الذي عقد بتاريخ 2000/4/16. (2000، DCL) رفع المنع الأمني عن المهندس المشرف على المشروع لحاجته إلى التنقل من اجل متابعة مستلزمات المشروع، الجانب الإسرائيلي رد انه بحاجة إلى إحضار شهادات المهندس العلمية، وشهادة العمل وانه يعمل بشكل رسمي حتى يتم متابعة القضية وإزالة المنع الأمني عن المهندس المذكور.

تم عقد اجتماع بتاريخ 2000/5/31، (DCL،2000) . خاص بمناقشة قضايا المنطقة الصناعية حيث طالب الجانب الفلسطيني بحضور مساح إسرائيلي لمتابعه إجراءات المساحة في المنطقة الصناعية وذلك يعد توقف العمل منذ فترة طويلة ، بين الجانب الإسرائيلي انه لا يمكن حضور المساح بسبب وجود إضراب في بيت أيل خاص بالموظفين ، ويجب العمل على تحديد الأبعاد والمقاييس ومناطق (B.C)، طالب الجانب الفلسطيني بالخطة المقترحة من الجانب الإسرائيلي من حيث إيصال الكهرباء والماء إلى المنطقة الصناعية ، رد الجانب الإسرائيلي على ضرورة مخاطبه اللجان العليا الفلسطينية لمتابعة الموضوع مع المسؤولين الإسرائيليين،

بخصوص المدخل الخاص المقترح بالمنطقة الصناعية، طالب الجانب الفلسطيني الرد المقترح الذي قدم من طرفهم ، الجانب الإسرائيلي أوضح انه لم يأتي الرد بسبب الإضراب في بيت أيل.

أوضح الجانب الإسرائيلي أن هناك وفد مساحة إسرائيلي سيقوم بأجراء أعمال المساحة في المنطقة الصناعية في الاجتماع الذي عقد بتاريخ 2000/6/1. (DCL ، 2000). وقد تم الطلب بمرافقة أمنية ومرافقة الارتباط مع الوفد ، رد الجانب الفلسطيني بأنه سيقوم بأجراء الترتيبات اللازمة بذلك.

وبخصوص المنطقة الصناعية تم عقد اجتماع بتاريخ 2000/7/19.(DCL ، 2000). في بيت أيل حيث تم عقد الجلسة واقترح ضابط شؤون المواصلات والأشغال العامة الإسرائيلي ، من اجل وضع بدائل للوصول إلى البدء في الخريطة التفصيلية للطريق الواصل إلى المنطقة الصناعية، حيث تم وضع عدة اقتراحات وخيارات من اجل حل مشكلة الطريق ، وتم وضع تصور يكون حل مبدئي للشارع حيث يطبق على المشروع على مرحلتين مع وضع إنارة ليليه من قبل الجانب الفلسطيني .

من اجل المصادقة على المخططات التي اتفق عليها تم عقد اجتماع ثان في بيت أيل بتاريخ 2000/7/31.(DCL ، 2000) . إلا أن الاجتماع اجل بسبب عدم اكتمال المخططات، حيث تم إعادة هذه المخططات من اجل تصحيحها ، وتم الاتفاق على التعديل اللازم بين الطرفين وتحديد موعد جديد حال الانتهاء من التعديلات ويكون هذا الاجتماع بعد أسبوع من موعد هذه الجلسة كحد أقصى.

قدم الجانب الفلسطيني المخططات والمقترحات الخاصة بمدخل المنطقة الصناعية في الاجتماع الذي عقد بتاريخ 2000/9/4.(DCL، 2000). والتي تم مصادقتها سابقا من قبل ضابط شؤون المواصلات وذلك من اجل مصادقتها النهائية من شؤون التنظيم والبناء الإسرائيلي ، بعد المداولات والنقاش قام الجانب الإسرائيلي بتسليم نماذج مشابهه للمخططات من اجل إحضار التعديلات عليها وفقا للعلامات الملونة التي وضعت على هذه المخططات، حيث تم تحديد مهلة أسبوع لإتمام هذا العمل ، واتفق على إرفاق وثائق وهي مخطط طولي للشارع بطول (300) متر وعرض (30) متر أي (9) دنم ، ومخطط موقع يخص المنطقة (C) المحاذية للشارع والمفترق ، مخطط الأرقام والقطع والأحواض التي ستخضع لقرار الاستملاك.

طلب الجانب الفلسطيني من الجانب الإسرائيلي في الاجتماع الذي عقد بتاريخ 2001/3/2.(DCL ، 2001). تسهيل وصول وتمكين وفد المهندسين الأردنيين الذين يعملون في تصميم المشاريع الخاصة بالمنطقة

الصناعية من زيارتها دون أي مشاكل أو معارضة، رد الجانب الإسرائيلي أن العمل في المنطقة الصناعية ممنوع ، وبالنسبة لدخول الوفد إلى المنطقة الصناعية يستطيع الدخول فقط عن طريق اللفة وليس عبر الشارع الرئيسي، لأنه لا يمكن فتح الشارع و الخنادق المقامة على مدخل المنطقة الصناعية، ويتضح انه تم متابعة أمور وقضايا المنطقة الصناعية بشكل كبير ورغم ذلك تم إيقاف العمل ولم يكتمل العمل وبقي مجمدا، حيث علم بأنه تم التفكير بالبداية في إعادة العمل في هذه الفترة أي شهر نيسان عام 2008م.

بين الباحث أن قضية المنطقة الصناعية في جنين، والتي تم الاتفاق على إقامتها بدعم من الحكومة الألمانية، أن الجانب الإسرائيلي منذ البداية كان على إطلاع مفصل على هذا المشروع، لكون المشروع قريب من المنطقة C ومعظم قضايا البنية التحتية للمشروع تقع في المنطقة C، الجانب الإسرائيلي بالرغم من تشجيعه للمشروع في البداية إلا انه في نهاية الأمر وبحجة الأمن قام بإعاقه هذا المشروع وإغلاق المنطقة التي بها المشروع مما جعل الأمر في غاية الصعوبة وعدم إنجاز أي مشروع يخص المنطقة الصناعية بالسهولة الممكنة.

5.5 القضايا التي تتعلق بالشؤون الدينية

تعتبر حرية العبادة الدينية من الحقوق المتعارف عليها دوليا لكل أبناء البشر، و هذا الموضوع ما تم التأكيد عليه في اتفاق واشنطن، و ذلك على أن يحترم الطرفان و يحميان الحقوق الدينية السماوية لأبناء المنطقة، (فلسطين ، دائرة شؤون المفاوضات، 1995). مع حماية الأماكن المقدسة و حرية الوصول إليها و أداء العبادات و ممارسة الطقوس الدينية المختلفة.

تعتبر مدينة بيت لحم ذات خاصية مميزة من الناحية الدينية والسياحية، خاصة لدى الطوائف المسيحية الذين يقومون بالحج إلى المدينة، خصوصا في فترة أعياد الميلاد، الأمر الذي يتوجب التنسيق ما بين الجانب الفلسطيني والإسرائيلي من اجل وصول الحجاج إلى المدينة، وكذلك التنسيق لزيارة البابا للمدينة المقدسة، حيث سيقوم الباحث بعرض الخطوات التي تمت بين الجانب الفلسطيني والجانب الإسرائيلي بهذا الخصوص .

تم عقد اجتماع بتاريخ 1999/1/4 ، (1999 ، DCL) . من اجل ترتيب زيارة حارس الأملاك المقدسة لمدينة بيت لحم تمهيدا لزيارة البطرك إلى المدينة، من اجل إحياء شعائر أعياد الميلاد، وتم ترتيب آلية الدخول

والمرافقة الإسرائيلية والفلسطينية على مدخل المدينة في حدود الصلاحيات الفلسطينية وكذلك ترتيب عملية الخروج والعودة إلى القدس لهذه الشخصية الدينية .

طرح الجانب الإسرائيلي التنسيق لدخول مجموعة من سلاح الجو الإسرائيلي إلى مدينة بيت لحم في الاجتماع الذي عقد بتاريخ 2000/2/8، (2000 ، DCL). لفحص إمكانية استيعاب طائرات البابا والطائرات التي معه في مطار الرئيس في محافظة بيت لحم .

تم عقد اجتماع مشترك بتاريخ 2000/2/14، (2000 ، DCL). من اجل إنجاز زيارة البابا إلى مدينة بيت لحم ، بين الجانب الفلسطيني أن نجاح زيارة البابا مصلحة مشتركة بين الجانبين الفلسطيني والإسرائيلي ، أكد الجانب الإسرائيلي على هذا الأمر وبين انه سيكون مسؤول عن كافة الترتيبات الأمنية والتي سيتولاها مفتش عام الشرطة الإسرائيلي الذي سيكون تحت مسؤوليته كافة الأجهزة الأمنية والوزارات الإسرائيلية المعنية بهذا الموضوع ، وبين من جهته أن البابا سيصل إلى مدينة بيت لحم بواسطة طائرة مروحية إلى مهبط الرئيس في المدينة، ويأتي ذلك بناء على طلب الفاتكان ، حيث تم وضع البدائل في هذا الاجتماع لأي طارئ قد يحدث بخصوص زيارة البابا وإذا كانت الأحوال الجوية عاصفة أو غير ذلك ، كما وتم ترتيب انتقال البابا في سيارته إلى المدينة ، اقترح الجانب الإسرائيلي بان يكون هناك تمرين مشترك للتأكد من سلامة الإجراءات ، واقترح كذلك إقامة غرفة عمليات مشتركة في مقر الارتباط العسكري ، وأن يكون بها ممثل عن الارتباط المدني الفلسطيني والارتباط المدني الإسرائيلي والدفاع المدني ، أما بخصوص المصلين المسيحيين تم التوضيح انه سيتم إعطاء كافة التسهيلات حتى يتمكنوا الوصول من الضفة الغربية وقطاع غزة إلى المدينة المقدسة، وحضور الصلاة في بيت لحم ، و طبريا والناصرة ، أما بخصوص حالات الطوارئ من الناحية الطبية سيكون العلاج في مستشفى رمبام في حيفا للشمال ، هداسا عين كارم للجنوب ، وسيتم ترتيب الأمور في حال حدوث أي طارئ وسيكون الاتصال والتنسيق مباشر .

تم نقاش قضية وصول البابا والمرافقين معه يوم 2000/3/22م بواسطة المروحية والانتقال بالسيارة الخاصة به إلى الكنيسة في الاجتماع الذي عقد بتاريخ 2000/3/7. (2000 ، DCL). وانتقال المصلين إلى منطقة التابغة بالقرب من طبريا ، حيث تم الاتفاق بين الجانب الفلسطيني والإسرائيلي إصدار تصاريح لكل مواطن مسيحي يرغب في مرافقة البابا في جولته إلى منطقة طبريا، وذلك من خلال حافلات تقف عند الحاجز الشمالي لمنطقة بيت لحم من الساعة الحادية عشرة ليلا إلى الساعة الواحدة من صباح الجمعة ، وتنتقل الحافلات فجرًا لتصل إلى طبريا عن طريق بيسان لأنه سيتم إغلاق مدخل طبريا بعد الساعة السادسة صباحًا

من يوم الجمعة ، طالب الجانب الفلسطيني بتسهيل وصول المصلين في سياراتهم إلى مدينة بيت لحم وذلك من خلال فتح مدينة بيت لحم وتسهيل المرور من خلال الحاجز هناك للقادمون من رام الله والشمال .

وبخصوص أعياد الميلاد يعتبر الارتباط المدني الفلسطيني والإسرائيلي هما عصب إنجاز الأعياد وذلك بسبب التنسيق المباشر والدائم في فترة الأعياد، من خلال دخول البطرك والمصلين إلى المدينة ، وإصدار التصاريح الخاصة بالأعياد المسيحية وعملية التنسيق والترتيب لوصول المصلين إلى أماكن العبادة الموجودة في مدينة القدس والأماكن الأخرى من خلال التصاريح اللازمة .

تقدم الجانب الفلسطيني باحتجاج في الاجتماع الذي عقد في محافظة الخليل بتاريخ 2004/3/21. (DCL،2004). على قيام سلطات الاحتلال بمنع رفع الأذان على مآذن الحرم الإبراهيمي الشريف في أوقات تتصادف بإقامة شعائر دينية لليهود، بين الجانب الفلسطيني بخصوص هذا الموضوع انه في شهر شباط قد وصل عدد المرات التي منع فيها رفع الأذان حوالي 26 مرة وهذا خرق واضح لمبدأ المحافظة على الوضع القائم، الذي نصت عليه الاتفاقيات بين الطرفين وتمس كذلك بمبدأ حرية العبادة وإقامة الشعائر الدينية لكل الأديان، أكد الجانب الإسرائيلي على وقوع هذا الأمر وادعى أن هناك مبالغة في عدد المرات التي ذكرت، وعلل السبب أن الأجهزة لمكبرات الصوت تقع في جميع أجزاء الحرم بما فيها الجزء اليهودي، والقائمين على الأمن في الحرم عندما يمنعون المؤذن من الأذان يكون ذلك مبنياً على منطلقات أمنية بحثة لا علاقة لها بأمر السيادة، فعندما يرى رجال الأمن خطورة على حياة المؤذن مصدره المستوطنون يتم منعه حفاظاً على حياته، تقدم الجانب الفلسطيني باحتجاج على قيام المستوطنين بالاعتداء على مسجد الأقطاب وعلى بنائى الأوقاف في منطقة السهلة وتم المطالبة بالسماح لوفد من دائرة الأوقاف الدخول للمنطقة المذكورة لتفقد ما لحق بالأماكن المعتدى عليها من أضرار، اعتبر الجانب الإسرائيلي أمر الاعتداء بغاية الخطورة وبين انه سيتم متابعة الأمر ولا مانع في دخول وفد من الأوقاف لتفقد الأضرار وذلك بعد تنسيق مشترك، وتأجيل الجولة لبعده فترة بسبب الأوضاع الأمنية الصعبة.

تطرق الجانب الفلسطيني في محافظة أريحا لموضوع مشكلة كنيس شهوان ، و ذلك خلال الاجتماع الذي عقد بتاريخ 2005/12/4، (DCL،2005). حيث احتج على تجاوزات الزائرين اليهود في الطابق السفلي من الكنيس وذلك بتغطية الفسيفساء والتخريب به، الجانب الإسرائيلي تفهم الأمر ووعد بأنه سيعمل على تطبيق الاتفاق من خلال إدارة الجانب الفلسطيني لأحوال الكنيس من الناحية السياسية والدينية، وإزالة كافة التعديات

عن الطابق السفلي في الكنيس، أشار الجانب الفلسطيني إلى انه سيتم تعاون مشترك من اجل متابعة زيارة اليهود إلى الكنيس وفق نصوص الاتفاق.

بين الباحث مدى سيطرة إسرائيل على الوضع السياحي والديني في مدينة بيت لحم، وذلك من خلال حصار المدينة والتحكم بالمدخل الرئيسي الذي يسلكه السياح للدخول إلى المدينة والذي تم إغلاقه، بالإضافة إلى الإجراءات الأمنية المختلفة والتي تهدف إلى السيطرة التي ظهرت من خلال وضع الخطط الخاصة لزيارة البابا إلى مدينة بيت لحم من حيث تحديد الطرق التي سيتم الوصول إلى المدينة من خلالها، والساعات التي سيسمح للمواطنين التنقل بها إلى خارج المدينة، وتحديداً في قضية وصول المواطنين إلى الشمال من اجل القيام بالمناسك الدينية برفقة البابا، مع الإطلاع المسبق والمحدد لزيارة البطارقة في فترة أعياد الميلاد والذي من خلاله تتم سيطرة الجانب الإسرائيلي على هذا الحدث الديني في التنقل من القدس إلى مدينة بيت لحم، وإلزام الجانب الفلسطيني في تولي المسؤولية والترتيب لهذه الشعائر فقط في محيط المنطقة التي تخضع للسلطة الفلسطينية.

ويرى الباحث كذلك أن اسرائيل لم تلتزم باتفاق الخليل و الذي ينص على حرية العبادة، وذلك من خلال منع إقامة الآذان في الحرم الإبراهيمي والاعتداء على المساجد المجاورة من قبل المستوطنين والجيش الاسرائيلي دون القيام بأي عمل من أجل حرية العبادة بحجة مصلحة الأمن الاسرائيلي والتي في النهاية تخدم المصالح الاسرائيلية فقط .

6.5 قضايا المواطنين المتنوعة

حرص الجانب الفلسطيني من خلال مكاتب الارتباط المدني الفلسطيني على متابعة القضايا ومشاكل المواطنين الفلسطينيين بمختلف أنواعها والمتعلقة بالشق المدني من اتفاق واشنطن، وقد تم ممارسة هذا العمل على ارض الواقع وتم تطبيقه قدر الإمكان تماشياً لما تم الاتفاق عليه وهذا ما جرى في محافظة نابلس.

طرح الجانب الفلسطيني مشكلة إلقاء الحجارة من قبل المستوطنين على المدرسة في عورته في الاجتماع الذي عقد بتاريخ 1999/12/1 (DCL،1999). والتي تقع قرب المقامات المقدسة هناك، رد الجانب الإسرائيلي سوف يتحدث مع الجيش لمنع مثل هذه الأحداث، طرح الجانب الفلسطيني قضية نقل مقر الشرطة الإسرائيلية

إلى مستوطنة (ارائيل) وبين أن هذا الأمر متعب للمواطنين الذين يتقدمون بشكاوي نتيجة الاعتداء عليهم وعلى ممتلكاتهم.

احتج الجانب الفلسطيني على احتجاز سيارات المواطنين من قبل الجيش الإسرائيلي في الاجتماع الذي عقد بتاريخ 2003/1/12.(DCL،2003). كذلك تم تقديم احتجاج على السرقات التي يقوم بها الجيش أثناء عمليات الاعتقال والمداهمة، رد الجانب الإسرائيلي بخصوص السيارات يتم حجزها لأنها تسلك طرق ممنوعة، وتم التوضيح بأنه سوف يتم إعطاء كتاب لكل صاحب سيارة يتم حجزها يحدد فيه الفترة الزمنية التي سيتم حجز السيارة بها، أما بخصوص اخذ الأموال أثناء اعتقال المواطنين فيتم ذلك من أجل أخذها للمحكمة كدبنة عن المعتقل، تطرق الجانب الفلسطيني للمعاملة السيئة التي يواجهها ويتعرض لها المواطنين على الحواجز العسكرية وخاصة على حاجز الجنيد (الأكاديمية) وابتزاز بعض المواطنين حيث تم سرقة أجهزة خلوية والأموال الموجودة معهم من قبل الجنود الموجودين على الحاجز، الجانب الإسرائيلي وعد بمتابعة الموضوع وإبلاغ القيادة.

تقدم الجانب الفلسطيني في الاجتماع الذي عقد بتاريخ 2004/6/21.(DCL،2004). باحتجاج حول قيام الجنود الإسرائيليين بالاعتداء على المدارس مثلما حدث ذلك في مدرسة عصيرة الشمالية بتكسير الأبواب والشبابيك، طالب الجانب الفلسطيني على ضرورة العمل على معالجة قضايا المنع الأمني التي تظهر على بعض المواطنين وخاصة كبار السن والتجار والمرضى والحالات الإنسانية بشكل عام، الجانب الإسرائيلي رد بالنسبة للمنح الأمني على الحالات الإنسانية سيتم رفع كل حالة على حدى وسيتم العمل على المساعدة قدر المستطاع، بالنسبة لاعتداء الجيش على مدرسة عصيرة الشمالية طلب تزويدهم بصور عن حدث التكسير، وتم كذلك طلب صورة عن كتاب البلدية أو التربية والتعليم بخصوص هذا الموضوع.

وفي الاجتماع الذي عقد بتاريخ 2004/7/22. (DCL،2004) . تقدم الجانب الفلسطيني باحتجاج إلى الجانب الإسرائيلي بخصوص ممارسة الجنود على الحواجز بعد أن منع جنود الاحتلال السماح لحالة ولادة على حاجز حوارة بالمرور، حيث قامت مواطنة بوضع مولودها على الحاجز في الساعة السادسة والنصف صباحا من نفس اليوم الذي تم به الاجتماع ، الجانب الإسرائيلي تأسف لهذا العمل وطلب أن يتم الإتصال فورا في مثل هذه الحالة ، وطلب الجانب الفلسطيني بتسهيل مرور التين من قرية تل طريق صره وكذلك سمح بإدخال الأعلاف عبر حاجز صره إلى تلك المناطق ، الجانب الإسرائيلي وعد بالتسهيل وأعطى الأوامر إلى الضباط بتسهيل الأمر .

يرى الباحث أن قضية الاعتداء على المدارس من قبل الجيش والمستوطنين، قد طرحت في العديد من الاجتماعات المشتركة، مثلما حصل مع مدرسة عورته وإلقاء الحجارة على المدرسة من قبل المستوطنين، والتي تقع بالقرب من المقامات المقدسة هناك، بين الجانب الإسرائيلي بهذا الخصوص بأنه سيقوم بالتحدث مع الجيش لمنع تكرار مثل هذا العمل ولم يعمل شيء سوى ذلك، وبالمقابل يتم إغلاق أي مدرسة بعد اقتحامها والاعتداء عليها إذا كان هناك شك من قبل الجانب الإسرائيلي انه تم إلقاء الحجارة من المنطقة المحيطة بهذه المدرسة، مثلما حدث ذلك في مدرسة عصيرة الشمالية، والتي نوقشت قضيتها في الاجتماع بتاريخ 4/4/2004، وإعادة الاعتداء من قبل الجيش على نفس المدرسة في بداية شهر حزيران من نفس العام بعد تكسير المدرسة واقتحامها، ولم يكن هنالك رد من الجانب الإسرائيلي سوى المطالبة بالصور التي توضح التكسير والاعتداء، ليتأكد من وقوع هذا الحدث ليجد مبرراً لإضاعة الحدث مع عامل الزمن.

يبين الباحث أن الجانب الإسرائيلي في معظم ممارسات الجنود الاسرائيليين ضد المواطنين الفلسطينيين، يجد المبررات و لكن بعد حدث الولادة على الحاجز، الامر الذي تدينه جميع حقوق الانسان و لكون حالة الولادة ظاهرة، و لا يستطيع أحد انكار أن جنود الحاجز لم يسمحوا بمرور السيدة الحامل حتى وضعت مولودها على الحاجز، مما جعل الجانب الإسرائيلي يقدم الأسف و الاعتذار، و هذا الموضوع الذي تكرر على العديد من الحواجز و تسبب في وفاة العديد من المواليد، لم يتم وضع حد لهذه الممارسات بشكل نهائي.

يؤكد الباحث أن المواطنين الفلسطينيين تعرضوا للسرقة و الابتزاز من قبل الجيش الإسرائيلي أثناء عمليات الاعتقال و المداومة، و قد تم ايجاد المبررات المختلفة لعمليات السرقة و الازلال التي يمارسها الجنود و التي لا تعكس سوى صورة الاحتلال فقط، إذا ما تم فضح عملية سرقة أو تكتيل من قبل الجيش فيتم تقديم بعض الجنود لمحاكمة إعلامية فقط ، دون وضع العقاب الرادع للجنود.

الوضع لم يكن بالأمر السهل في محافظة قلقيلية، بسبب الطوق و المنع الذي فرض على هذه المحافظة و الممارسات ضد المواطنين ممن قبل الجيش الإسرائيلي و المستوطنين، و سيعرض الباحث بعض الجلسات التي عقدت بخصوص قضايا المواطنين في هذه المحافظة :

طالب الجانب الفلسطيني في الاجتماع الذي عقد بتاريخ 2005/3/8، (DCL،2005). رفع السدات المغلقة في سلفيت حيث بين أنه لا يوجد أي منفذ مفتوح ، الجانب الإسرائيلي بين انه تم رفع طلب للقيادة بهذا الخصوص ، طرح الجانب الفلسطيني قضية بلدة كفر قدوم حيث أن هناك مشكله حقيقية بسبب إغلاق الطريق

الرئيسية للقرية و سلكهم طريق وعرة حتى للحالات الإنسانية رد الجانب الإسرائيلي بأن قائد منطقة نابلس رفض الطلب الذي قدم بسبب نقطة تماس مع المستوطنين ، وطلب الجانب الإسرائيلي رفع كتاب مفصل عن القرية والقرى المجاورة وعدد الطلاب لرفعه إلى المستشار القضائي إذا لزم الأمر .

طرح الجانب الفلسطيني في الاجتماع الذي عقد بتاريخ 2005/9/21. (DCL، 2005). قضية تأخير سيارات الإسعاف على الحواجز الإسرائيلية وعرققتها من خلال التفتيش، وخاصة على حاجز حوارة وبيت ايبا وإرجاع سيارات الإسعاف لتقف على الدور ، ومشاكل الأطباء في الدخول إلى القرى الواقعة خلف الجدار ، المطالبة بحرية التنقل لطواقم الطبية من خلال البطاقات المتواجدة مع هذه الطواقم أو من خلال إصدار تصاريح لهم ، السماح لسيارات الإسعاف الدخول إلى إسرائيل في الحالات الطارئة ، ومساعدة حالات المنع الأمني للمرضى ومرافقيهم والعلاج في إسرائيل ، طالب الجانب الإسرائيلي كشوف بأسماء الطواقم الطبية لإصدار تصاريح لهم من أجل التنقل بين المدن، كذلك تم طلب كشوف بأسماء الأطباء والطواقم التي تعمل داخل الجدار لإصدار تصاريح لهم، والتعميم على جميع الحواجز العسكرية للسماح لسيارات الإسعاف والطواقم الطبية بالمرور .

يوضح الباحث ومن خلال طرح مشكلة القرى والبلدات المغلقة في منطقة قلقيلية والتي لا يوجد لها أي منفذ أو مخرج حتى لنقل الحالات الإنسانية، بأن الرد الإسرائيلي كان دائما بأنه سوف يتم فحص الأمر، وسيرفع كتاب إلى القيادة بهذا الخصوص، مع العلم أن الاتفاق ينص على تحمل مسؤولية الجانب الإسرائيلي توفير الأمن ومستلزمات الحياة للمواطنين في المنطقة C، وتسهيل التنقل والمرور بحرية، الأمر الذي لم يظهر ولم يجد المواطن الفلسطيني من هذا الاتفاق في المنطقة المذكورة أي شيء مما اتفق عليه بالعكس من ذلك كان أي مواطن يقوم بارتكاب أي مخالفة في هذه المنطقة يجد العقاب الفوري والسريع، مثل إخطارات وقف البناء، هدم المنازل، ممانعة العمل في الأراضي والممتلكات.

مرت محافظات الضفة الغربية في وضع متأزم وصعب وذلك نتيجة لعدم تطبيق الاتفاقيات، وتعثر مسار المفاوضات في التوصل لحل دائم مما انعكس ذلك على مسار الشارع الفلسطيني العام ومختلف نواحي الحياة، وعلى الأوضاع السياسية والاقتصادية والاجتماعية، الأمر الذي جعل من مكاتب الارتباط المدني تعمل على تهيئة الجو المناسب للجهات العليا لاتخاذ القرارات السليمة فيما يتعلق بحل مشاكل المواطنين ومساعدتهم، وعلى ضرورة الاستمرار بالعمل من خلال المكاتب اللوائية لتلبية حاجاتهم وخدمتهم وهذا ما سيبينه الباحث في محافظة طولكرم.

احتج الجانب الفلسطيني في الاجتماع الذي عقد بتاريخ 1998/2/23.(DCL،1998). على ممارسات الجيش الإسرائيلي على الحواجز العسكرية المنتشرة في محافظة طولكرم والتي تقوم بالتفتيش وإعاقة الحركة والاعتقالات حيث تتعامل هذه الحواجز بطريقة مهينة وعنيفة مع المواطنين الأمر الذي يعكس صورته على المواطنين وأوضاعهم وعلى صيغة العمل المشترك، وكذلك تم تقديم الاحتجاج على قيام الجيش الإسرائيلي والشرطة الإسرائيلية بمصادرة المئات من خلايا النحل التي تخص المواطنين الفلسطينيين مما سبب هذا الأمر أضراراً بالغة للمزارعين الفلسطينيين، رد الجانب الإسرائيلي بخصوص الحواجز أن هناك متابعة يومية لهذا الأمر، وهناك تعليمات واضحة لطرق التعامل مع المواطنين الفلسطينيين وسيتم متابعة ذلك مع الحواجز، بالنسبة لقضية خلايا النحل إن العمل الذي تم، قامت به الشرطة الإسرائيلية ومن الممكن انه قد حصل خطأ.

في الاجتماع الذي عقد بتاريخ 2002/12/12.(DCL،2002). طرح الجانب الفلسطيني عزل بعض القرى عن طولكرم وإغلاق مداخلها الرئيسية حيث لا يوجد لها مداخل أخرى وأصبحت الأوضاع بها صعبة مثل قرى شوفه، بيت ليد، سفا رين، نزلة عيسى حيث يصعب إدخال المواد الغذائية إليها وإخراج الحالات الطارئة من هذه القرى، والأمر كذلك في منطقة الكفريات حيث أن المنطقة هناك بأكملها مغلقة، رد الجانب الإسرائيلي بأنه سيقوم بفحص الموضوع ولا يوجد مانع من إدخال المواد الغذائية إلى القرى المغلقة، أما منطقة الكفريات فقد أغلقت بسبب الوضع الأمني وسيتم العمل على إزالة بعض الحواجز الترابية، احتج الجانب الفلسطيني وبشدة على مصادرة الوثائق والأجهزة الخاصة بالمواطنين أثناء اقتحام الجنود للمنازل في المدينة والقرى المجاورة ومصادرة بطاقة الهوية الشخصية والعديد من الأغراض الخاصة.

يرى الباحث بخصوص التواصل ما بين المواطنين الفلسطينيين أن المنع لم يقتصر على مواطنين الضفة الغربية في محافظة قلقيلية وطولكرم بل كان كذلك الأمر مفروضاً على العرب داخل الخط الأخضر حيث منعوا من الدخول إلى قلقيلية وطولكرم، الأمر الذي أدى إلى الأثر السلبي من الناحية الاقتصادية على السوق الفلسطيني لكون هؤلاء المواطنون كانوا يأتون للتسوق من المدن الفلسطينية، والهدف الثاني من المنع هو توسيع الفجوة الاجتماعية ما بين المواطنين العرب في داخل الخط الأخضر والمواطنين الفلسطينيين في الضفة الغربية، إقرار الجانب الإسرائيلي على ذلك وهذا مما أدى إلى إثارة الموضوع في الاجتماع المشترك الذي عقد بتاريخ 19/9/2005 حيث اجبر الجانب الإسرائيلي المواطنين داخل الخط الأخضر الدخول إلى المدن الفلسطينية، فقط من خلال المعبر التجاري في طولكرم الذي يخضع المواطنين للتفتيش والانتظار لمدة طويلة.

و يرى الباحث كذلك أن الجانب الإسرائيلي لجأ إلى سياسة العقاب الجماعي في عزل المواطنين داخل قراهم بعد إغلاقها، و منع وصول المواد الغذائية و الأدوية إليها ، من أجل إذلال المواطنين و تركيعهم بحجة الوضع الأمني، الأمر الذي جعل الارتباط الفلسطيني يحاول جاهدا ايجاد حلا لهذه القضايا و لما يتعرض له المواطنين .

اعتمد الجانب الفلسطيني الاجتماعات المشتركة منذ البداية والتي عقدت في أريحا، حيث كانت اجتماعات ذات صفة مميزة، لكونها ركائز أساسية لتنفيذ وتطبيق ما اتفق عليه بين الجانبين المتفاوضين الفلسطيني والإسرائيلي، وأي اتفاق كان يتم في اجتماعات أريحا يعتبر نواة تأسيسية ونموذج مصغر لأي اتفاق سيتم لاحقا في أي محافظة يتم انتقال السلطة إليها، وسيقوم الباحث بتتبع ما ورد في هذه الاجتماعات.

قدم الجانب الفلسطيني احتجاج على قيام سلطات الاحتلال الإسرائيلي بترحيل المواطنين من مناطق تابعة لقرية فصايل في الاجتماع الذي عقد بتاريخ 1996/5/20.(DCL،1996). حيث تم مصادرة الأدوات الزراعية وجرار زراعي وترحيل مزارعين من تلك المنطقة، رد الجانب الإسرائيلي بأنه تم ترحيلهم من المنطقة لأنها منطقة عسكرية، ويجب ترحيلهم أفضل من إطلاق النار عليهم وهذه المنطقة تقع ضمن المنطقة (C).

طالب الجانب الفلسطيني بفتح عدة طرق كانت مغلقة و ذلك خلال الاجتماع الذي عقد بتاريخ 1998/6/3،(DCL،1998). من قبل الجيش الإسرائيلي، وأشار الجانب الإسرائيلي انه لا يوجد لديه أوامر الا لفتح حاجز الديوك الفوقا الذي يؤدي إلى رام الله طريق الطيبة، وهذا الأمر اعترض عليه الجانب الفلسطيني حيث بين أن هذا الحاجز لا يخدم 1% من السكان.

في الاجتماع الذي عقد بتاريخ 2004/6/21.(DCL،2004). حيث كان الغرض من هذا الاجتماع بحث الوضع العام بسبب إغلاق مدينة أريحا، وشل الحركة التجارية والصناعة بها حيث بين الجانب الفلسطيني المعاناة التي يعيشها المواطنون الفلسطينيون وممارسات الجنود وصعوبة قرارات منع دخول المواد التموينية إلى المدينة من تاريخ 2004/5/28 الأمر الذي أدى إلى شل الحركة التجارية وتعطيل الحياة، رد الجانب الإسرائيلي بان الوضع الأمني والإنذارات الأمنية التي تصل إلى الجانب الإسرائيلي هي السبب في تشديد الطوق الأمني بقرار من القائد العسكري في الأغوار الذي تم الاتصال به في حينه حيث سمح بإدخال المواد الغذائية والأساسية والمواد الصناعية الأولية.

يبين الباحث أن الإنسان يستطيع أن يكتشف أن بعض التسهيلات وإن كانت قد تمت من الجانب الإسرائيلي في بعض الأحيان، إلا أنها لا تخدم ولا تقدم المطلوب للجانب الفلسطيني، كما حدث ذلك في فتح حاجز عين ديوك في أريحا أثناء الحصار، وقد بين الجانب الفلسطيني في حينه أن هذا الحاجز لا يخدم واحد بالمئة من السكان، وهذا ليس هو الهدف المرجو أو المطلوب للمساعدة.

ويبين الباحث كذلك أن الاحتلال بقي مستمرا في عملية مصادرة ممتلكات المواطنين الفلسطينيين بحجج غير مبررة، و يعتقد أنها غير قانونية، و ذلك بسبب عدم تقديم المواطنين لمحاكم لتواجههم في هذه المناطق، و يذكر أن العديد من أغراض المواطنين الفلسطينيين قد احتجزت دون إرجاع .

يرى الباحث أن إسرائيل استطاعت أن تخضع جميع مناطق الضفة الغربية للسيطرة الاسرائيلية الكاملة بعد دخول الجيش إلى مدن الضفة الغربية بعد توقيع الاتفاق بحجة فرض الأمن، و شل حركة المواطنين، و أثر هذه الإغلاقات على حياة المواطنين، الأمر الذي انعكس على جميع مناطق الضفة، بسبب إغلاق مدينة أريحا، التي تعتبر المعبر الوحيد لاهالي الضفة الغربية إلى خارج الوطن .

تعرض المواطنين في محافظة بيت لحم للعديد من الاعتداءات سواء كان ذلك من جيش الاحتلال، أو المستوطنين الذين يعتدون على المواطنين الفلسطينيين و مصادرة ممتلكاتهم، كغيرها من المناطق في الضفة الغربية، الأمر الذي جعل هذه القضايا تطرح بين الجانب الفلسطيني والإسرائيلي .

تم نقاش قضية مصادرة الباكر من أراضي واد رحال في الاجتماع الذي عقد بتاريخ 1997/9/17. (DCL، 1997). والذي طالب الجانب الفلسطيني باسترجاعه والسماح للمواطنين باستئناف العمل بأراضيهم بعد أن تم إيقافهم عن العمل، ومصادرة الباكر، احتج الجانب الإسرائيلي على وصول الارتباط الفلسطيني إلى الموقع دون تنسيق مسبق لكون المنطقة تقع في المنطقة (C)، واشتد النقاش بين الارتباط الفلسطيني والإسرائيلي بخصوص العمل ومصادرة الباكر، حيث شدد الجانب الإسرائيلي أن العمل في المنطقة (C) هو من صلاحيات الجانب الإسرائيلي ولن يسمح بالتدخل بشؤون المنطقة (C)، ولا يحق الطلب بخرائط الدولة في المناطق (C) من قبل الجانب الفلسطيني، وتم التأكيد بطلب التنسيق قبل الوصول إلى المنطقة (C) لمتابعة مثل هذه القضايا مسبقاً، بين الجانب الإسرائيلي أنه تم إيقاف العمل ومصادرة الباكر لكون أن المنطقة التي يقوم بها العمل هي أراضي دولة، أما حول استرجاع الباكر فيتم بعد أن يقوم صاحب الباكر بالتوقيع على تعهد بعدم الرجوع إلى العمل في المنطقة المذكورة، طرح الجانب الفلسطيني قضية حجز البضائع التي تستورد

من الخارج بواسطة البريد وبين انه يتم احتجاز هذه المواد وإبقاء البضائع مدة ما يقارب شهر ونصف بحجة الفحص الأمني ، وهذا الأمر يؤدي إلى إتلاف وتأخير البضائع مما يؤدي إلى مردود سلبي على المواطنين ، رد الجانب الإسرائيلي بأنه سوف يتم فحص الأمر والرد عليه .

تقدم الجانب الفلسطيني بالاحتجاج الشديد على ممارسات الجنود الإسرائيليين ضد المواطنين الفلسطينيين والتتكيل بهم في الاجتماع الذي عقد بتاريخ 1999/10/14. (DCL،1999). وكذلك طالب بإلقاء القبض على الجنود الذين يحاولون سرقة المواطنين الفلسطينيين، وتم الاحتجاج على قيام الجيش بتفتيش المنازل في بلدة بيت فجار لمدة 3 أيام متواصلة دون أي ميرر لذلك، وكذلك أسلوب وتصرف الجنود على الحواجز التي وضعت بكثرة على طريق واد النار ، أعرب الجانب الإسرائيلي عن استيائه لمحاولة الجنود الإسرائيليين السرقة، أما بخصوص قضية بيت فجار فسيتم البحث بها هي والحواجز على طريق وادي النار .

طالب الجانب الفلسطيني بفتح المدخل الشمالي لمدينة بيت لحم، الموصل إلى القدس وبيت لحم في الاجتماع الذي عقد بتاريخ 2001/3/12.(DCL ،2001). وبين انه إذا ما تم فتح المدخل سيتم تغيير الوضع على المدينة من الناحية السياحية لكون الحركة السياحية تدخل إلى المدينة من خلال هذا المدخل، ولذلك يجب العمل على ضرورة فتح المدخل الشمالي وليس أي مدخل آخر ، تقدم الجانب الفلسطيني باحتجاج على ممارسة الجيش واحتجاز المواطنين والاعتداء عليهم على الحواجز العسكرية، حيث تم احتجازهم لمدة 5 ساعات ، رد الجانب الإسرائيلي بالنسبة إلى مدخل بيت لحم الشمالي سيتم العمل ليتم المرور عليه أما بخصوص اعتداءات الجيش وممارساتهم، طالب بتقديم شكوى لكل حادث شاذ من الجنود حتى يتم معاقبة كل جندي يقوم بالأعمال الشاذة .

في تاريخ 2003/9/29. (DCL ،2003). استولى مستوطنون من مستوطنة الأصفر والقريبة من بلدة سعير والواقعة بالقرب من أراضي بيت لحم، على ما يقارب 250 رأس من الأغنام، تعود ملكيتها لمواطنين فلسطينيين في تلك المنطقة تحت تهديد السلاح، حيث تم إخراج الأغنام من الحظائر ومصادرتها ، ادعى الجانب الإسرائيلي أن المواطنين الفلسطينيين اقتربوا من حدود المستوطنة والسياح المحيط بها ، وعند الطلب من هؤلاء المواطنين بالتوقف قاموا بالهرب مما أدى إلى اعتقال احدهم ومصادرة الأغنام، وقد تم الاتصال مع الجيش هناك وأفرج عن المواطن وأعيدت الأغنام بعد التنسيق بين الارتباط المدني الفلسطيني والإسرائيلي.

يبين الباحث السياسة الاسرائيلية ضد المواطنين الفلسطينيين و العمل في أراضيهم ، و خاصة في المناطق القريبة من التجمعات الاستيطانية ، حيث عملت جاهدة منع المواطنين العمل في أراضيهم من خلال مصادرة الآليات المستخدمة في استصلاح هذه الأراضي، و لبعث الخوى لدى أصحاب هذه المعدات، من أجل منع استصلاح هذه الأراضي ، و هذه السياسة اتبعت في جميع المناطق، وحققت نتائج سلبية على المواطنين الفلسطينيين و ايجابية لسلطات الاحتلال، كما و اتضح محاولة الجانب الاسرائيل فرض الحصار على تحرك الارتباط الفلسطيني و محاولة منعه من التدخل في قضايا المواطنين في المنطقة C ، محاولين تفسير الاتفاق من وجهة نظر طرف واحد و ليس كما هي بالاتفاق نسا و روحا .

و يؤكد الباحث أن سلطات الاحتلال الاسرائيلي استطاعت ان تحاصر مدينة بيت لحم من خلال السيطرة على المدخل الشمالي للمدينة ، و خاصة في السماح للحركة السياحية بالدخول من خلاله فقط من أجل السيطرة على السياحة الوافدة للمدينة و التحكم في دخول و خروج السياح.

يبين الباحث أن اعتداء المستوطنين لم يقتصر على الأراضي الخاصة بالمواطنين فقط و بل شملت جميع الممتلكات، و هذا ما اتضح من خلال مصادرة و احتجاز الأغنام و صاحبها بقوة السلاح من قبل المستوطنين ، و بسبب اتصال الارتباط الفلسطيني تمكن المواطن من العودة لمنزله و استرجاع أغنامه بعد تدخل الجيش الاسرائيلي بهذا الأمر الذي يعكس أهمية التنسيق و الاتصال السريع.

جاء انتقال السلطة من الجانب الإسرائيلي إلى الجانب الفلسطيني لمحافظة الخليل في المرحلة الأخيرة من الانتشار في مدن الضفة الغربية، والجدير ذكره أن لمحافظة الخليل ميزات مختلفة عن باقي مدن الضفة الغربية، من حيث تقسيم الصلاحيات على السلطة في المدينة، وذلك من خلال السيطرة الأمنية والإدارية، ويذكر أن المدينة قسمت إلى قسمين، حيث تقع المنطقة المعروفة بمنطقة (H1) ضمن الصلاحيات الفلسطينية مع الاتفاق على نصوص مخصصة في هذه المنطقة فيما يخص نقاط التماس مع المنطقة المعروفة بالمنطقة (H2)، والتي تكون السيطرة الأمنية لها من صلاحيات الجانب الإسرائيلي، مع مسؤولية الصلاحيات الكاملة بخصوص اليهود وأملاكهم والتي بقيت تحت السيطرة الإسرائيلية، أما بخصوص الحرم الإبراهيمي فقد تم الاتفاق أن يبقى الوضع كما كان عليه، أي إبقاء السيطرة للحرم الإبراهيمي للجانب الإسرائيلي، وهنا سيقوم الباحث بالتطرق للقضايا التي طرحت بين الجانب الفلسطيني والجانب الإسرائيلي من خلال الاجتماعات بين مكثبي الارتباط المدني الفلسطيني والإسرائيلي بخصوص قضايا البنية التحتية وقضايا المواطنين المختلفة.

طرح الجانب الفلسطيني في الاجتماع الذي عقد بتاريخ 2004/2/29.(DCL،2004). قضية منع المواطنين إدخال مواد البناء الخاصة بترميم البلدة القديمة، وكذلك تم المطالبة بحصة تصاريح التجار، رد الجانب الإسرائيلي بأنه يسمح بإدخال المواد فقط للبيوت التي تم الموافقة على ترميمها، أما الأماكن الأخرى فلا يمكن إدخال أي مواد لها، أما بخصوص تصاريح التجار وعد الجانب الإسرائيلي بدراسة موضوع الزيادة.

في الاجتماع الذي عقد بتاريخ 2004/4/16.(DCL، 2004). طرح الجانب الفلسطيني موضوع المدارس المحتلة من جانب الجيش الإسرائيلي في جبل جوهر مما يؤدي إلى معاناة الطلاب وعدم السماح لهم بالدراسة، وقد أكد الجانب الفلسطيني مطلبه بالانسحاب من هذه المدارس وإعادة فتحها مع بداية الفصل الدراسي، بين الجانب الإسرائيلي انه سوف يهتم بالأمر وأكد أن هذا الأمر مطروح على أعلى المستويات من أجل إيجاد الحل وسيكون الرد قريب جدا ووعد بان يكون ايجابي.

احتج الجانب الفلسطيني على قيام المستوطنين في البلدة القديمة باقتحام بناية سكنية تعود ملكيتها لعائلة فلسطينية في الاجتماع الذي عقد بتاريخ 2005/4/10.(DCL، 2005). حيث تم خلع الأبواب وإتلاف الأثاث وتكسيهه، بين الجانب الإسرائيلي انه يقوم بمتابعة الحدث وانه قام بإغلاق الأبواب بعد إخراج المستوطنين منها، والطلب من قائد الجيش بضرورة إيجاد فتحة بالسياج المجاور للبناية من أجل عودة أصحاب البناية إليها.

طرح الجانب الفلسطيني قضية المحلات المغلقة في البلدة القديمة في الاجتماع الذي عقد بتاريخ 2005/6/21.(DCL،2005). وطالب السماح لأصحاب هذه المحلات بفتحها بعد أن مضى زمن طويل على الإغلاق بموجب الأوامر العسكرية، أشار الجانب الإسرائيلي إلى أن أصحاب هذه المحلات رفعوا قضية إلى محكمة العدل العليا الإسرائيلية التي لم تبت بالأمر حتى اللحظة، وما دام الموضوع مطروح أمام القضاء على نحو ما ذكر يجب انتظار قرار المحكمة.

تقدم الجانب الفلسطيني باحتجاج على تركيب بوابات ودواليب على مدخل البلدة القديمة في الاجتماع الذي عقد بتاريخ 2005/9/6.(DCL،2005). وكذلك تم الاحتجاج على اقتحام المستوطنين منازل السكان الفلسطينيين، وتحطيم الأثاث والاعتداء على المواطنين الفلسطينيين في البلدة القديمة، رد الجانب الإسرائيلي انه يمكن التوجه إلى الشرطة الإسرائيلية والتقدم بشكوى ضد المستوطنين حتى يتم التعويض عن الأضرار إذا لزم الأمر.

يرى الباحث أن أي شخص لا يستطيع إنكار أن الحكومة الإسرائيلية وأجهزتها المختلفة لم يكن لها عمل في الخليل سوى حراسة المستوطنين والحفاظ على أمنهم وممتلكاتهم وتبرير ما تقوم به من اعتداءات على المواطنين الفلسطينيين وممتلكاتهم، وهذا ما أتضح من خلال ما تم مناقشته في الاجتماعات المشتركة بين الجانب الفلسطيني والإسرائيلي بخصوص عدم السماح للمواطنين من الوصول إلى أراضيهم الواقعة بالقرب من مستوطنة كريات أربعة، وكذلك الانتهاك المستمر الذي يتعرض له الوجود الفلسطيني في البلدة القديمة من قبل المستوطنين والجيش، في حين لم يقدم الجانب الإسرائيلي بهذا الخصوص سوى الطلب بتقديم الشكوى من قبل المواطنين الفلسطينيين لدى الشرطة الإسرائيلية.

يؤكد الباحث أن الجانب الإسرائيلي منع المواطنين الفلسطينيين من ترميم البلدة القديمة في الخليل، في حين أنه يتم القيام بأعمال الهدم و البناء بحرية في المنازل اليهودية في المدينة مع توفير الحماية و الحراسة للمستوطنين هناك أي العمل على تنفيذ سياسة بمكيالين .

يبين الباحث أن سلطات الاحتلال قامت باقتحام المنازل في الخليل و احتلالها و كذلك المدارس لم تكن أقل حظا في هذا الاعتداء، حيث تم احتلال المدارس و حرمان الطلبة من مدارسهم دون أي مبالاة أو اهتمام بهؤلاء الطلبة ، على عكس ما يجري في المدارس اليهودية في الخليل التي يوفر لها الحراسة و مرافقة الجيش مع حافلات المدارس صباحا و مساء .

يؤكد الباحث أن قيام المستوطنين باقتحام المنازل الفلسطينية في المدينة لم يجد أي رد فعل من قبل الجانب الإسرائيلي سوى محاولة منع الاعتداء من خلال متابعة الحدث فقط، وإيجاد حلول للمواطنين الفلسطينيين للدخول لمنازلهم من خلال عمل فتحات بالسياج المحيط بالمنزل، وليس ابعاد المستوطنين عن المنزل و إيقاف هذا الاعتداء ، و الطلب من المواطنين التوجه بشكوى إلى الشرطة الإسرائيلية ، و لو كان الامر عكس ذلك لعمل الجيش الإسرائيلي و جميع الاجهزة الاسرائيلية بالهجوم على المواطنين الفلسطينيين محاولين تثبيت أن الحق للاسرائيليين فقط.

يرى الباحث أن مكاتب الارتباط المدني الفلسطيني عملت على متابعة قضايا المواطنين المتنوعة مع الجانب الإسرائيلي، وذلك من خلال الجلسات المشتركة بين الجانبين من أجل التوصل إلى حل لتلك القضايا، تماشيا مع ما اتفق عليه من اتفاقيات من خلال التطبيق العملي على ارض الواقع، إلا أن سرعان ما كانت الامور تتعقد و تقف أمام التعنت الإسرائيلي محاولة منه في إعاقه تنفيذ الاتفاق، واتضح ذلك جليا من خلال ممارسة جنود الجيش الاسرائيلي اليومية ضد المواطنين الفلسطينيين وممتلكاتهم، و كأن موضوع الاتفاق لا يعلم به إلا

مجموعة قليلة من اصحاب القرار السياسي الاسرائيلي و بعض قادة الجيش، و لا علاقة لأفراد الجيش العاملين في الميدان بهذا الاتفاق مما عكس الأمر بشكل سلبي على المواطنين الفلسطينيين ، و هذا ما اتضح من خلال مناقشة ممارسات الجيش الاسرائيلي و المستوطنين في الجلسات المشتركة.

الفصل السادس

نتائج الإسقاطات العملية على حياة المواطن اليومية.

1.6 المقدمة

1.1.6 تشكيل الارتباط والتنسيق في الشؤون المدنية.

2.1.6 نتائج نقل الصلاحيات

3.1.6 نتائج تقسيم الضفة الغربية إلى مناطق A-B-C

4.1.6 نتائج مسؤوليات الشؤون المدنية

5.1.6 نتائج اجتماعات مكاتب الارتباط المدني

1.5.1.6 قضايا البنية التحتية ونتائجها.

2.5.1.6 التصاريح وقضايا المواطنين ونتائجها .

3.5.1.6 نتائج انتقال قضايا المواطنين من مفهوم الاحتلال إلى مفهوم الاتفاق.

2.6 النتائج والتوصيات

1.2.6 التوصيات

الفصل السادس

نتائج الإسقاطات العملية على حياة المواطن اليومية.

1.6 المقدمة

لا يستطيع الإنسان الحكم على المواضيع المختلفة بنتائج موحدة، بات من الطبيعي أن تكون النتائج التي ظهرت عن الإسقاطات العملية لاتفاق واشنطن على حياة المواطن الفلسطيني أنها ليس في نفس المستوى، تعددت المواضيع التي طرحت، وتشعبت إلى قضايا عدة لذلك ظهر العديد من القضايا التي كانت تعتبر أنها ايجابية بالنسبة للمواطن الفلسطيني، لكونها تقدم له حلاً لضايقة معينة وقع بها، وكان من المفروض أن لا تكون هذه الضائقة بشكلها التي تمت به و ذلك انه بمجرد التوقيع على اتفاق سلام بين الجانب الفلسطيني والجانب الإسرائيلي يجب أن تتلاشى جميع هذه العوائق والمنغصات من حياة الشعب الفلسطيني، وبذلك ندرك أن الجانب الإسرائيلي أبقى هذه الأمور موجودة حتى يتم التثبيت بإيجاد حل لها، ونسيان ما هو أهم وأعظم من ذلك، حيث كان من المفروض أن تختفي مع مجرد زوال الاحتلال في أول لحظة من لحظات التنفيذ للانتشار ونقل السلطة.

الجانب الإسرائيلي حافظ منذ البداية على الاهتمام بالنواحي الصغيرة وإبقائها معلقة لمرحلة معينة، حتى تدور دائرة الجدل حولها، بعيداً عن ما هو مهم واهم، وإذا ما تم تسهيل الأمر، أو نقل صلاحيات من قبله إلى الجانب الفلسطيني، يعتبرها أنها ترجمة عملية لاتفاق السلام الذي تم التوصل إليه من وجهة نظره، ليعكس واقع هذا العمل على المواطن الفلسطيني بالانعكاس الايجابي وسنتوصل إلى بعض النتائج التي نتجت عن الإسقاطات العملية لاتفاق واشنطن من خلال ما تم تقديمه في الفصول السابقة .

1.1.6 تشكيل الارتباط والتنسيق في الشؤون المدنية.

انبثق عن تشكيل الارتباط والتنسيق في الشؤون المدنية، لجان تعمل على تنفيذ وتطبيق الشق المدني من اتفاق واشنطن وقد كانت اللجنة العليا الـ CAC وهي لجنة المرجعية العليا في الشؤون المدنية، وهي صاحبة القرار في معالجة أي موضوع تعذر حله من قبل اللجان الأخرى الأقل مراتبية، يتبين لنا من خلال

العمل واجتماعات هذه اللجنة أن هناك العديد من القضايا التي تم التوصل بها إلى حل ولكن هذه الحلول لم تكن تأتي بنتائج ايجابية بشكل دائم أو فوري محاولين بذلك تطبيق ما تم الاتفاق عليه بخصوص الناحية المدنية، لم تستطع هذه اللجنة وان كانت هي صاحبة القرار بان تصل إلى حل واتخاذ قرار نهائي ومتفق عليه بخصوص المخططات الهيكلية في المنطقة C، والتي تعتبر من أوسع المناطق التي تقع في حدود الضفة الغربية، وبالتالي بقي الأمر بلا حل وذو صعوبة بالغة تواجه المواطن الفلسطيني الذي لم يستطع أن يوسع حدود المناطق السكنية و التي أصبحت اقل بقليل من عدد السكان المتزايد في هذه البقعة.

و من ضمن الحلول الجزئية التي طرحها الجانب الإسرائيلي خلال تطبيق الاتفاق قضية فاقد الهوية، في اجتماع لجنة الـ CAC المنعقد بتاريخ 28/11/1988، طالب الجانب الفلسطيني الجانب الإسرائيلي إعطاء هؤلاء المواطنين حق استعادة الهوية وإصدارها لتنفيذ نص الاتفاق (فلسطين، دائرة شؤون المفاوضات، 1955) "سوف يتم تشكيل لجنة مشتركة لحل مشكلة إعادة إصدار الهويات الشخصية لأولئك المواطنين الذين فقدوا هوياتهم الشخصية"، أمام الضغط الفلسطيني المتكرر اتفق الجانبان الفلسطيني والإسرائيلي من خلال اللجنة العليا الـ CAC، على تحديد فترة زمنية معينة تقبل بها طلبات هذه الفئة من الذين فقدوا هوياتهم، والذي حدد بتاريخ 10/1/1984، أي أن المواطنين المغادرين بعد هذا التاريخ و فقدوا بطاقات هوياتهم يحق لهم استرجاعها، متجاهلين فاقد الهوية قبل هذا التاريخ ، رغم ذلك لم يتم تنفيذ الاتفاق ولم تصدر أي بطاقة هوية، لكون هذا الأمر إذا ما تم يجعل هناك الحق للعديد من المواطنين الذين فقدوا بطاقات هوياتهم بالعودة، الأمر الذي يتعارض مع السياسة الإسرائيلية العليا.

لم يقتصر عمل اللجان على موضوع معين، رغم النتائج المتواضعة التي كانت تحقق أحيانا، إلا أن الجانب الفلسطيني تقدم بالكثير من الطلبات من خلال لجنة الـ RCAC للجانب الإسرائيلي، في المرحلة التي كان يحقق بها الجانب الفلسطيني بعض المطالب كما حصل في اجتماع اللجنة بتاريخ 31/3/1994، بإدخال جميع معلومات الجوازات الخاصة بالحجاج إلى الحاسوب لكي يتمكن الحجاج من العبور عن الجسر، وقد اتفق على إنهاء هذا الأمر من خلال قوائم ترفع مع أرقام هذه الجوازات، وفي المقابل لم يتم إيجاد حلول سريعة للقضايا الأكثر أهمية، وخاصة تلك القضايا التي تتعلق بالبنية التحتية، ويظهر ذلك من خلال الطلب الذي تقدم به الجانب الفلسطيني في الاجتماع الذي عقد بتاريخ 11/11/1999، حول السماح بإنشاء محطة تعبئة للمياه في المنطقة الواقعة بين طوباس و العقبة من محافظة جنين، لم يكن الرد الإسرائيلي بهذا الخصوص الرفض المباشر، وإنما أحال الموضوع إلى لجنة

المياه المشتركة لرفع طلب من خلال سلطة المياه الفلسطينية، والمعروف أن الطلب سيعاد من نهاية المطاف إلى هذه اللجنة التي تقوم فقط بالاستشارة الفنية للجان التخصصية في تنفيذ أي أمر، الردود الإسرائيلية في الاجتماع لم تقتصر على إحالة الأمر الذي لا ترغب في تنفيذه إلى اللجان المختصة، بل كان يرد الأمر إلى الناحية الأمنية كذلك كما حصل في اجتماع لجنة RCAC بتاريخ 5/4/2005 بخصوص إزالة حاجز واد النار المعروف بـ(الكونتير)، تنفيذاً للاتفاق بالسماح بحرية التنقل والمرور للمواطنين، فقد كان الرد الإسرائيلي أن الأمر يتعلق بالوضع الأمني، ووجود الحاجز ضرورة أمنية، والإزالة ستتم في حال الانتهاء من بناء الجدار حول القدس، انتهى بناء الجدار وبقي الحاجز مقام ولم يزول.

2.1.6 نتائج نقل الصلاحيات

في مرحلة متقدمة، من المفاوضات تم طرح قضية نقل الصلاحيات من الجانب الإسرائيلي إلى الجانب الفلسطيني، إلا أن الطرح الإسرائيلي في إعطاء الصلاحيات إلى الجانب الفلسطيني جاء من وجهة نظر إسرائيلية محكومة بمفهوم الأمن الإسرائيلي، وليس من مفهوم السلام المشترك للشعبين أو المستقبل المستقر للمنطقة، وأُضح ذلك من خلال ما عرضه اوري سبير(سبير، 1998) وكان غالباً ما يؤدي طرحه إلى تعثر المفاوضات بسبب نقل الصلاحيات، حيث ربط أمر الصلاحيات وحجمها بمقدار صلاحيات الأمن الإسرائيلي في المناطق التي سيتم نقلها إلى الجانب الفلسطيني ، بالفعل استطاعت إسرائيل أن تحتفظ بكافة الصلاحيات في مناطق الضفة الغربية حتى وان كانت قد نقلت جزء منها إلى السلطة الفلسطينية إلا أنها ومن خلال احتفاظها بطريقة نقل الصلاحيات، وإبقاء النظرية الأمنية هي التي تفرض إبقاء الأمور في يد الجانب الإسرائيلي.

وفي جميع مراحل المفاوضات في ايلات والتي نوقشت بها نقل الصلاحيات ، ركز الجانب الإسرائيلي ومن خلال جميع اللجان ورؤسائها، التركيز فقط على الشؤون ذات الأهمية لإسرائيل، وفي الوقت الذي يسمح للسلطة الفلسطينية الانتشار في مدن الضفة الغربية ، كان هذا الانتشار محدود والتخلي الإسرائيلي عن المدن الفلسطينية تم مقابله اكتساب الدخول إلى دول الشرق الأوسط وإقامة المؤسسات الاقتصادية، والممثلات الدبلوماسية في الدول العربية.

المبادئ الأساسية لمراحل الانسحاب تبين مدى قدرة السيطرة الإسرائيلية الإمساك بزمام الأمور من خلال تقسيم هذه المراحل إلى أربع مراحل، المرحلة الأولى نفذت ونقلت الصلاحيات العسكرية المدنية من الجانب الإسرائيلي إلى الجانب الفلسطيني، ولكن السؤال الذي يطرح في هذه المرحلة ، أين انتقل التواجد العسكري والمدني الإسرائيلي بعد نقل الصلاحيات إلى الفلسطينيين وعلى أي مسافة انتقل عن صلاحيات السلطة الفلسطينية ؟

انتقلت الصلاحيات في هذه المرحلة إلى الجانب الفلسطيني ، الأمنية والمدنية على المدن الفلسطينية ، ومسؤولية النظام العام على القرى الفلسطينية ، في هذه المرحلة لم تعطي إسرائيل إلى الجانب الفلسطيني أي تواصل جغرافي حقيقي بين هذه المدن والقرى مما أدى إلى صعوبة الاتصال والتواصل بينها وصعوبة في إحكام السيطرة المباشرة عليها، حيث لم يسمح بتنقل الشرطة الفلسطينية بحرية إلا من خلال التنسيق المسبق ، وبأذن مسبق من الجانب الإسرائيلي صاحب القرار .

المرحلة الثانية والتي تركزت حول الانسحاب من مدينة الخليل، مقابل تنفيذ التزامات فرضت على السلطة الفلسطينية ، وموضوع مدينة الخليل لم يتم بالسهولة المطلوبة فقد تم عقد اتفاق خاصا بمدينة الخليل ، حيث شبه وجود السلطة الفلسطينية في مدينة الخليل وخصوصاً البلدة القديمة بإدارة البلدية ، مع احتفاظ إسرائيل بالصلاحيات هناك ليبقى الوضع على ما هو عليه ويحدث التغيير في المسميات فقط إن وجدت .

المرحلة الثالثة تم حصر هذه المرحلة ما بين أيار 1996 إلى أيار 1999 والتي حددت بمرحلة المفاوضات حول التسوية الدائمة، لتشمل المستوطنات ، القدس، اللاجئيين، الحدود ، وهذه المواضيع جميعها كانت تؤجل من الجانب الإسرائيلي أثناء المحادثات الأولية حتى يستطيع أن يمرر ما يريد من الاتفاق، مع العلم بأنها قد حددت نهاية هذه المرحلة في الرابع من أيار 1999، وقد جاء الرابع من أيار 1999 وتعدى المرحلة وجميع المراحل، ولكن لم يتغير شيء أمام متصل الجانب الإسرائيلي من تنفيذ ما اتفق عليه، في جميع الاتفاقات والمحادثات رغم الضمانات الدولية بالالتزامات التي قطعت أمام العالم ، وبذلك تكون مراحل نقل الصلاحيات قد ولدت بلا حياة منذ بدايتها .

تمت عملية نقل الصلاحيات في محافظة طولكرم، قلقيلية، وسلفيت كباقي المناطق التي تم بها نقل الصلاحيات، بالرغم من أن عملية نقل الصلاحيات لهذه الدوائر والملفات تعتبر شيء ايجابي وأشعاراً وإيذاناً لوجود سلطة ذات سيطرة وسيادة ، إلا انه قد جرى هناك العديد من التجاوزات في تسليم هذه الصلاحيات ، الأمر الذي يعكس عدم التزام الجانب الإسرائيلي بتنفيذ ما اتفق عليه، وأتضح ذلك جلياً في نقل صلاحيات ضريبة الأملاك والذي لم يتم تسليم ملفات ضريبة الأملاك المشتركة ما بين المنطقة B و C أثناء نقل الصلاحيات في طولكرم بتاريخ 28/11/1995 ، وإبقاء العديد من الملفات محتجزة لدى الجانب الإسرائيلي ، وكذلك عدم تسليم قوائم الموظفين في ضريبة الدخل مخالفين بذلك نصوص الاتفاق، وعدم التزام الجانب الإسرائيلي بتسليم جميع ملفات ضريبة الأملاك الخاصة بقلقيلية ، لم يكن هذا الإجراء من قبل الجانب الإسرائيلي بالأمر الجديد، لكون هذه الملفات تخدم المواطنين في المناطق C و B ، ومن منطلق السيطرة الإسرائيلية وإبقاء معظم الصلاحيات لدى الجانب الإسرائيلي اعتمدت إسرائيل هذا الأسلوب للتغطية على مطالب اكبر أهمية ، عمد الجانب الإسرائيلي إلى اتخاذ مثل هذه الأعمال ضارباً بعرض الحائط جميع ما اتفق عليه أمام تلبية وتنفيذ طموحاته التي تتلخص في تنفيذ سياسة الاحتلال، ومن الواضح أن الجانب الإسرائيلي أثناء عملية تسليم الصلاحيات لم يرق بإتمام هذه المرحلة بشكل كامل، وأبقى الأمر ناقصاً كما حصل مع تسليم صلاحيات الآثار في طولكرم والتي لم يسلم من خلالها الخرائط الخاصة بالأماكن الأثرية بحجة عدم جاهزية هذه الخرائط، وإبقاء الآثار الخاصة بمنطقة طولكرم محتجزة لدى الجانب الإسرائيلي ، أما بخصوص ملفات أراضي الحكومة الواقعة في منطقة A و B لم يرق الجانب الإسرائيلي بتسليمها إلى الجانب الفلسطيني بحجة أن هذه الخرائط والقوائم غير جاهزة ، وهذا الأمر يدل على أن الجانب الإسرائيلي قد أحدث تغييرات في هذه الملفات ونقل ملكيتها ولا يريد أن يكتشف هذا التغيير.

ويتضح من عدم التزام الجانب الإسرائيلي في نقل الصلاحيات كاملة، وخاصة فيما يتعلق بسجلات الأراضي وذلك لأهميتها وحفاظاً من الجانب الإسرائيلي على سرية التغييرات والنقل التي تمت على هذه الملفات من بيع ومصادرة واستيلاء، امتناع الجانب الإسرائيلي من تسليم سجلات قرى غرب القدس، والبالغ عددها ثلاثة عشر قرية بالرغم من المطلب الفلسطيني المتكرر لهذه الملفات ، وكذلك الامتناع عن تسليم ونقل المخططات والنقاط الطبيعية ، ونقاط المناسيب ، ومخططات التسجيل من زمن الأردن وبريطانيا الخاصة بضواحي القدس ، يؤكد على أن السلطات الإسرائيلية لا تريد التخلي عن احتلالها للأراضي الفلسطينية وخاصة منطقة القدس مما يؤكد أنها ليس جادة في طرحها للتوصل إلى حل من خلال التفاوض ولا في أي مرحلة كانت، ورفض الجانب الإسرائيلي بنقل وتسليم الصحائف والسجلات

الخاصة بالأراضي التي تقع في المناطق A و B الأصلية منها ، في جميع المراحل التي تمت المطالبة بها من خلال الاجتماعات كان الجانب الإسرائيلي يدعي أنه تم تسليم السلطة الفلسطينية وعن طريق الخطأ سجلات أصلية تخص المناطق C واقعة في شمال الضفة الغربية، ومع إرجاع هذه الملفات يمكن تسليم الصحائف والسجلات الخاصة بالمنطقة A و B يتضح من هذا التبرير وعدم الالتزام الإسرائيلي أن الجانب الإسرائيلي لا يستطيع تنفيذ الالتزامات من خلال تسليم هذه السجلات والتي هي في المنطقة C لأنها تعود لأراضي يملكها مواطنين فلسطينيين، والإبقاء على السجلات لدى الجانب الإسرائيلي ما هو إلا وسيلة لإبقاء السيطرة والاحتلال على معظم المناطق حتى تلك التي تم الانسحاب منها.

3.1.6 نتائج تقسيم الضفة الغربية إلى مناطق A-B-C

عملت إسرائيل منذ بداية المفاوضات ، على الحفاظ على أكبر جزء من صلاحياتها الأمنية على المناطق التي تود الانسحاب منها وركزت إسرائيل جل اهتمامها على إبقاء السيطرة الأمنية الإسرائيلية من خلال وضع الخارطة الأمنية التي أعدها الجيش الإسرائيلي للتسوية المرحلية، إبقاء اثنان وسبعين ونصف بالمئة من أراضي الضفة الغربية ضمن إطار المنطقة C والتي تعني إبقاء جميع هذه المساحة في أيدي إسرائيل والسيطرة الكاملة باتفاق مشروع ، و هذا يعطي الدليل القاطع على أن إسرائيل لم تتخلى إلا عن الجزء البسيط والذي يعفيها من تحمل مسؤولية المواطنين والسكان الأكثر تواجدا في المناطق التي تخلت عنها ، أي أبقّت السيطرة على الجزء الذي يحتوي على ارض الأقل سكانا.

رغم ذلك فإن التقسيم لهذه المناطق ما بين A،B،C كان يعطي بعض الميزات الايجابية والميزات السلبية ، أما الايجابية فقد ظهرت واضحة من خلال نقل الصلاحيات الإدارية والمدنية ، في المنطقة B والتي تشمل أربعمئة وخمسون مدينة وقرية فلسطينية ، وبناء على هذا التقسيم أصبح لأهالي القرى الحرة في العمل والبناء وخصوصاً من الناحية العمرانية، دون الحاجة إلى الموافقة الإسرائيلية التي كانت تضع قيوداً مشددة زمن الاحتلال على البناء والاستصلاح في هذه القرى ومحيطها، أما الناحية السلبية للتقسيم فإنها ليس بالأمر الهين فقد تم تحويل مساحات ومناطق كانت تابعة للبلديات والتي تقع ضمن المخططات الهيكلية للبلديات الفلسطينية ، والتي كانت بها الصلاحيات خاضعة لهذه المجالس المحلية من ناحية البناء والإعمار، وأعمال البنية التحتية والى غير ذلك من الأمور إلى المنطقة C، مثل ذلك ما حدث في محافظة بيت لحم وتحديدًا في منطقة رأس بيت جالا وكذلك المدخل الشمالي للمدينة ، وبعض الأجزاء

الشمالية من مدينة رام الله ، والبلدة القديمة في الخليل ، وغيرها العديد من المناطق مما أدى إلى تأخير تطور هذه المناطق بسبب السيطرة الإسرائيلية ومنع العمل والبناء بها ، واقتطاعها من ضمن صلاحيات حدود البلديات الفلسطينية.

4.1.6 نتائج مسؤوليات الشؤون المدنية

عكس المفهوم الإسرائيلي من خلال ما تم تقديمه في المواد الأربعين للمسؤوليات والصلاحيات الخاصة بالشؤون المدنية، حيث أتضح ربط جميع المصالح المتعلقة بالجانب الإسرائيلي والتي أخذت تتضح في طيات وثايا هذه المواد ابتداءً من الزراعة والتي هي المادة الأولى إلى المادة الأربعين والتي هي المياه والمجاري من خلال البنود التي نصت على كيفية نقل الصلاحيات لهذه المواد، إلا أنها في النهاية أبقّت بيدها خيوط ربط قوية من خلال الصلاحيات في المنطقة، ومن خلال أبواب التعاون والتنسيق والعمل المشترك ، إلى آخره من هذه المصطلحات التي تعطي الجانب الإسرائيلي الأحقية في المشاركة في المسؤوليات المدنية الفلسطينية ، ويذكر انه قد تم تفصيل هذه المواد بطريقة تبين اتصالها المباشر أو غير المباشر، بأمور مشتركة مع مواد أخرى في نفس الاتفاق بالإضافة إلى توضيح علاقة الجانب الإسرائيلي ومؤسساته ومدى صلاحيته بها.

ويبين سجل السكان والتوثيق ، مدى أهمية مسؤولية هذه الصلاحيات على حياة السكان والمواطنين الفلسطينيين والتي ترجمت عملها من خلال لجنة السكان التي شكلت لمتابعة العمل، وقد قامت منذ بداية إقامة السلطة الفلسطينية باستلام صلاحيات ومسؤوليات سجل السكان والتوثيق في الضفة الغربية وقطاع غزة، وقامت هذه اللجنة بجانب متابعتها القضايا الخاصة بسجل السكان والتوثيق ، العمل على نقل المعلومات إلى الجانب الإسرائيلي بما يخص المواطنين الفلسطينيين من وثائق السكان للحفاظ على سجل حديث ومعاصر باستمرار للسكان الفلسطينيين لدى الجانب الإسرائيلي ، وهنا يتضح أن الهدف من ذلك إبقاء السيطرة الإسرائيلية على سجل السكان والحفاظ على قدرة امتلاك المعلومات من قبل الجانب الإسرائيلي عن مجريات التغيير السكاني لدى الجانب الفلسطيني، والتي تهدف في النهاية إلى مصلحة الأمن الإسرائيلي .

تعتبر لجنة تسجيل السكان والتوثيق من أهم ما تم نقله من مسؤوليات وصلاحيات إلى الجانب الفلسطيني حيث أعطت شكلاً من السيادة الفلسطينية ولو كان هذا الأمر بالظاهر العملي، ونوعاً من تسهيل الأمور على المواطن الفلسطيني مقارنة مع زمن الاحتلال، مع بقاء سلبيات لهذا السجل والتي سيتم توضيحها من خلال المواضيع التي عولجت من خلال لجنة السكان ، فموضوع بطاقة الهوية لم يكن بالشيء الجديد على السلطة الفلسطينية من حيث الوجود والمبدأ، وإنما كان الجديد إصدار هذه الهوية من قبل السلطات الفلسطينية .

استطاعت السلطة الفلسطينية أن تصدر بطاقة الهوية ومن دون إجراءات أمنية مشددة، وتعقيدات إدارية كما كان يحصل في عهد الاحتلال ، وكذلك بدون علامات مميزة تشير إلى الملف الشخصي كما كان يحصل في عهد الاحتلال من وضع نقاط وعلامات على بعض هويات المواطنين الفلسطينيين، وكذلك تم الإصدار في عهد السلطة بعيداً عن الابتزاز المبرمج لمن يصدر الهوية الأولى من قبل رجال الأمن، وبالمقابل لا يستطيع الجانب الفلسطيني إصدار أو تسليم بطاقة الهوية لأي شخص كان دون اخذ الموافقة ودخول هذه الهوية إلى الحاسوب الإسرائيلي، وإقرار المعلومات والتصديق أنها قد أصبحت مسكنة على الشبكة المركزية للحاسوب الإسرائيلي التي يستطيع الإنسان التنقل من خلالها، التزاماً لما تم الاتفاق عليه في واشنطن، ومن اجل التأكيد على ذلك الالتزام وخصوصاً بالمدلولات والعلامات فقد تم تنفيذ النص الواضح والصريح الوارد في الاتفاق بان تكتب هذه الهويات باللغة العربية والعبرية ، وبالرغم من نص الاتفاق الصريح كذلك لصلاحيات الجانب الفلسطيني بإصدار الهويات إلا أن الجانب الإسرائيلي اخذ يماطل لفترة طويلة ووضع العديد من العراقيل حتى سمح بطباعة الهوية وإصدارها من خلال المكاتب الفلسطينية، ولكن يشترط نقل المعلومات كاملة إلى الجانب الإسرائيلي حيث استطاع الجانب الفلسطيني القيام بصلاحيات طباعة الهوية بتاريخ 1/12/1998 في مدن الضفة الغربية أي بعد حوالي ثلاثة سنوات من وصول السلطة الفلسطينية إلى الأراضي المحتلة.

بخصوص الأبناء الذين ولدوا في الخارج وحقهم في تسجيلهم في هوية احد الوالدين، اخذ الجانب الإسرائيلي يماطل ويتهرب في هذا الموضوع رغم النص الصريح للاتفاق الذي يبين ذلك "يملك الجانب الفلسطيني التسجيل في سجل السكان جميع الأشخاص الذين ولدوا في الخارج أو في قطاع غزة أو الضفة الغربية تحت سن ستة عشر عاماً، وان يكون احد والديه مواطناً، الغريب في الأمر أن إسرائيل تحاول التهرب من هذا الاتفاق الذي تم التوصل إليه بين الجانب الفلسطيني والإسرائيلي إلا أنها حتى هذه

اللحظات أي شهر نيسان 2008 لم تقم بتفعيل هذا الملف وإدخال هؤلاء الأبناء وخصوصاً من كانت أعمارهم بين 14 سنة إلى 16 سنة دون أي مبرر .

تبين من قيام إسرائيل بتجميد قرار إصدار موافقات جمع الشمل للمواطنين الفلسطينيين المتواجدين في الخارج ، أنها ستقوم بطرح هذا الموضوع على المحادثات النهائية، بالرغم من النص الواضح والصريح في اتفاق واشنطن على ضرورة إصدار مثل هذه الموافقات وانه ما تم إصداره في المرحلة الأخيرة من موافقات جمع الشمل والتي خصت بها المخالفون فقط والذين دخلوا إلى البلاد وتأخروا ، وأصبحوا مخالفين من وجهة النظر الإسرائيلية، والتي طالبت بترحيلهم في كل اجتماع مع السلطة الفلسطينية ، الأمر الذي يعني أن حل وإنهاء هذا الملف لم يكن سوى حفاظاً على المطلب الإسرائيلي الذي يعمل ويسعى جاهداً للحفاظ على سجل حديث ومعاصر للسكان، وهذا الأمر فقدت إسرائيل السيطرة عليه وذلك لزيادة عدد هؤلاء الذين لم يتواجدوا على سجل السكان المنقول إلى الجانب الإسرائيلي ، مع ازدياد عدد أولادهم، وكذلك تجهيز هذا الملف ومحاولة من إسرائيل في طرحه كبداية لمواضيع أخرى في المحادثات النهائية، ومحاولة منها في إقناع الرأي العالمي إنها استطاعت أن توطن عدد لا بأس به من الفلسطينيين خلال سنوات السلطة الفلسطينية.

لم تقم إسرائيل بتقديم المستحقات الخاصة بسجل السكان إلى الشعب الفلسطيني كهدية أو هبة من طرفها ، بل جاءت هذه القضايا استحقاق للجانب الفلسطيني بناءً على اتفاقيات وقعت بين الجانبين وبحضور دولي، إلا أن إسرائيل دائماً تتصل من تطبيق وتنفيذ هذه الاستحقاقات، حيث منعت إصدار تصاريح الزيارة منذ أكثر من 7 سنوات ، مع العلم أن مثل هذه التصاريح كانت تصدر زمن الاحتلال وفي ظروف أصعب بكثير، الأمر الذي جعل هناك انقطاع شبه كامل بين المواطنين المتواجدين في الخارج وأهاليهم في الضفة الغربية وقطاع غزة ، لقد كان المبرر الإسرائيلي في السابق عدم التزام هؤلاء الزوار بالمدة الزمنية المحددة بالتصاريح وإقاماتهم المخالفة ، جعلت من إسرائيل تضع العراقيل والصعوبات أمام استصدار مثل هذه التصاريح، وبالمقابل يأتي التخوف الإسرائيلي من زيادة عدد السكان في الضفة الغربية والتي لا ترغب به خوفاً من مضاعفات مستقبلية على الأمن الإسرائيلي ، في حين أن إسرائيل تسمح لأعداد كبيرة من المهاجرين اليهود الوصول إلى إسرائيل والإقامة بها، وخصوصاً في المناطق الاستيطانية في الضفة الغربية .

لم يكن طرح قضية جواز السفر بالفكرة المقبولة لدى الجانب الإسرائيلي منذ البداية، ولذلك لا يوجد غرابة في المماثلة الإسرائيلية في السماح للجانب الإسرائيلي بطباعة هذه الوثيقة والعمل بها ، رغم النص الصريح والواضح لاتفاق واشنطن والموقع بين الجانبين الفلسطيني والإسرائيلي واعتراف إسرائيل بصلاحيته الجواز الفلسطيني، إلا أن وجهة نظر الجانب الإسرائيلي وجود جواز السفر يعني وجود دولة ، وهذا الأمر تبينه سياسة إسرائيل اتجاه صدور جواز منذ بداية قيام السلطة الفلسطينية ، عندما قامت بمصادرة أربعة آلاف جواز سفر فلسطيني تعود للحجاج الفلسطينيين عام 1995 ، والذي علته إسرائيل أن سبب احتجاز هذه الجوازات انه لا يحق إصدار جواز السفر الفلسطيني ، إلا للأشخاص المسجلين لسجل السكان الخاص بالضفة الغربية ، وقطاع غزة فقط ، وأي جواز يصدر لغير ذلك يعتبر اختراق للاتفاق، بحجة انه تم إصدار جوازات سفر لعرب إسرائيل ومواطني شرق القدس.

ويعتبر جواز السفر من الأمور التي سهلت على المواطنين الفلسطينيين في تنقلهم وترحالهم وخاصة أولئك الذين لم يكونوا يحملوا أي وثيقة تساعدهم على التنقل، أو يحملون وثائق مؤقتة والتي لم تكن تخدم بالشكل المطلوب ، وفي المقابل لا يستطيع الجانب الفلسطيني إصدار مثل هذا الجواز إلا بعد الموافقة الإسرائيلية لإدخاله على الحاسوب الإسرائيلي واعتماده بشكل رسمي حتى يسمح للمواطن للسفر والتنقل من خلاله .

لم تقم إسرائيل بتنفيذ التزامها بالاتفاق الموقع والصريح تجاه من فقدوا بطاقات هوياتهم أثناء سفرهم إلى الخارج، وعدم تمكنهم من العودة، بقي هذا الاتفاق بشكله المنصوص فقط ولم ينفذ منه شيء بهذا الخصوص، الأمر الذي يعكس سياسة إسرائيل التي بقيت تحافظ عليها منذ قيام كيانها، ألا وهو ترحيل وتهجير الشعب الفلسطيني، ويذكر أن اللجان المختلفة والمنبثقة عن الشؤون المدنية قد قامت بنقاش هذه القضية في العديد من الجلسات، إلا أنها لم تصل إلى شيء سوى الموافقة على تشكيل لجنة مركزية على مستوى الضفة الغربية وقطاع غزة لمناقشة هذه القضية، اعتبر الجانب الإسرائيلي أن المواطنة مرتبطة بمركز حياة الشخص في المنطقة وانتقال الشخص بمركز حياة جديد ستنقل مواطنته إلى المركز الجديد، وبالتالي يفقد مواطنته، وهذا التفسير الإسرائيلي للمواطنة كان المدخل القانوني منذ زمن الاحتلال لإفقاد الهوية للمواطنين الفلسطينيين، متناسين أن الشعب الفلسطيني قد ارتبط بأرض ووطن ولم يكن دخيل على المنطقة ، حتى يطبق عليه مثل هذا التفسير الذي لم يكن إلا من اجل الترحيل والإبعاد، وانعكاسا لسياسة الاحتلال المستمرة .

التنقل والسفر في زمن الاحتلال لم يكن بالشيء اليسير على المواطن الفلسطيني في زمن الاحتلال، وذلك بسبب الإجراءات التي كانت تتخذ من قبل سلطات الاحتلال الإسرائيلي والتي وضعت العديد من القوانين والشروط أمام المواطنين الفلسطينيين حتى تسمح لهم بالسفر بحرية وأمان.

نستطيع القول أنه بعد استلام السلطة الفلسطينية لهذه الصلاحية، استطاع المواطن الفلسطيني التحرك والسفر بسهولة إلى الخارج، ودون تحديد فترة زمنية للإقامة أو العودة، ودون الخوف من فقد مواطنته إذا ما تأخر في السفر، الأمر الذي أدى بالسماح إلى المواطنين السفر بحرية لإعمالهم، ودراستهم، وأصبح كذلك بالإمكان سفر الأطفال من خلال جوازات السفر أو التصاريح الخاصة بهم دون اشتراط بقاء أو مرافقة احد الوالدين، والسبب في ذلك لكونهم استطاعوا السفر بوثائق مستقلة، ويعتبر السماح بالسفر إلى الخارج من القضايا المهمة التي طرحت وطبقت، وذلك لانتهاء ما يعرف بفقد الهوية والمواطنة، الأمر الذي أحاط وأعاق حرية العديد من المواطنين وجعلهم يبقون في دائرة محصورة، في حين ليس للجانب الإسرائيلي أي علاقة في هذه الفترة بخصوص السفر سوى مشكلة منع السفر لأسباب أمنية لمواطنين ممنوعين من السفر.

5.1.6 نتائج اجتماعات مكاتب الارتباط المدني

شكلت مكاتب الارتباط المدني، من اجل القيام بتنفيذ ما اتفق عليه في اتفاق واشنطن فيما يتعلق بالشق المدني من الصلاحيات، ولطبيعة عمل هذه المكاتب والتي كانت على تواصل واتصال دائم مع الجانب الإسرائيلي ، ناقلة مطالب السكان والمواطنين الفلسطينيين ، فأنها أصبحت ذات خبرة ومعرفة بطبيعة هذا العمل، ولذلك نستطيع أن نقيم نتائج هذا الاتفاق على حياة المواطنين الفلسطينيين، من خلال ما تم نقاشه بين الجانب الفلسطيني والجانب الإسرائيلي في الاجتماعات المشتركة، والتي غالباً ما كانت متشابهة بسبب السياسة التي اتبعتها الجانب الإسرائيلي في إعطاء الأجوبة والردود على مطالب وأسئلة الجانب الفلسطيني وطريقة الحل التي يتم إتباعه.

أما بخصوص إدارة هذه الاجتماعات فقد ظهرت في الأشهر الأولى من تشكيل هذه المكاتب صعوبة في التعامل ما بين الجانبين، السبب المرحلة التي احتاجها الجانبين لكسر الحاجز النفسي ما بين الطرفين ، وقد كان يتعامل الجانب الإسرائيلي في البداية بأنه هو "الكابتن" صاحب القرار ، والطرف المقابل هو

الحلقة الأضعف والشخص المطلوب أمامه لإملاء الأوامر وتنفيذ ما يطلب فقط ، كيف لا يتم ذلك وقد كان بالأمس القريب هو السجنان وصاحب القانون من وجهة نظره والطرف المقابل هو الأضعف والمجرم الخارج عن القانون، ولكن مع مضي الأيام استطاع الطرف الفلسطيني تجاوز هذا الحاجز وكسره، بسبب أن معظم الطواقم التي عملت ضمن دوائر الشؤون المدنية ممن كانوا معتقلين وامتدوا فترات في السجون الإسرائيلية ، وعندهم تجربة بالتمثيل الإعتقالي إلى جانب هذا إصرار هؤلاء الأشخاص على التشبث بخط معين من اجل خدمة المواطن الفلسطيني، من خلال ما يسمح لهم من نصوص الاتفاق وبالتالي سنناقش بعض نتائج هذه الاجتماعات وما ترتب عنها.

1.5.1.6 قضايا البنية التحتية ونتائجها.

ناقش الجانب الفلسطيني العديد من قضايا البنية التحتية التي تتعلق بالماء والكهرباء ، والطرق والأراضي، مع الجانب الإسرائيلي والتي كان معظمها يصل إلى نهاية غير موفقة وبدون حلول ، حيث كان الجانب الإسرائيلي ينفذ القرارات الضارة بالمواطنين الفلسطينيين والحق الضرر بممتلكاتهم دون الاهتمام أو الاكتراث لما يسببه هذا الضرر، وقد ظهر ذلك في محافظة جنين من خلال اقتلاع الأشجار من قبل الجيش الإسرائيلي في أراضي منطقة أم الريحان بتاريخ 23/5/1998، مع العلم أن من هذه الأشجار أشجار مغروسة منذ زمن طويل، الجانب الإسرائيلي ادعى بان الأراضي التي تم اقتلاع الأشجار منها هي أراضي حكومية، الأمر الذي رفض من الجانب الفلسطيني لوجود مستندات وأوراق ثبوتية تثبت ملكية الأرض للمواطنين الفلسطينيين، بالإضافة إلى أن الأشجار مزروعة منذ زمن طويل ، ولم يكن هناك أي اعتراض مسبق من الجانب الإسرائيلي بهذا الخصوص.

والدليل كذلك على بطلان الادعاء الإسرائيلي بأنه بعد الحدث تم الاتفاق على القيام بجولة إلى المنطقة المذكورة مع مسؤول المساحة والأراضي لإثبات نقاط الحدود، أي أن الجانب الإسرائيلي قام بتنفيذ الأمر دون التأكد من نقاط الحدود على ارض الواقع ، ولم يكن الهدف سوى التخريب وإلحاق الضرر ، حيث انه لا يعقل بان تكون أراضي الحكومة مزروعة ومستغلة من قبل المواطنين الفلسطينيين دون أي اعتراض مسبق من الحكومة ، يتضح أن هناك سياسة متبعة في خلع الأشجار وتخريب الأراضي كانت تتم من قبل سلطات الاحتلال والذي يؤكد ذلك ما تم من اقتلاع أشجار الزيتون في منطقة ظهر المالح في جنين ،

حوض 9 قطعة رقم 11 حيث طال الأمر الذي يخص اقتلاع الأشجار من أراضي خزينة الدولة بقطعة رقم 11 ، وهذه قطعة خاصة بالأهالي يمتلك أصحابها الأوراق الثبوتية بذلك.

الجانب الإسرائيلي ومن خلال رده يعتبر مدان أكثر من القيام بالعمل، لكونه أجاب انه طلب مساح من القيادة من اجل تحديد أراضي المواطنين الخاصة وترسيم العلامات بينهم وبين أراضي خزينة الدولة، السؤال الذي يطرح نفسه لماذا لم يتم طلب مساح القيادة قبل تنفيذ أمر اقتلاع الأشجار والتأكد من المعلومات ، أو لماذا لم يتم إعطاء إنذار مسبق لأصحاب هذه الأراضي حتى يستطيع المواطنون ومن خلال الأوراق الثبوتية التي يمتلكوها وعن طريق المحكمة إثبات حقهم في الأرض أو عدمه ، لم تكن سياسة اقتلاع الأشجار وتجريف الأراضي من قبل سلطات الاحتلال تأتي بمجرد الصدفة، وإنما جاءت من اجل وضع حد لتوسع المزارعين الفلسطينيين من خلال استصلاح أراضيهم والعمل بها من جانب ، ومن جانب آخر إرضاء الحكومة الإسرائيلية وتلبية مطالب التجمعات الاستيطانية ، التي تطالب بضرورة تنفيذ سياسة التوسع الاستيطاني على حساب الأراضي الفلسطينية .

لم يكثر الجانب الإسرائيلي لما كان يلحقه من إضرار بالمزروعات والأشجار التي تخص المواطنين الفلسطينيين ، وهذا ما أكده الجانب الإسرائيلي حول الاحتجاج الذي قدم من الجانب الفلسطيني في الاجتماع الذي عقد بجنين بتاريخ 11/7/1998، حول قيام الجيش الإسرائيلي بإلحاق الأضرار الفادحة بالأراضي والمزروعات أثناء التدريب العسكري في منطقة طوباس والأغوار، وكذلك اقتلاع الأشجار في قرى عانين وجلبون وأتضح عدم الاكتراث من خلال الرد الذي كان من قبلهم أن خلع الأشجار يتم في أراضي حكومية، وبين انه إذا كان هناك أي خطأ فانه سيتم تعويض المتضررين عن ذلك، يبين الرد بان الجانب الإسرائيلي قد اتبع سياسة مبرمجة حول كل قضية يتم القيام بها من اجل الوصول إلى ما يهدف مع استمرارية التنفيذ لمخططاته .

في محافظة نابلس، تم الاعتداء على أراضي المواطنين الخاصة من قبل المستوطنين وإحاطتها بالسياج أمام مرأى ومسمع الجيش الإسرائيلي ، ورغم صدور قرار بإزالة السياج عن الأراضي والسماح للمواطنين بالوصول إلى أراضيهم ، إلا أن الجانب الإسرائيلي لم ينفذ هذا الأمر وقد تم طرح وتأكيد هذا المطلب من الجانب الفلسطيني في الاجتماع الذي عقد بتاريخ 24/11/1999 ، رد الجانب الإسرائيلي انه سيتم إزالة الضرر ، إلا انه بقي الأمر على ما هو عليه دون إحداث أي تغيير مما يؤكد موقف الجانب الإسرائيلي انه لا يستطيع أن ينفذ أي أمر يتعلق بالمستوطنات وبمحيطها إلا ضد المواطنين الفلسطينيين فقط .

لقد تم إعادة نقاش الموضوع في تاريخ 15/1/2000 ، الأمر الذي أكده الجانب الإسرائيلي بخصوص قرار إزالة السياج، الجانب الفلسطيني وبسبب هذه المماثلة أكد في هذا الاجتماع انه سوف يتم إزالة السياج من قبل المواطنين الفلسطينيين وبمشاركة الارتباط الفلسطيني إذا لم ينفذ الأمر، الجانب الإسرائيلي من جانبه بين أن الجيش والشرطة الإسرائيلية سيقومون بالتنفيذ، إلا انه لم ينفذ الأمر من قبل الجانب الإسرائيلي مما جعل المواطنين الفلسطينيين والارتباط الفلسطيني التوجه إلى الأرض المحاطة بالسياج واقتلعه، حيث اعترضهم الجيش الإسرائيلي واعتدى عليهم بالضرب واعتقال البعض منهم رغم وجود قرار بإزالة السياج، يتبين بان المماثلة الإسرائيلية لم تكن تهدف إلى حل المشكلة، بل تمهيداً لنسيان الأمر والتغاضي عنه مع التقادم وطول المدة، وعدم التنفيذ يبين أن القدرة والقوة للمستوطنين كانت اكبر من قوة السلطة الإسرائيلية، حيث أن المستوطنين يرفضون أي قرار حتى وان كان من أعلى المستويات العسكرية، وقد أتضح ذلك من رفض المستوطنين في مستوطنة ألون موريه بإزالة غرفة الحراسة التي تم وضعها على مثلث المستوطنة والتي صدر قرار بإزالتها من قبل نائب وزير الدفاع الإسرائيلي في حينه ، ويذكر أن المستوطنين كانوا من خلال القيام بأعمال الحراسة في هذه الغرفة يمنعون المواطنين الفلسطينيين من الوصول إلى أراضيهم ومنعهم من العمل بها.

مشكلة الكهرباء في منطقة الشمال من أصعب المشاكل التي واجهتها المدن والقرى الفلسطينية هناك، ويعود السبب في ذلك لتزود هذه القرى والمدن بالكهرباء من شركة الكهرباء القطرية الإسرائيلية ، ويذكر بان هذه المدن والقرى شهدت معاناة شديدة بسبب ضعف التيار الكهربائي وعدم زيادة القدرة الكهربائية رغم الطلب المتكرر لذلك ، الرفض والمماثلة من شركة الكهرباء القطرية كان مستمراً لعدم تنفيذ هذا الطلب مما دعا الجانب الفلسطيني في أكثر من اجتماع تكرر مثل هذا الطلب وخصوصاً لبلدة دير الغصون ، من اجل زيادة التيار الكهربائي لهذه البلدة التي تم دفع جميع المستحقات لشركة الكهرباء مقابل زيادة التيار الكهربائي ، ودائماً كان الرد الإسرائيلي بأنه لا يوجد هناك إمكانية الحماية لشركة الكهرباء ، الأمر الذي يبين عدم مصداقية الجانب الإسرائيلي بهذا الخصوص، وذلك لكون الجيش الإسرائيلي متواجد في البلدة كل يوم ويفرض منع التجول متى يشاء ويقوم بأعمال التفتيش والمداهمة .

أما بخصوص طلب الحماية لشركة الكهرباء من اجل العمل على زيادة التيار الكهربائي للبلدة فالرد جاء بأنه لا يوجد إمكانية لتوفير الحماية، ولم يكن الرد سوى التهرب من تنفيذ الاستحقاق لبلدة دير الغصون، وكان الأمر متفق عليه بين السلطات الإسرائيلية وشركة الكهرباء حيث امتنعت شركة الكهرباء القطرية عن

زيادة قوة التيار الكهربائي في معظم مدن وقرى الشمال وبالدعم المطلق من السلطة الإسرائيلية في هذا الأمر، وتأكيدا على التهرب الإسرائيلي من زيادة التيار الكهربائي إلى البلدات والقرى العربية في طولكرم ، الرد الذي جاء من الجانب الإسرائيلي في الاجتماع الذي عقد بتاريخ 22/9/2004، بخصوص زيادة القدرة الكهربائية لكل من عنبتا وبلعا وكفر لبد ، كان بأنه طالب الجانب الفلسطيني إعادة بناء الخط الكهربائي القديم والقائم بين نور شمس وبلعا مع المحول المتواجد هناك والذي يقدر طوله حوالي خمسة كيلو متر، وبين الجانب الإسرائيلي أنه بعد تنفيذ الأمر سيتم الحوار مع الشركة القطرية من اجل زيادة القدرة الكهربائية ، هذا الشيء يوضح مدى تهرب الجانب الإسرائيلي من الموافقة على زيادة القدرة الكهربائية من خلال طرح الأمور التعجيزية ، ومن المعروف للجميع انه من الصعب إمكانية إعادة الخط القديم من النواحي الفنية و المادية، والتي ستحول بالطبع دون قيام شركة الكهرباء القطرية بزيادة القدرة الكهربائية إلى المناطق المفصولة، الأمر الذي تسعى إليه الشركة والجانب الإسرائيلي ، مع العلم المسبق أن تنفيذ مثل هذا الطلب لن يكون بالأمر اليسير .

في محافظة أريحا ، في الاجتماعات المتكررة التي عقدت بين الجانب الفلسطيني والجانب الإسرائيلي تم مناقشة العديد من القضايا التي تتعلق بالبنية التحتية ، وقد استطاع الجانب الفلسطيني إثارة عدة قضايا مهمة تخص المواطنين الفلسطينيين والتي ظهر منها تقديم الطلبات بخصوص إقامة وبناء المدارس في المنطقة C، مثل الطلب الخاص في بناء مدرسة الزبيدات، ومدرسة في قرية الجفتلك، وقد تم نقاش هذا الموضوع في أكثر من اجتماع مع الجانب الإسرائيلي وتأكيد الطلب بشأنه ، لم يكن الجانب الإسرائيلي يعطي ردود مباشرة بهذا الخصوص، لكونه يدرك أن طلب بناء المدارس يعتبر من قضايا الخدمات العامة والمهمة والتي يجب ألا ترفض، ولهذا كان الرد الإسرائيلي يأتي بأنه سيتم تحويل الطلب إلى الجهات المختصة في قضايا التراخيص بعد أن يتم فحصه، وهذا الرد قد جاء في الجلسة التي عقدت بتاريخ 1996/5/20م ، عندما تم المطالبة ببناء مدرسة في الزبيدات وكذلك الأمر بتاريخ 2001/9/21م عندما تم الطلب ببناء مدرسة في الجفتلك ، إلا أن الطلب المتكرر من الجانب الفلسطيني لم يتوقف بشأن المدارس التي لم يتم تنفيذ بناءها، رغم الموافقة المبدئية التي كانت تتم من الجانب الإسرائيلي ، وعليه فإن الجانب الفلسطيني استطاع أن يثبت الموافقة بهذا الخصوص وتحصيل وتنفيذ البناء في مدرسة الزبيدات حتى وإن كانت متأخرة .

الممارسات الإسرائيلية لم تتوقف ضد ممتلكات المواطنين في محافظة أريحا كغيرها من المحافظات في الضفة الغربية، حيث تبين ذلك من خلال ترحيل ومصادرة ممتلكات المواطنين في العديد من المناطق في

محافظة أريحا، بحجة أن هذه المناطق مناطق عسكرية مغلقة خاصة بالتدريب العسكري، يتبين بأن هذه المبررات أصبحت سياسة ينتهجها الجانب الإسرائيلي في محافظة أريحا لمنع أي عمل مثل الزراعة أو الإقامة أو رعي الأغنام في هذه المناطق إلا بأذن وتنسيق مسبق من الجانب الإسرائيلي، الأمر الذي انعكس سلباً على حياة المواطنين هناك، وكذلك لم يتوقف الجانب الإسرائيلي عن محاصرة المواطنين وإيقافهم عن العمل والبناء، بحجة العمل في المنطقة C بدون ترخيص، كما حدث في قرية بردلة حيث تم إيقاف العمل في أحد المنازل هناك، إلا أن الجانب الفلسطيني أستطاع أن يثبت من خلال الخرائط الجوية للمنطقة أن العمل يقع في الطرف المشترك في المنطقة B,C ، الأمر الذي أدى إلى إلغاء الإخطار ومتابعة بناء المنزل .

لا نستطيع أن نعتبر ما قام به الجانب الفلسطيني من عمل أو كل ما تقدم به إلى الجانب الإسرائيلي قد تحقق ، والسبب في ذلك كون السياسة الإسرائيلية التي اتبعت لم تكن واضحة، وأخذت طبيعة المماثلة وإذا ما تم تنفيذ أمر ما فإنه لا ينفذ بشكل كامل وكما يجب، هذا ما يتضح في إزالة الكرفان من مدخل أريحا الجنوبي ، الأمر الذي اقره الجانب الإسرائيلي انه مخالف إلا أنه لم يتم معالجة المخالفة بالسرعة المطلوبة ، وقد تبين ذلك من الجانب الإسرائيلي في الاجتماع الذي عقد بتاريخ 2000/7/18م من خلال طرق إزالة الكرفان والتي تمثلت بتقديم وتوجيه إخطار إلى صاحب الكرفان لإخلاء الموقع وإزالة الكرفان ، رفع الملف لمجلس التنظيم الأعلى لإعطاء الموافقة بالإزالة، تبين من هذا التسلسل الذي أتبع لتنفيذ العمل القانوني أنه سيستغرق فترة زمنية طويلة الأمر الذي يجعل المواطن الفلسطيني و الجهات الرسمية تشعر بأن هناك عدم اكتراث وعدم التزام بما تم الاتفاق عليه من الجانب الإسرائيلي.

في محافظة بيت لحم لم تكن السياسة التي اتبعت من الجانب الإسرائيلي بخصوص تدفق المياه العادمة من المستوطنات الإسرائيلية إلى أراضي المواطنين الفلسطينيين ، بالسياسة الملزمة والصارمة لإيقاف هذا الضرر، حيث عانت مناطق عديدة في محافظة بيت لحم من تدفق المياه العادمة وبشكل متكرر، رغم المتابعة الدائمة والاحتجاج المستمر على هذا الأمر من الجانب الفلسطيني، وقد تم تقديم احتجاج بخصوص تدفق هذه المياه إلى أراضي الجبعة بتاريخ 1996/5/22م، وكذلك هناك مناطق عديدة تعرضت لنفس الضرر من المياه العادمة وادي فوكين ، نحالين وأراضي الخضر، وقد تم تلويث العديد من الينابيع بسبب هذه المياه ، وتم القيام بجولات مشتركة عديدة للمناطق المتضرر، وقد تم التوصل إلى حل بإيقاف تدفق هذه المياه ولكن إلى فترة زمنية معينة حيث كان يعود الضرر إلى الأراضي الفلسطينية بسبب هذا التلوث البيئي بعد مدة زمنية ليس طويلة، ويعود السبب إلى أن المحطات التي كانت تنشأ في بداية

بناء المستوطنات كانت تخدم نسبة معينة من السكان ولكن بعد أن توسعت هذه المستوطنات وزاد عدد سكانها بالأضعاف ، لم تعد تستوعب هذه المحطات ما يصرف لها من مياه هذا من جهة، ومن جهة أخرى هو قيام المستوطنين بتصريف المياه العادمة مباشرة إلى الأراضي الفلسطينية بسبب عدم إنشاء محطات تخدم أحياء جديدة في هذه المستوطنات قد تم بنائها، مثل ذلك ما حصل في مستوطنة بيتار، الجانب الإسرائيلي لم يتخذ أي إجراء رسمي لإيقاف هذا الضرر سوى أنه قدم شكوى إلى الصحة والبيئة، مع العلم أن هذا الأمر لو كان يحصل من الجانب الفلسطيني، لنفذ العديد من المخالفات بحقه والإجراءات التعسفية من دفع الغرامات والعقاب وغير ذلك .

لم تتوقف إسرائيل وبقية مستمرة في جميع المناطق بخصوص التهديد بهدم المنازل والمؤسسات بحجة البناء في المنطقة C وعدم الترخيص ، حيث تم إخطار مسجد الصلح بالهدم بنفس الحجة ، الجانب الفلسطيني الذي ناقش هذه القضية بتاريخ 1997/4/13م أستطاع التوصل إلى إتفاق مع الجانب الإسرائيلي على تجميد قرار الهدم، بعد أن تبين أن السلطات الإسرائيلية ومنذ توقيع اتفاقية واشنطن لم تقم بإصدار التراخيص اللازمة للبناء في المنطقة C، والذي يدل على ذلك طلب الترخيص الذي تم تقديمه بشأن المسجد والذي قدم إلى الجانب الإسرائيلي مرفق بالوثائق المطلوبة كاملة، ولكن لم يتم إصدار الترخيص اللازم وهذا الأمر مطبق في جميع المناطق، وربما يعود السبب في ذلك تخوف الجانب الإسرائيلي من ازدياد الطلب والضغط من قبل المواطنين الفلسطينيين لإصدار التراخيص اللازمة للبناء في المنطقة C، والتي تريدها إسرائيل أن تبقى بأقل نسبة من السكان والبناء، وبخصوص اتخاذ القرار بتجميد إخطار هدم المسجد ، أشترط الجانب الإسرائيلي أن ينفذ هدم الوحدة الصحية الخاصة بالمسجد بحجة قربها من الشارع العام، حتى لا يكون أنه قد أتخذ قرار وتراجع عنه أمام المسؤولين وأمام السياسة التي أتبعها في الضفة الغربية .

تبقى سياسة المماثلة والتأجيل من قبل الجانب الإسرائيلي مستمرة بشأن إزالة اعتداءات المستوطنين على الأراضي الفلسطينية بالرغم من الاحتجاج المستمر من الجانب الفلسطيني حول هذه القضايا وذلك ما حصل في قضية إقامة الكرفانات والبيوت المتنقلة على أراضي قرية الجبعة من قبل مستوطنين بيت عين، حيث تم القيام بجولة مشتركة بين الجانب الفلسطيني والجانب الإسرائيلي إلى الموقع، وأقر الجانب الإسرائيلي بأن إقامة هذه الأبنية مخالف وتمت متابعة هذا الأمر من الجانب الفلسطيني إلى حين تم إصدار قرار بإزالة هذا الاعتداء ، إلا أن الجانب الإسرائيلي لم ينفذ الأمر رغم الضغط والمطالبة المستمرة من الجانب الفلسطيني بهذا الخصوص، وبقي الوضع على ما هو عليه أمام تعنت وإصرار المستوطنين،

وكان الأمر كذلك على أراضي الخضر والتي تمت إقامة الكرفانات عليها، وقد تم نقاش هذه القضية في الاجتماع الذي عقد بتاريخ 2002/10/16م، الجانب الإسرائيلي بين أن القضية أمام قائد المنطقة الوسطى الإسرائيلي، الذي أعطى الأمر بإزالة الضرر وتسهيل تنقل المواطنين والسماح لهم بالوصول إلى أراضيهم، وبين الجانب الإسرائيلي كذلك ضرورة تقدم المواطنين بشكوى لدى الشرطة الإسرائيلية بخصوص الاعتداء رغم ما ذكر وتقديم الشكوى إلى الشرطة الإسرائيلية ومتابعة الموضوع من الجانب الفلسطيني، إلا أن الأمر بقي كما هو ولم يتم إحداث تغييرات، ولم يفرض أي عقاب على المستوطنين، مع العلم أنه تم هدم بئر في نفس المنطقة تم بنائه من قبل مواطنين فلسطينيين من أجل مزارعتهم بحجة البناء في المنطقة C، وبذلك يتضح بأن السلطات الإسرائيلية تعاملت بمكialsين في نفس المنطقة، وأنها لا تستطيع اتخاذ أي إجراء ضد المستوطنين، مخالفة بذلك ما تم الاتفاق عليه بخصوص حماية المواطنين وممتلكاتهم في المنطقة C ، من نصوص اتفاق تقسيم الصلاحيات.

محافظة الخليل، بين الجانب الفلسطيني وبشكل متكرر الاعتداءات والتجاوزات الإسرائيلية التي ارتكبت في مدينة الخليل من قبل المستوطنين وسلطات الاحتلال، وخاصة في منطقة الحرم الإبراهيمي والبلدة القديمة ، حيث لم يسمح الجانب الإسرائيلي القيام بالترميم في منطقة الحرم الإبراهيمي و البلدة القديمة، وكذلك منطقة تل الرميدة ، إلا أن الجانب الفلسطيني بعد عدة جلسات وإصراره على ضرورة القيام بالترميم ، تم أخذ الموافقة من الجانب الإسرائيلي بخصوص الترميم ولكن الأمر قيد بشروط والعمل سيتم بأماكن محددة للترميم يتم اختيارها من الجانب الإسرائيلي، بخصوص تل الرميدة والذي جاء نص واضح بشأنه في الاتفاقية ، رفض الجانب الإسرائيلي السماح بالقيام بأعمال الترميم بها من قبل الجانب الفلسطيني، وأبقى صلاحية التنظيف والترتيب في المكان للجانب الإسرائيلي فقط .

لم يكن الاعتداء على المواطنين الفلسطينيين محصورا في منطقة دون غيرها ، الاعتداء الإسرائيلي على أراضي المواطنين في محافظة الخليل بقي مستمر وخاصة في المنطقة الاستيطانية كريات أربع وخارصينا ، حيث تم تجريف أراضي المواطنين المحيطة بتلك المنطقة، وبعد الاجتماع بين الجانب الفلسطيني والجانب الإسرائيلي تبين أن هناك أمر عسكري صادر من قائد المنطقة الوسطى بخصوص هذه المنطقة، الجانب الإسرائيلي قام بالتنفيذ لهذا الأمر ضد المواطنين العرب ولم يتأخر في إقامة السياج على أراضيهم، لكون هذا القرار ضد المواطنين العرب ولصالح المستوطنين، ولو كان الأمر بالعكس لم ينفذ كما تبين سابقا، الجانب الإسرائيلي أدعى حرية دخول المواطنين إلى أراضيهم بعد وضع السياج عليها، إلا أن الأمر كان على عكس ذلك لم يسمح للمواطنين بالدخول إليها رغم وجود قرار من قائد المنطقة الوسطى ،

الجانب الفلسطيني أعاد طرح هذه القضية أكثر من مرة وطالب الجانب الإسرائيلي بتنفيذ القرار بالسماح للمواطنين الدخول إلى أراضيهم ، ومن هنا يتضح أن الجانب الفلسطيني قد أستطاع أن يثير القضية والتبنيه إليها وبين الحق القانوني للفلسطينيين في الوصول إلى أراضيهم ، إلا أن أمام التعتن الإسرائيلي والمبررات التي يختلقها، لم يتمكن من الحصول على تلبية أقل طموح يريده المواطن الفلسطيني الذي يحتاج إلى تلبية احتياجاته ومطالبه .

2.5.1.6 التصاريح وقضايا المواطنين ونتائجها .

أخذت قضية التصاريح طابعا مميزا في جميع الجلسات والمناقشات بين الجانب الفلسطيني والإسرائيلي، وقد تمكن الجانب الفلسطيني من إثارة هذا الموضوع باستمرار من خلال المطالبة المستمرة بإصدار التصاريح للمواطنين باختلاف أنواعها، حيث أصبحت القضية اليومية بعمل مكاتب الارتباط وهي إصدار التصاريح، إلا أنه لم يتمكن من تحقيق هذا الهدف على وجه كامل بسبب طريقة التعامل من الجانب الإسرائيلي بهذا الخصوص .

استطاع الجانب الفلسطيني في السنوات الأولى من قيام السلطة الفلسطينية من الحصول على التصاريح بطريقة سهلة نوعا ما، وخصوصا تصاريح التجار وتصاريح الاحتياجات الخاصة وغيرها من التصاريح التي تسمح بالدخول إلى إسرائيل، إلا أن إسرائيل تمكنت من وضع خطط مبرمجة بخصوص إصدار التصاريح حيث تم فرض أعداد محددة، وأعمار محددة وبشروط معقدة كي تتم عملية إصدار التصاريح، أجبر المواطن الفلسطيني على القبول بسياسة فرض الأمر الواقع بخصوص التصاريح، حيث تم فرض شروط على تصاريح التجار من قبل الجانب الإسرائيلي، مثل تحديد العمر، وقد اتضح ذلك من خلال الاجتماع الذي عقد في نابلس بتاريخ 2004/6/21م، بتحديد العمر 40 سنة للرجال حتى يسمح لهم بإصدار تصاريح، هذا الأمر كان يحدد الفئة العمرية التي تأخذ التصاريح مما يجعل عدد كبير من المواطنين محرومين من التصاريح بسبب القوانين والإجراءات الإسرائيلية، أخذت السلطات الإسرائيلية التقليل من العمر حتى ثبت العمر 28 سنة ويشترط على المواطن أن يكون حاصل على البطاقة الممغنطة وأن يكون متزوج ولديه أولاد، وقد لجأ الجانب الإسرائيلي إلى تحديد حصة معينة من تصاريح التجار للضفة الغربية، تقسم على مدن الضفة حسب النسب السكانية، والحركة التجارية في المنطقة، وهذه الطريقة تحدد عدد الفئة المستفيدة من هذه التصاريح مما يؤدي إلى نتائج غير مرضية بخصوص تغطية أعداد

التجار من التصاريح كما كان يحصل في نابلس، الأمر الذي جعل مكاتب الارتباط الفلسطيني تطالب بزيادة عدد تصاريح التجار باستمرار كما ظهر من محاضر الاجتماعات بين الجانبين ، لجأ الجانب الإسرائيلي من أجل إبقاء المشكلة قائمة أنه بعد كل عملية إغلاق كان يرجع إلى النقطة الأولى في إصدار التصاريح من حيث العدد والشروط المفروضة لتعود المشكلة من جديد، وقد كانت حصة نابلس في بداية 2003م 70 تصريح تاجر فقط، هذا العدد إذا ما قورن مع عدد تجار نابلس والحركة التجارية بها لا يذكر، وفي الفترة الأخيرة أشتراط الجانب الإسرائيلي من أجل إصدار تصاريح التجار إحضار فواتير وكتب رسمية من الشركات الإسرائيلية التي يتم التعامل معها حتى يستطيع المواطن الحصول على تصريح تاجر، مع وضع العديد من التعقيدات والعراقيل مقارنة لما كان معمول به سابقا .

لا يخفى على احد أنه بموضوع تصاريح التجار أستطاع الجانب الفلسطيني طرح هذا الملف من أجل إيجاد طريقة تسهل على المواطنين الفلسطينيين حتى يستطيع القيام بالحركة التجارية والاقتصادية وخصوصا مع إسرائيل ، ولكن لم يبقى هذا الأمر مستمر بسبب التنفن الإسرائيلي في وضع الشروط وتحديد المطالب المتعددة من أجل إصدار التصاريح ، مما يؤدي إلى عرقلة الحركة التجارية وإضعافها.

لم يختلف الوضع مع أنواع التصاريح الأخرى من حيث السياسة التي أتبعها الجانب الإسرائيلي في معالجة مشاكل هذه التصاريح والتي تميزت بإيجاد الحجج لتأجيل وإعاقة إصدارها، ولم تكن تصاريح الزيارة إلا نموذج واضح على الطريقة التي أتبعها الجانب الإسرائيلي في إعاقة إصدارها، رغم تمكن الجانب الفلسطيني من إصدار العديد من هذه التصاريح في مرحلة معينة بعد بداية تنفيذ الاتفاق، إلا أن الجانب الإسرائيلي أخذ بالتراجع والتصل من تنفيذ نصوص الاتفاق بخصوص تصاريح الزيارة، بحجة أن الزائرين الذين دخلوا بهذه التصاريح إلى مناطق الضفة الغربية وقطاع غزة لم يغادروها وأصبحوا مخالفين، لم يكن الرد الإسرائيلي بالرد المقنع، لان سبب التأخير وعدم مغادرة الزائرين كان نتيجة لعدم التزام الجانب الإسرائيلي في تطبيق اتفاق واشنطن بخصوص قضية جمع شمل العائلات وفاقدي الهويات، والأبناء المولودين في الخارج إلى احد الأبوين الذي يحمل بطاقة هوية، عدم تنفيذ الاتفاق جعل كل من دخل من هؤلاء المواطنين مضطرا للبقاء ، حتى تراكمت أعداد المواطنين في البلاد والتي اعتبرتهم إسرائيل مخالفين بقي الجانب الفلسطيني يطرح قضية تصاريح الزيارة في معظم الاجتماعات المشتركة مع الجانب الإسرائيلي الذي كان يجد المبررات المختلفة للتهرب من إصدارها، بالرغم من أن الجانب الفلسطيني لم يستطع تحقيق انجاز كامل بخصوص هذه التصاريح إلا أنه أبقى هذه القضية حية ومستمرة رغم محاولة الجانب الإسرائيلي لإلغائها كاملة.

يتضح من خلال مناقشة قضايا التصاريح المختلفة ، وبالرغم من مماثلة وتهرب الجانب الإسرائيلي من إيجاد الحلول للعديد من أنواع التصاريح ، استطاع الجانب الفلسطيني ومن خلال المتابعة المستمرة، والتكرار في الطلب بخصوص قضايا التصاريح أن ينجز العديد من المعاملات المتعلقة بطلبات التصاريح المختلفة وخصوصا الطبية منها والتي لم يكن في السابق استطاعة المواطن العادي أن يجدد الطلب إذا ما رفض أو يحاول من جديد إصدار تصريح لأي معاملة سبق أن رفضها الاحتلال الإسرائيلي، إلا أنه نتيجة للدور الذي لعبته مكاتب ارتباط المدني الفلسطيني من خلال تطبيق ما اتفق عليه أن يتم استعادة تقديم طلب التصاريح المختلفة حتى وإن رفضت من الجانب الإسرائيلي، ونخص بالذكر تصاريح العلاج، سواء كانت هذه التصاريح إلى المستشفيات في إسرائيل أو داخل القدس أو سيارات الإسعاف إلى الأردن من أجل نقل المرضى لتلقي العلاج هناك .

3.5.1.6 نتائج انتقال قضايا المواطنين من مفهوم الاحتلال إلى مفهوم الاتفاق.

بقيت إسرائيل متمسكة بسياسة فرض الأمر الواقع بالقوة، بالرغم من الاتفاقيات التي وقعت حيث مارست هذا الأسلوب في جميع مراحل الحوار ، وكذلك في مراحل تطبيق الاتفاق وبقيت متمسكة بالطريقة القديمة في حل المشاكل، إلا أن الجانب الفلسطيني استطاع أن يلعب دورا معينا في عدم تمرير ما يهدف إليه الجانب الإسرائيلي بخصوص القضايا المدنية وإن كان هذا الدور متواضعا وليس الدور الذي يطمح إليه المواطن الفلسطيني، وقد تمكن الجانب الفلسطيني من طرح العديد من القضايا والتي كان يحاول الجانب الإسرائيلي تجاهلها وتمريرها فيما يخص المواطنين الفلسطينيين، و ذلك من خلال قيام الجانب الفلسطيني بإثارة هذه القضايا وطرحها بشكل متكرر وعدم اليأس من الطرق و الأساليب التي كان يمارسها الجانب الإسرائيلي، تمكن الجانب الفلسطيني في محافظة جنين من إثارة قضية المنطقة الصناعية لدى الجانب الإسرائيلي محاولا التوصل إلى حل سريع للعديد من القضايا المتعلقة بهذا المشروع، بالرغم من التعاون الذي أبداه الجانب الإسرائيلي في البداية وبالرغم من الدور الذي قام به الجانب الفلسطيني لانجاز هذا المشروع، إلا أنه ومن منطلق القوة تم إيقاف وتجميد المشروع من قبل الجانب الإسرائيلي بإغلاق الطريق الموصل إليه بحجة الوضع الأمني، وكذلك الأمر بخصوص قضية المعبر التجاري والمعروف بمعبر الجملة ، أقام الجانب الإسرائيلي هذا المعبر في منطقة جنين ليكون المدخل والمخرج الوحيد لبضائع

جنين، مع العلم أن الجانب الإسرائيلي قام بتنفيذ هذا المشروع من طرف واحد، تمكن الجانب الفلسطيني بهذا الخصوص أن يتوصل إلى حل مع الجانب الإسرائيلي لإنهاء الأزمة على المعبر من خلال التنسيق المسبق للشاحنات التي تريد الدخول أو الخروج من المعبر دون الانتظار طويلا أو إرجاعها من قبل الجانب الإسرائيلي، وكذلك الأمر بالنسبة إلى إيجاد مواقف خاصة للشاحنات في الجانب الفلسطيني حتى يتم تنظيم المرور هناك وتسهيل حركة المرور، فقد كانت السيطرة واضحة للجانب الإسرائيلي على المعبر وهو صاحب القرار بذلك ، إلا أن الجانب الفلسطيني عمل جاهدا أن يقدم شيئا من أجل التسهيل على المواطنين .

في محافظة نابلس تقدم الجانب الفلسطيني بالاحتجاج بشكل متواصل على ما تتعرض له المحافظة من حصار ومضايقة من الجيش الإسرائيلي ومنع دخول البضائع والمواد التموينية لها، واتضح ذلك جليا في الاجتماع الذي عقد بتاريخ 2001/8/21م من خلال إثارة موضوع الحصار المشدد على قرى نابلس الغربية، ربما لم يتمكن الجانب الفلسطيني أن يزيل الحصار عن هذه القرى، ولكن أصبح هناك إمكانية لمد العون لهذه القرى من خلال الوعد الذي بينه الجانب الإسرائيلي بأنه سيعمل على إيجاد حل من أجل حرية التنقل هناك، وفي تاريخ 2002/10/6م بين الجانب الفلسطيني الضرر الذي لحق بمدينة نابلس جراء حظر التجول والذي استمر حوالي أربعة شهور تلقى الجانب الفلسطيني وعدا من الجانب الإسرائيلي بأنه سيتم رفع حظر التجول عن جزء من المدينة في اليوم التالي، لا يمكن القول أن الجانب الفلسطيني أزال الضرر بشكل كامل، ولكن تمكن من عمل شيء، ولو كان الأمر هذا قبل اتفاق واشنطن لما تمكن الجانب الفلسطيني من مناقشة وطرح هذا الموضوع ، والذي من المفروض ألا يكون موجود لو التزمت إسرائيل بتنفيذ اتفاق واشنطن .

في محافظة قلقيلية ، لم تتوقف اعتداءات الجيش الإسرائيلي على الفلسطينيين وممتلكاتهم وفرض الحصار بشكل كامل على معظم المدن والقرى الفلسطينية بشكل كامل ، محاولة منه التخفيف على المواطنين الفلسطينيين، عمل جاهدا الجانب الفلسطيني وبقدر المستطاع مد العون والمساعدة للمواطنين الفلسطينيين بمختلف أنواعها، وهذا ما قد حصل في قضية ترتيب وصول الحجاج إلى الجسر من خلال الاجتماع الذي عقد بتاريخ 2004/12/30م، حيث تم الاتفاق أن ينطلق الحجاج بحافلاتهم دون أي إعاقة من الجيش وبمرافقة الارتباط الإسرائيلي، حيث كان من المفروض أن يسمح لهؤلاء الحجاج بالتنقل دون أي إعاقة ولكن لم يكن أمام الجانب الفلسطيني بعد قيام إسرائيل بفرض الحصار و إغلاق المناطق إلا أن يحاول المساعدة قدر الإمكان .

الاحتلال الإسرائيلي لم يكتزث باتفاق أو الالتزام بمعاهدات وهذا ما اثبت من ممارسة الجيش على ارض الواقع ، من خلال الاقتحامات والقتل والحصار والحواجز على الطرق ، نقل الجانب الفلسطيني صورة المعاناة التي يتعرض لها المواطنين على الحواجز وخاصة سيارات الإسعاف والطواقم الطبية وما تتعرض له من تفتيش وإذلال، وهذا العمل مخالفا لجميع الاتفاقيات والمعاهدات الدولية، بالرغم أن الجانب الفلسطيني لم يجد حلا جذريا بخصوص هذه المشاكل ولكن استطاع أن يوصل هذا الاحتجاج ويتمكن من الحصول على تسهيل حركة الإسعاف بحرية من خلال الحواجز، وإن لم يكن التوصل إلى حل بشكل فوري أو دائم ، هذا ما جرى في الاجتماع بتاريخ 2005/9/21م ، والذي وافق فيه الجانب الإسرائيلي على الطلب الفلسطيني بتعميم الأمر على جميع الحواجز العسكرية بالسماح لسيارات الإسعاف والطواقم الطبية بالمرور .

في محافظة طولكرم ، استطاع الجانب الفلسطيني أن ينقل صورة المعاناة التي يعاني منها مواطني طولكرم جراء حظر التجول وذلك في الاجتماع 2002/7/27م، وبين الجانب الفلسطيني مشكلة قطاع النسيج والذي يعتمد عليه عدد كبير جدا من مواطني المدينة ، حيث تم أخذ الموافقة من الجانب الإسرائيلي بالسماح لأصحاب هذا القطاع من العمل بالرغم من منع التجول، والتنسيق المسبق لنقل العاملين لهذه المشاغل، يتبين لنا أن الجانب الفلسطيني حاول تقديم المساعدة بأي طريقة للمواطنين الفلسطينيين، الأمر الذي لم يكن سهلا مع الجانب الإسرائيلي الذي حاول جاهدا لإفشال عمل جميع الطواقم الفلسطينية بشتى المجالات .

عمل الجانب الفلسطيني جاهدا على تقديم المساعدة للمواطنين الفلسطينيين ، بالرغم من الإجراءات الإسرائيلية والممارسات التي مارسها ضد المواطنين الفلسطينيين، واتضح هذا الأمر من خلال ما طرحه الجانب الفلسطيني ، محاولة منه تطبيق ما اتفق عليه بواشنطن بخصوص التعاون بشؤون البيطرة والزراعة في الاجتماع الذي عقد بتاريخ 2004/8/18م، وقد استطاع الجانب الفلسطيني تحصيل الموافقة لوصول طواقم الطب البيطري إلى القرى المعزولة خلف الجدار في محافظة طولكرم وإيصال الأمصال والطعم إلى تلك المناطق والقيام بأعمالهم خاصة في خربة اجبارة ، رغم التهرب الإسرائيلي من الاتفاق إلا أن هذا العمل لم يكن ليتم لولا إصرار الجانب الفلسطيني على تقديم المساعدة رغم التعنت والامتناع الإسرائيلي .

محافظة أريحا، الاعتداءات الإسرائيلية لم تتوقف ضد المواطنين الفلسطينيين وممتلكاتهم ولكن العمل التخريبي الذي تم بأريحا وتحديدا في قرية بردلة استطاع الجانب الفلسطيني أن يبين مدى كبر هذا العمل ، وحجم الضرر الذي لحق بالمواطنين الفلسطينيين والذي ألحق الضرر لحوالي 19 دนม من البيوت البلاستيكية وكذلك 172,5 دนม من الزراعة المكشوفة، الأمر الذي لم يكن الجانب الإسرائيلي قد أبدى أي اكرثا له، إلا أن ضغط الجانب الفلسطيني جعله يتخذ إجراءات باعتقال بعض الأشخاص المشبوهين من قبل المستوطنين في هذا العمل التخريبي .

وكذلك تم إثارة قضية اعتداء احد المستوطنين على منازل قرية العوجا بإطلاق النار عليها، مما تسبب بالذعر والخوف للمواطنين الأمر الذي فرض على الجانب الإسرائيلي فتح تحقيق بالقضية والتأكيد الجانب الفلسطيني على حماية المواطنين في تلك المنطقة من اعتداءات المستوطنين الأمر الذي اقره الجانب الإسرائيلي بإيجاد حل لهذه المشكلة.

في محافظة بيت لحم تمكن الجانب الفلسطيني من متابعة قضية إيقاف العمل من قبل الجانب الإسرائيلي في المشاريع الخاصة باحتفالات بيت لحم 2000م ، والتي تقع في المنطقة C، تم إيقافها من الجانب الإسرائيلي بحجة عدم التنسيق المسبق رغم المعرفة للجانب الإسرائيلي بأنه سيتم العمل في هذه المناطق، إلا أن الجانب الإسرائيلي قام بإيقاف العمل هناك، لإثبات أنه صاحب القرار وجزء لا يتجزأ من أي عمل سيتم بخصوص احتفالات بيت لحم 2000م، الجانب الفلسطيني لم يستسلم للضغوط الإسرائيلية وعمل جاهدا لتنفيذ هذه المشاريع بعد تدخل العديد من الوسطاء من الدول المانحة لهذه المشاريع، إلا أنه لا يمكن القول أن الجانب الإسرائيلي لم يكن على معرفة واطلاع بما كان يدور هناك من أعمال وتنسيق وإعداد للاحتفالات .

لم يتمكن الجانب الفلسطيني في محافظة بيت لحم الوصول إلى حل بخصوص المدخل الشمالي لمدينة بيت لحم، والذي يعتبر المدخل الرئيسي للحركة السياحية القادمة إلى المدينة المقدسة، حيث قام الجانب الإسرائيلي بإغلاق المدخل وإحاطة منطقة قبر راحيل والمدخل الشمالي من المدينة بالجدار الفاصل، مخالف بذلك النص الخاص و الوارد باتفاق واشنطن بخصوص تلك المنطقة والتي جاء بها ضرورة الحفاظ على حرية التنقل ودخول وخروج المواطنين إلى تلك المنطقة ، إلا أن الجانب الإسرائيلي انطلقا من فرض سياسة الأمر الواقع بالقوة استطاع أن يعزل جزء من المدينة عن باقي أجزاءها ، الأمر الذي وقف أمامه الجانب الفلسطيني عاجزا لا يستطيع عمل أي شيء .

أستطاع الجانب الفلسطيني من استعادة العديد من الأغراض و الوثائق التي تم مصادرتها من قبل الجيش الإسرائيلي أثناء المداهمة لمنازل المواطنين الفلسطيني والمؤسسات الفلسطينية، وقد أثير هذا الأمر في الاجتماع الذي عقد بتاريخ 2002/1/25م، ويذكر أن الجانب الفلسطيني أستطاع إرجاع ما يقارب 500 رأس من الأغنام والتي تم مصادرتها من قبل الجيش الإسرائيلي، من منطقة الرشايدة بحجة دخول منطقة عسكرية مغلقة وقد تم استرجاع هذه الأغنام دون دفع الغرامة من المواطنين أو دفع المخالفات التي فرضت عليهم، وكان الأمر مختلف في السابق حيث تم فرض غرامات ومخالفات وعقوبات شديدة على مثل هذه القضايا.

محافظة الخليل، لم يكن الوضع القائم بالخليل بالأمر السهل وذلك بسبب تقسيم المدينة إلى قسمين H1 الخاضعة إلى السلطة الفلسطينية، و H2 الخاضعة إلى السلطة الإسرائيلية مع الحرم الإبراهيمي، تبين أن الجانب الإسرائيلي أستطاع أن يحكم السيطرة بشكل كامل على مدينة الخليل في الأجزاء التي تحت صلاحياته دون السماح للجانب الفلسطيني أن يقوم بأي عمل حتى تلك التي اتفق عليها بالاتفاق الخاص بمدينة الخليل ، بداية من عدم السماح بالترميم مع إغلاق المؤسسات التابعة إلى السلطة الفلسطينية في تلك المنطقة، مع منع رفع الآذان في الحرم الإبراهيمي بالرغم من المطالبة المستمرة من الجانب الفلسطيني الذي وقف عاجزا أمام التعتت و الإصرار الإسرائيلي .

انطلاقا من الحفاظ على الوضع الاقتصادي والتجاري في محافظة الخليل أستطاع الجانب الفلسطيني أن ينسق لنقل محصول العنب من أجل تسويقه وذلك في الاجتماع الذي عقد بتاريخ 2004/8/30م، وقد تم الاتفاق على تمكين المواطنين من نقل محصول العنب إلى مناطق التسويق خارج المحافظة من خلال معبر ترقومية ، وافق الجانب الإسرائيلي على هذا الطلب مع وضع الشروط التي تجعل منه صاحب الصلاحية للسماح بمرور المنتج ووصوله إلى الأسواق المجاورة .

2.6 النتائج والتوصيات

تبين للباحث من خلال فصول الدراسة أن الإسقاطات العملية لاتفاق واشنطن أخفق في تطبيقه بشكل كامل، وقد ظهر ذلك جليا وبوضوح بعد أن تم تشكيل اللجان العملية الخاصة بتطبيق الاتفاق على أرض

الواقع، ومن عمل هذه اللجان تبين أن النتائج جاءت مختلفة عن بعضها البعض، وبسبب كثرت وتعدد القضايا التي تم طرحها ومناقشتها من قبل هذه اللجان، ظهرت هناك قضايا أعتبرها المواطنون أنها إيجابية نوعا ما، وقضايا تصنف بالسلبية على حياة الشعب الفلسطيني، ويعود السبب في ذلك من خلال الاستعراض الكامل لمجريات هذه الجلسات، إلى طريقة التعامل الإسرائيلي مع الجانب الفلسطيني والذي عكس طبيعة السياسة التي نشأت عليها دولة إسرائيل منذ قيامها، وهي محاولة فرض الأمور بالقوة، وتنفيذ سياسة الأمر الواقع دون الاعتراف بالطرف المقابل بأنه شريك بموجب اتفاقيات ومعاهدات دولية.

وقد تبين للباحث أن منذ بداية تشكيل اللجان في الشؤون المدنية والتي اختصت في تنفيذ وتطبيق الشق المدني من اتفاق واشنطن، حيث استطاعت هذه اللجان ترجمة القضايا المدنية في العديد من الأمور، تم التوصل إلى حلول ومخارج للعديد مما طرح وإن كانت هذه الحلول ليس بشكل متكامل وكذلك ليس في فترة زمنية قصيرة.

وأوضح الأمر الذي اعتبر ايجابيا من الناحية العملية في تطبيق الشق المدني بما عرف بسجل السكان، والذي أعطى شيء من التسهيلات المختلفة على حياة السكان الفلسطينيين مثل القضايا التي تخص السفر، جمع الشمل، الجوازات، وتسجيل الأولاد في هوية احد الوالدين، ولكن لم تكن الناحية الايجابية هي الصبغة العامة لهذا السجل، فهناك العديد من الاستحقاقات التي لم تنفذ والتي بقي يماطل بها الجانب الإسرائيلي، لتبقى عبارة عن بنود في نص الاتفاق دون تنفيذ ، وقد استطاع الجانب الإسرائيلي أن يبقي هذه اللجان في حالة عدم وضوح واستقرار من خلال عدم إعطاء الردود والأجوبة المتعلقة بالقضايا، والمماطلة وتأجيل الردود إلى الاجتماعات القادمة ، حتى يتم تسويق الموقف ونسيان الموضوع، وخصوصا في القضايا التي لا تحتمل التأجيل ، وتبين أن الجانب الإسرائيلي لجأ إلى هذا الأسلوب ليتمكن من تمرير المطالب الأكثر أهمية بأمر أقل أهمية نوعا ما من مطالب الجانب الفلسطيني.

ويرى الباحث في عملية نقل الصلاحيات أن الجانب الإسرائيلي ومنذ بداية المفاوضات حاول ويقدر الإمكان أن ينقل إلى الجانب الفلسطيني الصلاحيات الإدارية فقط، والأقرب إلى الشؤون الخدماتية لتسيير حياة السكان من الناحية المعيشية، بعيدا عن إعطاء الصلاحيات التي يستطيع من خلالها الجانب الفلسطيني إقامة دولة وكيان، وإدارة سلطة تماشيا مع الواقع الدولي من خلال السيطرة وامتلاك الحدود والاستقلالية، والإنتاج المنفرد .

بقي الجانب الإسرائيلي يفرض سيطرة من خلال التركيز على الشؤون ذات الأهمية لإسرائيل، وتبين المراحل الأساسية لنقل السلطة مدى قدرة السيطرة الإسرائيلية على الإمساك بالأمور في مراحل التقسيم الأربعة، والتي طبق منها في المرحلتين الأولى والثانية جزء مما اتفق عليه، وفي مرحلتين الثالثة والرابعة استطاعت إسرائيل أن تتلمص ولم تنفذ تطبيق ما اتفق عليه، وأبقت الأمور معلقة وزادتها تعقيدا وتشرذما.

لم يكن عدم نقل الصلاحيات من الجانب الإسرائيلي إلى الجانب الفلسطيني بشكل كامل إلا للحفاظ على المخططات الإسرائيلية وسريتها، كما حصل ذلك في رفض إسرائيل تسليم ملفات وسجلات الأراضي بشكل كامل إلى الجانب الفلسطيني، حيث أبقته ناقصة حفاظا على سرية التغيرات التي تمت بها.

وتبين للباحث أن إسرائيل استطاعت من خلال تقسيم مناطق الضفة الغربية وقطاع غزة إلى مناطق C.B.A، الحفاظ على أكبر جزء من صلاحياتها الأمنية والسيطرة على المساحة الأكبر من حجم الأراضي الفلسطينية.

يرى الباحث أيضا أن الجلسات التي عقدت بشكل يومي بين مكاتب الارتباط المدني الفلسطيني والإسرائيلي، استطاعت أن تساهم بشكل ايجابي بحل العديد من القضايا التي تتعلق بحياة السكان الفلسطينيين بالرغم من النتائج السلبية غير البسيطة التي كانت تواجه موظفي هذه المكاتب بسبب التعنت والرفض الإسرائيلي من تنفيذ الاتفاق، والذي كان يخضع أحيانا إلى مزاج الضابط الإسرائيلي، أو ينعكس من خلال الظرف السياسي العام، استطاع الجانب الإسرائيلي من خلال هذه الأمور وانطلاقا من منطلق القوة والسيطرة إيجاد الأعذار والمبررات برفض أي طلب بحجة الأمن، والذي اعتبر المخرج لأي قضية يريد الجانب الإسرائيلي التوصل والتهرب منها، وخصوصا في قضايا البنية التحتية وفيما يتعلق في الأراضي من أجل السيطرة عليها، ولقد تبين للباحث أن السياسة التي اتبعت من الجانب الإسرائيلي للتصاريح كانت سياسة مبرمجة من الأسهل إلى الأصعب، حيث عمل الجانب الإسرائيلي في البداية على تقديم التسهيلات بإصدار هذه التصاريح، وبعد مرحلة معينة اخذ الجانب الإسرائيلي وضع الشروط والمصاعب والتعقيدات في إصدارها، إلى أن وصل الأمر إلى مرحلة تم إيقاف إصدار بعض الأنواع من التصاريح، والقسم الذي أبقى على إصداره كان يتم بشروط صعبة ومعقدة، وبجانب ما ذكر تمكن الجانب الفلسطيني الحفاظ على إبقاء صدور أجزاء من هذه التصاريح بالرغم من التهرب الإسرائيلي ومحاولة خلق الملل والإحباط لدى الجانب الفلسطيني حتى يشعر باليأس.

بقيت إسرائيل متمسكة بالطريقة القديمة في حل المشاكل، والتي تنطلق من سياسة فرض الأمر الواقع بالقوة، إلا أن الموقف الفلسطيني ومن خلال الالتزام بالثوابت الفلسطينية استطاع أن يحقق شي في عدم تمرير ما يهدف إليه الجانب الإسرائيلي من خلال كشف الفضائح والاعتداءات المستمرة من قبل الجيش والمستوطنين على المواطنين الفلسطينيين وممتلكاتهم، والتي كانت تثار في الاجتماعات مع الجانب الإسرائيلي وعلى شكل احتجاج مستمر.

1.2.6 التوصيات

بناء على ما سبق يستطيع الباحث أن يقول، أنه لا يمكن الوصول إلى تطبيق بنود الاتفاق الذي وقع في واشنطن بشكل كامل، وذلك لكون إسرائيل بقيت مسيطرة على جميع الأمور بالقوة، متجاهلة جميع المعاهدات والاتفاقيات، وعليه يجب أن يعاد النظر في طريقة التفاوض، حيث أثبتت طريقة التفاوض التي راعتها واشنطن عقم هذه التجربة، والتي لم تؤدي ما كان متوقعا من الجانب الإسرائيلي، وبذلك كان من الضروري على الجانب الفلسطيني أن يغير مسار التفاوض من خلال ربط ما يجري في المحادثات مع ارض الواقع، والإطلاع المسبق على القضايا التي سيتم التفاوض عليها عن قرب وبشكل حقيقي وعملي وليس نظري فقط من خلال خرائط ومخططات، وضرورة التمسك بالعمل من خلال الشريعة الدولية، قرارات مجلس الأمن وإشراك ومشاورة الأمة العربية والإسلامية في إجراء أي تفاوض، قبل التوصل إلى أي اتفاق، حتى لا يكون بشكل منفرد وعدم الموافقة والتنفيذ للاتفاقيات بشكل متسرع وفوري، ومن الضروري التأجيل والتروي في اتخاذ القرار من أجل الرجوع لدراسة القضية المتفاوض عليها بشكل حقيقي وواقعي، ويجب أن يكون هناك توحيد للعمل الفلسطيني من جميع ألوان الطيف الفلسطيني، وتقاسم المهام وطبيعتها ضمن توافق وطني واضح لا يخرج عن حدود الثوابت الفلسطينية على أسس تخدم المصلحة الوطنية العليا.

ويرى الباحث ضروري نقل التجربة العملية الناجحة من منطقة إلى أخرى للإطلاع عليها ودراستها، وخاصة في عمل مكاتب الشؤون المدنية مع ضرورة الحفاظ على استمرارية التواصل، ونقل التغذية الراجعة من اللجان العليا إلى اللجان الأقل بالمراتب مع التعميم المسبق لأي قضية يتم الاتفاق عليها، مع توضيح آلية التنفيذ مع العمل المشترك والموحد، من أجل الضغط على الجانب الإسرائيلي في تنفيذ ما اتفق عليه ويوضح متكامل.

قائمة المصادر و المراجع

1. البندك، م ، القاسمية ، خ .(ب.ت) : أطلس الصراع العربي الصهيوني حتى بداية 1978، دار القدس ، بيروت .
2. الحسن ،س.(1995):حول اتفاق غزة / أريحا.وثائق دراسات، دار الأردن ، عمان .
3. الحمد،ج محرر،و مؤلفون.(1997) : المدخل إلى القضية الفلسطينية ، الطبعة الأولى. دار البشير للنشر و التوزيع . عمان.
4. بنفنستي، م.(1987) : الضفة الغربية و قطاع غزة بيانات و حقائق أساسية ، ترجمة ياسين جابر. دار الشرق للنشر و التوزيع ، عمان .
5. توما ،أ .(1976) : جذور القضية الفلسطينية ، الطبعة الثالثة ، القدس .
6. روبر ، أ .(2001):دراسات عالمية – اتفاقيات المياه في أوسلو تفادي كارثة وشيكة . مركز الإمارات للدراسات والبحوث الإستراتيجية ، أبو ظبي .
7. سبير ، أ .(1998): المسيرة حكاية أوسلو من الألف إلى الياء . ترجمة بدر عقيلي ، دار الجليل ، عمان .
8. سعيد ، أ .(1995): أوسلو 2 سلام بلا ارض ما بعد كتاب غزة أريحا سلام أمريكي.دار المستقبل العربي ، القاهرة .
9. شفيق، م . (1997):أوسلو 2.1 المسار والمال . دار المستقبل،القدس .
10. شوفاني ،أ.(1996) : الموجز في تاريخ فلسطين السياسي منذ فجر التاريخ حتى سنة 1949، الطبعة الأولى ، مؤسسة الدراسات الفلسطينية ، بيروت .
11. صالح ، ع.(1986) : الأوامر العسكرية الإسرائيلية ، الطبعة الأولى ، ج 1 ، ج 2، ج 3 ، ج 4. أجزاء.
12. عباس ، م . (1994): طريق أوسلو، الطبعة الأولى، شركة المطبوعات للتوزيع و النشر، بيروت .
13. عبد الكريم ،ق ، سليمان ، ف، زيدان ، ص ، تلحمي ، د ، رباح ، ر .(1997) : الطريق الوعر نظرة على المفاوضات الفلسطينية الإسرائيلية من مدريد إلى أوسلو .دار التقدم العربي للصحافة ، بيروت .
14. عبد الملك ، ر .(2006): القضية الفلسطينية في عقد التسعينات .المؤلف ، القاهرة .

15. عواد ، ع .(1994):الحل والدولة أريحا / غزة أولا . دار القلم ، رام الله .
16. غازيت، ش.(2001) : الطعم في المصيدة ، ترجمة عليان الهندي. مؤسسة باب الواد للإعلام و الصحافة.
17. فلسطين، دائرة شؤون المفاوضات (1995): الاتفاقية الإسرائيلية الفلسطينية المرحلية حول الضفة الغربية قطاع غزة ، واشنطن.
18. قريع ، أ .(2007): الرواية الفلسطينية الكاملة للمفاوضات من أوسلو إلى خارطة الطريق مفاوضات كامب ديفيد ،طابا واستوكهولم 1995- 2000 ، ج2 . مؤسسة الدراسات الفلسطينية ، بيروت،2جزء .
19. قريع ، أ.(2005) : مفاوضات أوسلو، الطبعة الأولى .مؤسسة الدراسات الفلسطينية ، بيروت .
20. كورين ، ج .(1994):غزة أولا لقاءات النرويج السرية بين إسرائيل ومنظمة التحرير الفلسطينية . ترجمة محمود برهوم . المؤسسة العربية للدراسات والنشر،بيروت.
21. ليش، أ .(1993) : الانتقال إلى الحكم الذاتي الفلسطيني. ترجمة نهلة الخطيب . مؤسسة الدراسات الفلسطينية ، بيروت .
22. مركز الدراسات الاشتراكية .(2001): القضية الفلسطينية رؤية ثورية ، القاهرة .
23. مركز غزة للحقوق و القانون(1994): الوثيقة الرسمية لاتفاق القاهرة ومرفقاته وخرائطه الصادرة عن الدورة التاسعة والأربعين للجمعية العامة التابعة للأمم المتحدة ومجلس الأمن، مطابع منصور، غزة.
24. نوفل ، م .(1995): قضية اتفاق أوسلو – الرواية الحقيقية الكاملة طبخة أوسلو،الطبعة الأولى، الأهلية للنشر و التوزيع ،عمان ، الأردن.
25. هيكل ، م .(1996): سلام الأوهام أوسلو ما قبلها وما بعدها المفاوضات السرية بين العرب وإسرائيل، ط الثالثة . دار الشروق ، بيروت .
26. ياسين ، ع .(2000): الحركة الوطنية الفلسطينية ،المحطات الرئيسة ،الدروس المستفادة.دار الكلمة، القاهرة .

المنشورات الدورية :

1. ابو عمر ، ز. (1998): خمس سنوات على أوسلو. شؤون تنمية ، 2 ، ص 40 .
2. آراء فلسطينية – عربية في إعلان المبادئ الفلسطيني – الإسرائيلي. (1993): المجلة ،مجلة الدراسات الفلسطينية ،16، ص 11.
3. الحسن ، ب . (1999): من أوسلو 93 إلى وأي 2 (99) المأزق الفلسطيني .وجهات نظر الكتب ،9، ص 14.
4. الطريفي ، ج.(5،1999 تشرين ثاني) ، المستوطنات غير شرعية. شؤوننا ، ص.8،7.
5. الكيان الفلسطيني و الانعطاف التاريخي .(1880، السنة الثانية ، عدد 8) ، الصداقة ،ص.12،7.
6. حرب 1967 .(1988،السنة الثانية ، عدد 5) ، الصداقة ، ص.134.
7. سمارة ، ع .(1996):قمة واشنطن كرست أوسلو.كنعان ، 82 ، ص 2 .
8. عمر ، م .(1995):أسلو 2 والواقع الجديد. شؤون الأوسط ،46، ص 4.
9. وعد بلفور . (1987، السنة الاولى ، عدد 3) ، الصداقة ، ص.148، 151.
10. إسرائيل ، أ.(2003):الأزمة في عملية أوسلو.شؤون إسرائيلية، 1 ، ص 18 .
11. يقين ، ت .(2005):خيارات الإسلام السياسي الفلسطيني ونظام الحكم من التصادم مع اتفاقية أوسلو إلى التآلف معها . ، تسامح ، 11، ص 87 .

الوثائق

- محاضر الاجتماعات المشتركة بين الجانب الفلسطيني والإسرائيلي ووثائق المراسلات بين الطرفين لدوائر الارتباط المدني في الضفة الغربية .(1995، 1996، 1997، 1998، 1999، 2000، 2001، 2004، 2005).
- وثائق اجتماعات لجنة السكان والتوثيق .(1994، 1995، 1996، 1997، 1998، 1999، 2000، 2001) .
- وثائق اجتماعات لجنة CAC . (1997، 1999، 2005) .
- وثائق اجتماعات لجنة RCAC . (1996، 1997، 1998، 1999، 2000، 2005).

الرجاء الرجوع الى - مضمون

منه وبعد -
مرحباً سيدي مدير دائرة الشؤون المدنية مع محاضرات لجان وعملنا
مع باني بوسكييل مما لا بد من سانه للمامسيه .

2007/2/27

الرجاء الرجوع الى مضمون
مع الاستاذ
0-0714148

الأخ / هشام ابو مريم / حفظه الله ...
مدير عام الشؤون الادارية والمالية ...

تحية وبعد ...

الموضوع : نسخ من محاضر الاجتماعات .

ارجو منكم مساعدتي في الحصول على نسخ من محاضر الاجتماعات مع الجانب
الاسرائيلي لجان C.A.C و RCAC ومدراء المكاتب والتي عقدت من قبل وزارة
الشؤون المدنية , وذلك من اجل مساعدتي في دراسة الماجستير حيث ستكون الرسالة في
الشق المدني من اتفاقية اوسلو والمتعلق باختصاص وزارتنا الشؤون المدنية .

راجياً منكم المساعدة في اسرع وقت حتى اتمكن من اناجز هذه الاطروحة .

مع الاحترام ...

جمال عياطة

مدير دائرة الشؤون المدنية بيت لحم

27/2/07
مدير

الرجاء الرجوع الى مضمون
مع الاستاذ
الرجاء الرجوع الى مضمون
مع الاستاذ
الرجاء الرجوع الى مضمون
مع الاستاذ

الرجاء الرجوع الى مضمون
مع الاستاذ

الرجاء الرجوع الى مضمون
مع الاستاذ

شكري بدين جمال عياطة .

The Palestinian National Authority

Ministry of Civil Affairs

Adm.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



السلطة الوطنية الفلسطينية

وزارة الشؤون المدنية

إدارة

Date التاريخ

1997/10/9

No الرقم

-1-

97/1
C.A.C

الموضوع: إجتماع CAC (اللجنة المدنية العليا) .

- * المكان : القدس - معاليه حميشه
- * الزمان : يوم الاربعاء الموافق 1997/10/9 م .
- * الوقت : الساعة السادسة مساءً .

* مندي | المنسق الاسرائيلي :-

- * التحرك بهدف تحقيق النتائج = تحقيق النتائج الصغيره سينتج عن شيء بدل اضاءة الوقت في النقاش .
- * إجتماعي مع أبو يوسف حتى تتمكن اللجان الفرعيه من البدء باجتماعاتها ومنذ الغد .
- * وذكر أن أهم اللجان - السكان - الاتصالات - البيئه .
- * وخلال الايام الخمسه .
- * فكرة نواه في CAC لنقاش كل موضوع بشكل مكثف ومركز .
- * أبو يوسف .
- * الملف الذي تتناول حساس لانه يتعلق بحياة الناس مباشرة .
- * تطرق الى ملف السكان وضرورة مواصلة العمل بما يتفق عليه .
- * وأكد على ضرورة مباشرة اللجان لعملها ومنذ يوم غد .
- * و اشار الى اننا في لجنة السكان مستعدون للنقاش ومنذ الغد .
- * وأوضح ضرورة الابتعاد عن الاجتماعات الشكليه مشدداً على أن الاجتماعات المطلوبه هي التي تتمخض عنها النتائج .



Adm.

دورة

Date 1999/12/7 التاريخ

No. الرقم

اجتماع اللجنة المدنية الفرعية RCAC / أريحا

التصديق

المكان : الارتباط الإسرائيلي - أريحا

الزمان : الاثنين 1999/12/6 الساعة العاشرة صباحاً

الحضور:

الجانِب الفلسطيني:

1. زهير خلف 2. وجيه العطارى
3. ميران عرفات 4. هشام ابو مریم 5. تادار حنون
6. احمد عمر 7. جبر عصفور 8. عبد عصفور 9. يوسف لافي 10. فخر الدين الديك

الجانِب الإسرائيلي:

1. دوف صدقة 2. افنير
3. يعقوب 4. موشيه زاغه 5. جدعون
6. يوخاي 7. امل 8. يانيف 9. شاي 10. مانتال

تفاصيل وقائع الاجتماع

تبادل الجانبان التهانى لمناسبة الأعياد المسيحية واليهودية وحلول شهر رمضان، واعربا عن أملهما في استمرار الاجتماعات حيث قيمت بأنها إيجابية واتفقا أن تكون الخطة القادمة في بيت لحم على أن يعقد اجتماع تقييمي في بيت آيل بعد الانتهاء من كافة اشافظات ومن ثم تعاد الاجتماعات مرة أخرى على مستوى مكاتب الارتباط الفرعية. وقد احتج الجانب الإسرائيلي على اعتقال إسرائيليين في الدهيشة من قبل الأجهزة الرسمية الفلسطينية موضحا انه تم إلغاء دخول بعثة إسرائيلية الى بيت لحم في أعقاب الحادث وذلك خوفا على أعضاء البعثة. ورد الجانب الفلسطيني أن الاعتقالات لا تتم بطريقة تعسفية وان هناك أسبابا (تحرش المعتقلين بالفتيات) معربا عن اسفه الشديد لإلغاء دخول البعثة. ثم شرع الجانبان بنقاش جدول الأعمال.

Palestinian National Authority

District Coordination Liaison Office

DCL - Bethlehem



السلطة الوطنية الفلسطينية

دائرة الشؤون المدنية

بيت لحم

Ref

27/9/2005

Date

التاريخ

الأخ / حسن أبو حشيش / حفظه الله ...
مدير عام ادارة المكاتب اللوائية ...

الموضوع : اجتماع مع الجانب الاسرائيلي

المكان : الارتباط المدني الاسرائيلي عتصيون .
الزمان : يوم الاثنين 2005/9/26 الساعة الواحدة والنصف .

الحضور من الجانب الفلسطيني :

- جمال غياضة - مدير الارتباط المدني الفلسطيني .
- محمد سباتين - ضابط ارتباط .

الحضور من الجانب الاسرائيلي :

- افيف - مدير الارتباط الاسرائيلي .
- اباد سرحان - نائب مدير الارتباط الاسرائيلي .
- ازهار غانم - ضابط ارتباط .

- الاجتماع كان معدا بشكل اساسي لموضوع استكمال الانتخابات المحلية حيث كان قد تم اجتماع صياحا مع قادة الاجهزة الامنية لاستكمال التنسيق لسير الانتخابات المحلية من حيث احصاء الصناديق وتوزيع الشرطة في مراكز الاقتراع ونقل الصناديق .

- كان الحديث وكان الانتخابات ستجري لأول مرة من حيث التعامل معها حتى يتم انجاحها بشكل جيد ، حيث ستسير الامور وفق ما خطط لها سلفا ووفقا لما تم الاتفاق عليه من قبل الوزارة في الاجتماع مع الطرف الاسرائيلي . حيث وضحو اسهم لن يتدخلوا ولن يتواحدوا قرب مراكز الاقتراع وابلأغهم باي حرق من قبل قوات الحيش في حال حصوله .

- هناك ثمانى مواقع ستجري فيها الانتخابات موزعه كما يلي :

- 1- بيت فجار - 3 مراكز موزعة - 2 في منطقة B
- 2 - الخضر - 3 مراكز موزعة - 3 في منطقة واحد في منطقة B -2 في منطقة A.
- 3 - بتير - مركز واحد في منطقة B
- 4 - مراح رباح - مركز واحد - في منطقة B
- 5 - بيت تعمر - 2 مركز - في منطقة B
- 6 - هندارة + بريصة - مركز واحد في منطقة A
- 7 - شواورة - مركز واحد في منطقة A
- 8 - الولجة - مركز واحد في منطقة C

بسم الله الرحمن الرحيم

The Palestinian Authority

Ministry of Civil Affairs

Office.....



السلطة الفلسطينية

وزارة الشؤون المدنية

مكتب.....

Date: ١٩٩٦/١٢/٢٣ التاريخ
No: ٢٣ الرقم

٩٥/١١

اجتماع لجنة تسجيل السكان

- المكان : مكتب الداخلية الاسرائيليه - القدس
الزمان : يوم الثلاثاء الموافق ١٩٩٦/١٢/٢٣ م
الوقت : الساعة ٣:٠٠ - الساعة ٦:٠٠ مساءً .
الموضوع : لم الشمل ومواضيع أخرى .

* الحضور من الجانب الفلسطيني :-

١. خالد سليم - رئيس للجانب الفلسطيني في لجنة سجل السكان .
٢. حسن علوي - مدير عام الاحوال المدنية في وزارة الداخلية الفلسطينية .
٣. عبد الله الدنا - مدير دخليّة قتلّيه
٤. حسن أبو حشيش - مدير دائرة الاقامات .

* الحضور من الجانب الاسرائيلي :-

١. هنري - رئيس الجانب الاسرائيلي في لجنة سجل السكان .
٢. اورلي - ممبولة لم الشمل في بيت آيل .
٣. رامي - من الازتباط الاسرائيلي في ايرز .
٤. أوري - مستشار قانوني .

يتبع /...

فهرس الملاحق

الصفحة	الموضوع
244	رسالة الى هيئة الشؤون المدنية بخصوص محاضر الاجتماعات
245	نموذج محضر اجتماع لجنة CAC
246	نموذج محضر اجتماع لجنة RCAC
247	نموذج محضر عن اجتماع مدراء المكاتب
248	نموذج محضر اجتماع لجنة تسجيل السكان

فهرس المحتويات

الصفحة	الموضوع
i	الإقرار
ii	شكر و عرفان
iii	تعريف المصطلحات
iv	مخلص الدراسة بالعربية
vi	مخلص الدراسة بالإنجليزية
	الفصل الأول : خلفية البحث
2	1.3 المقدمة
3	2.1 مشكلة البحث
4	3.1 أهمية البحث:
5	4.1 منهجية البحث:
6	5.1 مبررات الدراسة
	الفصل الثاني
	مدخل تاريخي حول القضية الفلسطينية
8	1.2 المقدمة
8	2.2 القضية الفلسطينية ما بين سنوات 1948 إلى أوصلو.
13	1.2.2 محادثات أوصلو.
13	2.2.2 الأسباب والمقدمات التي أدت إلى محادثات أوصلو.
15	3.2.2 مجريات محادثات أوصلو من السرية إلى توقيع اتفاق المبادئ
17	4.2.2 محادثات أوصلو وطرح القضايا المدنية:
18	3.2 اتفاقية واشنطن
19	1.3.2 مجريات توقيع الاتفاق:
20	4.2 أثر الاحتلال على حياة السكان الفلسطينيين قبل الاتفاقيات

21	1.4.2 الإدارة المدنية
23	2.4.2 المخطط التنظيمي للإدارة المدنية
24	3.4.2 الزراعة
25	4.4.2 التعليم
27	5.4.2 الصحة
28	6.4.2 السفر والتنقل
29	7.4.2 طريقة علاج ملف السكان
29	1.7.4.2 بطاقة الهوية
30	2.7.4.2 تصاريح الزيارة
31	3.7.4.2 جمع الشمل
	الفصل الثالث البروتوكول المدني.
34	1.3 المقدمة
35	2.3 اللجان المنبثقة عن البروتوكول المدني .
35	1.2.3 لجنة التنسيق والتعاون للشؤون المدنية المشتركة، والتي عرفت باسم (CAC)
38	2.2.3 اللجان الفرعية للشؤون المدنية اللوائية المشتركة RCAC.
39	3.2.3 بعض مجريات اجتماعات لجنة الـ "RCAC"
46	3.2.3 لجان المكاتب الفرعية اللوائية
47	3.3 نقل الصلاحيات من الجانب الإسرائيلي للجانب الفلسطيني .
49	1.3.3 نقل الصلاحيات والمسؤوليات المدنية التي وردت في نص اتفاقية واشنطن.
50	2.3.3 الاستلام والتسليم للصلاحيات المدنية في مناطق طولكرم، قلقيلية، سلفيت .
50	1.2.3.3 استلام مكاتب الداخلية والملفات الخاصة في داخلية طولكرم.
51	2.2.3.3 نقل صلاحيات دائرة البيئة
51	3.2.3.3 انتقال الصلاحيات العدلية.
52	4.2.3.3 نقل صلاحيات ضريبة الأملاك
53	5.2.3.3 تسلم صلاحيات الآثار

53	6.2.3.3 تسليم صلاحيات حارس أملاك الغائبين
54	7.2.3.3 تسلم صلاحيات ملف الأديان
54	8.2.3.3 تسلم صلاحيات دائرة التنظيم والبناء والإسكان والمباني الحكومية
55	9.2.3.3 تسلم صلاحيات دائرة المساحة والكسارات والمحاجر .
55	10.2.3.3 تسليم صلاحيات دائرة الاتصالات.
56	11.2.3.3 استلام صلاحيات خاصة بسجل السكان في قطاع غزة.
56	12.2.3.3 بعض الصلاحيات التي بقيت عالقة لدى الجانب الإسرائيلي.
58	4.3 تقسيم الضفة الغربية إلى مناطق A.B.C
61	1.4.3 البرتوكول المدني في الاتفاق والأحكام الخاصة بمناطق التقسيم.
	الفصل الرابع
	صلاحيات ومسؤوليات الشؤون المدنية في اتفاقية واشنطن.
65	1.4 المقدمة
67	2.4 سجل السكان والتوثيق
67	1.2.4 لجنة تسجيل السكان والتوثيق.
69	1.1.2.4 استصدار الهويات وملاحقها
74	1.1.1.2.4 تسجيل الأبناء في هوية احد الوالدين.
77	2.1.2.4 جمع شمل العائلات (الإقامة الدائمة).
82	3.1.2.4 اذونات العمل.
83	4.1.2.4 تصاريح الزيارة.
89	5.1.2.4 جواز السفر
93	6.1.2.4 فاقد الهوية الشخصية
96	7.1.2.4 تصاريح السفر إلى الخارج.
	الفصل الخامس
	الشق المدني من اتفاق واشنطن من النظرية إلى التطبيق
100	1.5 المقدمة
100	2.5 قضية التصاريح

101	1.2.5 تصاريح العمل
101	2.2.5 تصاريح التجار
102	3.2.5 تصاريح الموظفين
102	4.2.5 تصاريح العلاج
111	3.5 قضايا البنية التحتية
111	1.3.5 قضايا الأراضي و اعتداءات المستوطنين
117	2.3.5 مشكلة الكهرباء
124	3.3.5 قضية المياه
127	4.3.5 المجاري و التلوث البيئي
131	4.5 المناطق الصناعية
135	5.5 القضايا التي تتعلق بالشؤون الدينية
138	6.5 قضايا المواطنين المتنوعة
	الفصل السادس
	نتائج الإسقاطات العملية على حياة المواطن اليومية.
151	1.6 المقدمة
151	1.1.6 تشكيل الارتباط والتنسيق في الشؤون المدنية.
153	2.1.6 نتائج نقل الصلاحيات
156	3.1.6 نتائج تقسيم الضفة الغربية إلى مناطق A-B-C
157	4.1.6 نتائج مسؤوليات الشؤون المدنية
161	5.1.6 نتائج اجتماعات مكاتب الارتباط المدني
162	1.5.1.6 قضايا البنية التحتية ونتائجها.
169	2.5.1.6 التصاريح وقضايا المواطنين ونتائجها .
171	3.5.1.6 نتائج انتقال قضايا المواطنين من مفهوم الاحتلال إلى مفهوم الاتفاق.
176	2.6 النتائج والتوصيات
178	1.2.6 التوصيات
180	المراجع
183	الملاحق

188	فهرس الملاحق
189	فهرس المحتويات